



الواقع العراقي

وهقایعی عیراقی

الجريدة الرسمية لجمهورية العراق

روزنامه فهرمی کوماری عیراق



تصدر عن وزارة العدل

ووزارهه داد دهري دهکات

العدد
٤٧٢٦

• قانون رقم (١٣) لسنة ٢٠٢٣ "الموازنة العامة

الاتحادية لجمهورية العراق للسنوات المالية

(٢٠٢٣ - ٢٠٢٤ - ٢٠٢٥)

العدد ٤٧٢٦ ٨ ذو الحجة ١٤٤٤ هـ / ٢٦ حزيران ٢٠٢٣ م السنة الرابعة والستون

Zimmerman ٤٧٢٦ ٨ ذو الحجة ١٤٤٤ كـ / ٢٦ حوزهيران ٢٠٢٣ ز سالی شهست وچوارههین

قوانين

باسم الشعب

رئاسة الجمهورية

قرار رقم (١١)

بناءً على ما أقره مجلس النواب طبقاً لأحكام البند (أولاً) من المادة (٦١) والبند (ثالثاً) من المادة (٧٣) من الدستور.

قرر رئيس الجمهورية بتاريخ . ٢٠٢٣/٦/٢١

إصدار القانون الآتي :

رقم (١٣) لسنة ٢٠٢٣

قانون

الموازنة العامة الاتحادية لجمهورية العراق للسنوات المالية

(٢٠٢٣ - ٢٠٢٤ - ٢٠٢٥)

(الفصل الأول)

الإيرادات

المادة - ١ - أولاً: أ- تقدر إيرادات الموازنة العامة الاتحادية لسنة المالية (٢٠٢٣)، بـمبلغ (٦٣,٥٥٢,٩١٩,١٣٤) ألف دينار (مائة واربعة وثلاثين ترليون وخمسمائة واثنين وخمسين مليار وتسعمائة وتسع عشر مليون وثلاثة وستين ألف دينار) حسبما مبين في (الجدول/أ- الإيرادات على وفق الإعداد) الملحق بهذا القانون.

ب- احتساب الإيرادات المخمنة من تصدير النفط الخام على أساس معدل سعر (٧٠) دولار (سبعين دولار) للبرميل الواحد ومعدل تصدير قدره (٣,٥٠٠,٠٠٠) برميل يومياً (ثلاثة ملايين وخمسمائة ألف برميل يومياً) بضمنها (٤٠٠,٠٠٠) برميل يومياً (اربعمائة ألف برميل يومياً) عن كميات النفط الخام المنتج في إقليم كردستان على أساس سعر صرف (١٣٠٠) دينار (ألف وثلاثمائة دينار) لكل دولار وتقيد جميع الإيرادات المتحققة فعلاً بإيراداً نهائياً لحساب الخزينة العامة للدولة.

قوانين

ثانياً: تلتزم الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات وحكومة اقليم كردستان بقيد جميع مبالغ المنح والتبرعات والجبائيات النقدية التي تحصل عليها بموجب مذكرات التفاهم مع حكومات أو مؤسسات أجنبية أو بأي طريقة أخرى بعد قبولها من وزير المالية الاتحادي ايراداً نهائياً للخزينة العامة الاتحادية، وعلى وزارة المالية الاتحادية إعادة تخصيصها للأغراض التي منحت لأجلها وذلك بالتنسيق بينها وبين وزارة التخطيط الاتحادية.

ثالثاً: تقييد مبالغ المنح و التبرعات المقدمة من حكومات ومؤسسات أجنبية إلى الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة أو المحافظات و المجالس المحافظات بموجب مذكرات التفاهم أو المقدمة من القطاع الخاص بعد قبولها من وزير المالية الاتحادي ايراداً نهائياً للخزينة سواء أكانت هذه المنح والتبرعات على شكل مساعدات فنية أم تنفيذ مشاريع (عدا الدورات التدريبية)، على أن يتم قيد أقيامها التخمينية في سجلات الوزارة أو الجهة غير المرتبطة بوزارة أو الأقاليم والمحافظات ذوات العلاقة ويكون قبول المنح النقدية أو العينية وإعادة تخصيصها بالتنسيق بين الجهات المستفيدة وبين كل من وزارة التخطيط والمالية الاتحاديتين.

رابعاً: يتم احتساب مبالغ المنح والاعانات غير المستخدمة من المبالغ المخصصة لدوائر الدولة وشركات القطاع العام وفقاً للمعايير المحاسبية المستخدمة لاحتساب الصرف النهائي وتعد المبالغ الفائضة أو المدفوعة بصورة زائدة على وفق هذه الأسس دفعه مقدمة على حساب المنحة المخصصة للدائرة أو الوحدة.

(الفصل الثاني)

النفقات والعجز

المادة- ٢ - أولاً: النفقات: يُخصص مبلغ مقداره (١٩٨,٩١٠,٣٤٣,٥٩٠) ألف دينار (مائة وثمانية وتسعون ترليون وتسعمائة وعشرة مليار وثلاثمائة وثلاثة واربعون مليون وخمسمائة وتسعون ألف دينار) للسنة المالية (٢٠٢٣).
من ضمنها المبالغ التالية:

قوانين

١. أ- النفقات التشغيلية (٢٠٠٤،٦٩٤،٢٢١،١٣٣) ألف دينار

(مائة وثلاثة وثلاثون ترليون ومئتان وواحد وعشرون مليار وستمائة

واربعة وتسعون مليون وألفاً دينار) توزع على وفق (الحقل ١/)

(الجدول / ب النفقات بحسب الوزارات) الملحق بهذا القانون.

ب- المديونية المتمثلة بأقساط الدين الداخلي والخارجي

(٢١،٩٨١،١٢،٧٥٠) ألف دينار (أثنا عشر ترليون وسبعمائة

وخمسون مليار وتسعمائة واحد وثمانون مليون وواحد وعشرون ألف

دينار)، ضمنها مبلغ (٤٠٠) مليار دينار (أربعين مليار دينار) عن

تسديد مستحقات المصرف العراقي للتجارة لدى الأقليم توزع على وفق

(الحقل ٢/ اجمالي النفقات) من (الجدول/ب النفقات بحسب الوزارات)

و(الجداول/و النفقات حسب القطاعات والأنشطة والدوائر الخدمية

الممولة مركزياً) الملحق بهذا القانون.

ج- البرامج الخاصة (٣،٨٨٦،٢٨٤،٥٨٧) ألف دينار (ثلاثة ترليون

وخمسمائة وسبعة وثمانون مليار ومنتان واربعة وثمانون مليون

وثمانمائة وستة وثمانون ألف دينار) منها مبلغ (٠٠٠،٩١٠،١،٤٦١)

ألف دينار (ترليون واربعين مليون وواحد وستون مليار وتسعمائة وعشرة

مليون دينار) للبرنامج الحكومي توزع على وفق

(الحقل ٣/ اجمالي النفقات) من (الجدول/ب النفقات بحسب الوزارات)

الملحق بهذا القانون.

٢. النفقات الرأسمالية بلغت (٤٩،٣٥٠،٣٨٣،٦٨١) ألف دينار (تسعة

واربعين ترليون وثلاثة وخمسين مليار وثلاثمائة وثلاثة وثمانين مليون

وستمائة واحد وثمانين ألف دينار) توزع على وفق (الحقل ٤/ اجمالي

النفقات) من (الجدول/ب النفقات بحسب الوزارات) والجدول (هـ المعدل)

الملحق بهذا القانون ضمنها المبالغ التالية:

أ- النفقات الرأسمالية/ الموجودات الثابتة (١،١٥٧،٥٨٧،٤٢٣) ألف دينار

(ترليون ومائة وسبعة وخمسون مليار وخمسمائة وسبعة وثمانون

مليون واربعين مليون وعشرون ألف دينار).

فوانین

بـ- المشاريع الاستثمارية المحلية (٢٥٨, ٢٢٧, ٨٤١, ٣٨) ألف دينار
(ثمانية وثلاثون ترليون ومنتان وسبعة وعشرون مليار وثمانمائة
وواحد واربعون مليون ومنتان وثمانية وخمسون ألف دينار)، منها مبلغ
(٣,٦٦٩,٠٠٠,٠٠٠) ألف دينار (ثلاثة ترليون وستمائة وتسع
وستون مليار دينار) لمشاريع البرنامج الحكومي.

جــ المشاريع الاستثمارية المملوكة من القروض الأجنبية
(٩,٩٤٦,٧٥٥,٠٠٠) ألف دينار (تسعة ترليون وتسعمائة وستة
واربعون مليار وسبعمائة وخمسة وخمسون مليون دينار).

د- المشاريع الاستثمارية المملوكة من قبل المصرف العراقي للتجارة
(١٨,٢٠٠,٠٠٠) ألف دينار (ثمانية عشر مليار ومئتا مليون دينار).

٣. يُخصص مبلغ مقداره (٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠) ألف دينار (خمسة ملليار دينار) احتياطي الطوارئ ضمن اعتمادات المصروفات الأخرى لموازنة وزارة المالية الاتحادية من أصل التخصيصات الواردة بالبند (أولاً-أ) المشار إليها آنفاً.

٤. يخصص مبلغ مقداره (٢,٥٠٠,٠٠٠) ألف دينار (اثنان ترليون و خمسة ملليار دينار) لـ (اعمار وتنمية المشاريع في المحافظات كافة) من أصل التخصيصات المشار إليها بالبند (أولاً/٢) من هذه المادة يتم توزيعه بحسب عدد السكان في كل محافظة وخط الفقر، بما في ذلك محافظات الاقليم وينفذ على النحو الآتي:-

أ- على المحافظ اعداد خطة اعمار المحافظة والاقضية والنواحي التابعة لها اعتماداً على الخطط الموضوعة من رؤساء الوحدات الإدارية بمصادقة مجلس المحافظة ومنح الأولويات لمشاريع البنى التحتية في مراكز الوحدات الإدارية مع مراعاة التوزيع القطاعي للمشاريع والمناطق الأكثر تضرراً داخل المحافظة، وارسالها الى وزارة التخطيط الاتحادية لغرض ادراجها ضمن الخطة الاستثمارية، وتتولى وزارة التخطيط المصادقة على الخطة عند غياب مجلس المحافظة.

قوانين

على ان توزع التخصيصات وفقاً للنسب الآتية:

١. لا يزيد على (٥٠٪) (خمسين من المائة) للمشاريع الاستراتيجية (جديدة او مستمرة) التي يستفيد منها أكثر من قضاء او ناحية.
 ٢. لا يقل عن (٥٠٪) (خمسين من المائة) للمشاريع التي تخدم الاقضية والنواحي حسب النسب السكانية (مستمرة و جديدة) على ان لا يزيد مبلغ الادراج عن ضعف التخصيص المشار اليه في هذه الفقرة.
- ب- يتولى المحافظ حصرأ تنفيذ خطة الإعمار المقرة.
- ج- لوزيري المالية والتخطيط الاتحاديين صلاحية اجراء المناقلة بنسبة (٥٪) (خمسة من المائة) من تخصيصات مشاريع تنمية الاقاليم الى تخصيصات استراتيجية التخفيف من الفقر في المحافظة نفسها.
- د- تتحمل المحافظات تسديد مبالغ الامانات المتحققة عن اكمال المشاريع الاستثمارية من السيولة النقدية المتوفرة لديها بعد التحقق من صحة الاستحقاق وعدم تسديده سابقاً، على ان لا يترتب على ذلك أي أعباء على الخزينة العامة.
- ه- يخول المحافظون ورؤساء الصناديق غير المرتبطة بوزارة الواردة في هذا القانون صلاحية التعاقد المباشر لغاية (٦,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) دينار (ستة مليار دينار) للمشروع الواحد استثناءً من تعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم (٢) لسنة (٢٠١٤) والضوابط الملحة.
- و- تلتزم الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة سواء المشاريع الاستثمارية او الصناديق او القروض الجديدة لتمويل المشاريع الاستثمارية والالتزام بسقف التخصيصات المالية المرصدة في موازنة السنة المالية الحالية.
- ز- على مجلس الوزراء تخصيص مبالغ قروض الاتفاقية الاطارية الصينية عن حساب الاستثمار وحساب الائتمان ومؤسسة ضمان الصادرات الصينية ومشاريع البنية التحتية والتنمية وفقاً للنسب السكانية لكل محافظة لضمان عدالة توزيع القروض التنموية للمحافظات.

قوانين

ح- تلتزم وزارتي المالية والتخطيط بإطلاق الصرف وتمويل وحدات الإنفاق لكافة التخصيصات (حسب الجداول المرفقة) بهذا القانون للمحافظات غير المنتظمة باقليم والصناديق المذكورة في هذا القانون، على ان تقوم وزارة المالية ووحدات الإنفاق بقيد المبالغ المتبقية التي تم تمويلها ولم تصرف او لم تمول الى حساب الامانات ليتم الاستمرار بالصرف للسنة اللاحقة.

٥. أ- تعتمد نسبة (٥٪) (خمسة من المائة) من ايرادات النفط الخام (بالسعر المحدد في الموازنة العامة) المنتج في الأقليم والمحافظات المنتجة، و(٥٪) (خمسة من المائة) من ايرادات النفط الخام المكرر في مصافي الأقليم والمحافظات، و(٥٪) (خمسة من المائة) من ايرادات الغاز الطبيعي المنتج في الأقليم والمحافظات المنتجة، بالسعر المكافئ لبرميل النفط على اساس السعر المحدد في الموازنة العامة، على أن يخieri الأقليم والمحافظة المنتجة في اختيار إحدى الإيرادات المنتجة آنفاً، وعلى أن يخصص مبلغ مقداره (٢,٠٠٠,٠٠٠) ألف دينار (اثنان ترليون دينار)، بصفة مشاريع الى الأقليم والمحافظات المنتجة من أصل التخصيصات المشار إليها بالبند (أولاً-أ) من المادة (٢) المذكورة آنفاً، وللإقليم والمحافظة حق التصرف والاستخدام بما لا يزيد على (٥٠٪) (خمسين من المائة) من التخصيصات المشار إليها آنفاً لغرض استيراد الطاقة الكهربائية أو تقديم الخدمات للأقليم أو المحافظة وتنظيفها أو نفقات العلاج للمرضى داخل وخارج العراق أو للنفقات الجارية بحسب احتياجات الأقليم أو المحافظات، وتكون أولوية الإنفاق للمناطق الأكثر تضرراً من انتاج وتصفيه النفط ولمشاريع حماية البيئة وذلك من خلال اجراء المناقلة المطلوبة، وعلى أن يتم اجراء التسويات الحسابية بعد تدقيقها من ديوان الرقابة المالية الاتحادي في موازنة السنة اللاحقة، بما فيها مستحقات المحافظة للسنوات السابقة التي لم يجر تخصيص مبالغ لها والمدققة من ديوان الرقابة المالية الاتحادي.

بـ- عند زيادة سعر بيع البرميل الواحد من النفط الخام على السعر المثبت في قانون الموازنة يتم تخصيص (٣٠٪) (ثلاثين من المائة) من زيادة فرق السعر لتسديد المستحقات المتأخرة للمحافظات، و(٧٠٪) (سبعين من المائة) لتسديد العجز في الموازنة تحتسب وتمول على أساس فصلي، شريطة أن يتم انفاقها في المشاريع الاستراتيجية والخدمية ضمن المناطق الأكثر ضرراً.

جـ- يكون تسديد المستحقات المتأخرة للمحافظات المشار إليها في الفقرة (أ) آنفًا بحسب نسب الاستحقاق المحاسبة وفقاً لما نص عليه في الفقرة نفسها (معدل سعر بيع النفط لكل سنة من السنوات السابقة)، ويشمل ذلك جميع مستحقات السنوات السابقة.

٦. أـ- عدم ادراج أي مشروع استثماري ضمن الموازنة الاستثمارية وبرنامج تنمية الأقاليم إلا بعد موافقة وزارة التخطيط لغرض استكمال إنجاز المشاريع كافة على وفق التوقيتات المحددة في دراسة الجدوى وبالتالي ضمان دخولها الخدمة.

بـ- إلزام وزارة التخطيط والوزارات كافة بعدم ادراج أي مشاريع جديدة للوزارات التي تم نقل صلاحياتها إلى المحافظات بموجب أحكام المادة (٤٥) من قانون المحافظات غير المنتظمة في إقليم رقم (٢١) لسنة (٢٠٠٨) المعدل، عدا المشاريع الاستراتيجية التي تحدد وفقاً لصلاحيه رئيس مجلس الوزراء.

جـ- يلتزم المحافظون بصرف مستحقات المشاريع المنجزة وفقاً لنسب الإنجاز من الأعلى نزولاً.

٧. للمحافظة الصرف على مشاريع تنمية الأقاليم والمشاريع الاستراتيجية والاستثمارية من التخصيصات المرصودة في موازنتها الاستثمارية والإيرادات المتحققة من المنافذ الحدودية بعد قيام وزارة المالية والتخطيط بإضافة ما يقابلها من التخصيصات وتخفيضات البترودولار.

٨. أ- على جميع المحافظات تخصيص جزء من المبالغ المخصصة للمحافظة في قانون الميزانية العامة الاتحادية لسنة (٢٠٢٣) لتقديم الخدمات البلدية والكهرباء للأحياء المحاذية للتصميم الأساسي المقامة قبل تاريخ (٢٠٢٣/١٢/٣١) لتعظيم ايرادات جبائية الكهرباء.
- ب- تتلزم وزارة الكهرباء بنصب العدادات للمناطق والأحياء السكنية الداخلة ضمن التصميم الأساسي وخارجها استثناءً من تعليمات تجهيز الطاقة الكهربائية وشروطها رقم (١) لسنة (١٩٩٩)، على ان تقوم دوائر التوزيع بجباية الايرادات.
- ج- ١. على وزارة الكهرباء تزويد الأحياء السكنية التي لا توجد فيها شبكة توزيع الطاقة الكهربائية (غير مكهربة) بشبكة أرضية مع نصب عدادات ذكية مسبقة الدفع وبدون ان تتحمل الوزارة اي تبعات مالية على ان يتم تسديد مستحقات كلف التنفيذ من خلال الجباية وبموجب اتفاقات بين الوزارة والشركات المنفذة.
٢. على وزارة الكهرباء تغيير شبكات التوزيع الهوائية الى شبكات ارضية و تعطى الاولوية في التنفيذ للمناطق ذات الاستهلاك المرتفع او نسب التجاوز المرتفعة مع نصب عدادات ذكية او مسبقة الدفع ولكل المستهلكين على ان يتم دفع مستحقات الشركات المنفذة لذلك من الجباية.
٣. تقوم وزارة الكهرباء بـالالتزام الشركات المنفذة للمجمعات السكنية الاستثمارية بنصب عدادات ذكية او مسبقة الدفع للوحدات السكنية في تلك المجمعات، وتم ادارة الجباية من قبل نفس الشركة المنفذة او شركة اخرى في حال اعتذار الشركة المنفذة عن العمل.
٤. تقوم وزارة الكهرباء بالجباية من جميع الوحدات السكنية والمستهلكين داخل وخارج التصميم الأساسي للمدن وتزويدها بعدادات ذكية او مسبقة الدفع.

قوانين

٥. أ- على وزارة المالية والتخطيط الاتحاديين مناقلة ما نسبته (%) ٣٠ (ثلاثون من المائة) من المبالغ المخصصة لمحافظة بغداد ضمن تخصيصات تنمية الأقاليم (استثماري) إلى حساب امانة بغداد بعد اقرار قانون الموازنة العامة الاتحادية لعام (٢٠٢٣) على ان تلتزم وزارة المالية بتمويل النسبة آنفًا عند تمويل محافظة بغداد.

ب- يخصص مبلغ مقداره (٢٠٠) مليار دينار (مائتان مليار دينار) من ضمن تخصيصات محافظة بغداد المرصدة الواردة بالجدول (هـ المعدل) المرفق بهذا القانون الى مناطق شرق القناة.

٦. للمحافظين حصرًا التعاقد مع المطورين وفق قانون الاستثمار النافذ بعد فرز الارضي وفقاً لخرائط دائرة التخطيط العمراني في المحافظة، على ان يقوم المطور بتأهيل هذه الارضي بالخدمات كافة (شبكات الطرق والماء والكهرباء الأرضية ومجاري الصرف الصحي والكابل الضوئي والحدائق العامة او اي خدمات اخرى)، ويتم بيعها للمواطن مقابل مبلغ على ان يحدد جزء منه لتعطية كلف الخدمات التي انفقها المطور، ويسري هذا النص على المدن الجديدة.

ثانياً- العجز:

١. بلغ اجمالي العجز المخطط للموازنة العامة الاتحادية للسنة المالية (٢٠٢٣) (٦٤,٣٥٧,٤٢٤,٥٢٧) ألف دينار (اربعة وستين ترليون وثلاثمائة وسبعة وخمسين مليار واربعمائة واربعة وعشرين مليون وخمسمائة وسبعة وعشرين ألف دينار)، ويغطي هذا العجز من الوفرة المتتحققة من زيادة أسعار بيع النفط الخام المصدر أو زيادة صادرات النفط الخام أو الاقتراض الداخلي والخارجي ومن مبالغ النقد المدورة في حساب وزارة المالية الاتحادية بحسب التفاصيل المبينة في أدناه:

قوانين

المبلغ (الف دينار)	المفردات	ت
١٣٤,٥٥٢,٩١٩,٠٦٣	اجمالى الایرادات	١ = (أ + ب)
١١٧,٢٥٢,٥٠٠,٠٠٠	الايرادات النفطية بما فيها صادرات المنتجات النفطية	أ
١٧,٣٠٠,٤١٩,٠٦٣	الايرادات غير النفطية	ب
١٩٨,٩١٠,٣٤٣,٥٩٠	اجمالى النفقات	٢ = (أ + ب)
١٤٩,٥٥٩,٩٥٩,٩٠٩	النفقات الجارية = (تشغيلية ، برامج خاصة ، مدینونیة)	أ
٤٩,٣٥٠,٣٨٣,٦٨١	اجمالى النفقات الرأسمالية = (رأسمالية موجودات + استثمارية محلية + استثمارية قروض)	ب
١,١٥٧,٥٨٧,٤٢٣	نفقات رأسمالية	-
٣٨,٢٢٧,٨٤١,٢٥٨	الإنفاق الاستثماري من الخزينة بما فيها البرنامج الحكومي	-
٩,٩٤٦,٧٥٥,٠٠٠	الإنفاق الاستثماري عن طريق القروض الأجنبية	-
١٨,٢٠٠,٠٠٠	الإنفاق الاستثماري عن طريق المصرف العراقي للتجارة	-
٦٤,٣٥٧,٤٢٤,٥٢٧	اجمالى العجز المخطط	٣
٤١,٦٤١,٤٨٨,٥٠٦	العجز الذي سيتم تمويله بعد استبعاد المديونية والقروض الاجنبية والمحلية التي ستمول المشاريع	٤
٦٤,٣٥٧,٤٢٤,٥٢٧	تمويل الفجوة المالية (العجز)	
٢٣,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠	الرصيد المدور في حساب وزارة المالية	أ
٢٣,٣٩٢,٤٦٩,٥٢٧	خصم حوالات الخزينة لدى البنك المركزي العراقي	ب

قوانين

٣,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠	قرض المصارف الحكومية (الرشيد ، الرافدين ، المصرف العراقي للتجارة)	ت
٥,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠	سندات وطنية	ث
١٧٢,٩٠٠,٠٠٠	قرض بنك KFW الالماني	ج
٢,٣٤٥,٤٦٠,٠٠٠	قرض الوكالة اليابانية JICA مشاريع وزارة الاعمار والاسكان والموارد المائية والكهرباء والنفط والصحة والبيئة والنقل واقليم كردستان / البلديات	ح
٤٥,٥٠٠,٠٠٠	قرض وكالة التعاون الامني والدفاع الامريكية	خ
٥٤٣,٤٠٠,٠٠٠	قرض البنك الدولي / مشاريع	د
١٦٩,٠٠٠,٠٠٠	قرض وكالة ضمان الصادرات UKF لتمويل مشاريع البنى التحتية لصالح محافظة بابل ووزارة الكهرباء	ذ
٦٥,٠٠٠,٠٠٠	الاقتراض من البنوك الاجنبية بضمانة EKN السويدية لصالح وزارة الكهرباء	ر
٣٩,٠٠٠,٠٠٠	الاقتراض من البنوك الاجنبية بضمانة وكالة الصادرات السويدية لمشاريع الكهرباء (EKN)	ز
٩٢,٣٠٠,٠٠٠	قروض من البنوك الاجنبية بضمانة موسسات ضمان الصادرات الدولية لشراء الاسلحة والاعتمدة	س
١٩,٥٠٠,٠٠٠	الاقتراض من الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية لصالح وزارة التربية	ش
١٦,٩٠٠,٠٠٠	قرض الصندوق السعودي للتنمية لصالح الصحة والتجارة	ص
١٨,٢٠٠,٠٠٠	قرض المصرف العراقي للتجارة بالدولار لتمويل مشاريع وزارة الموارد المائية	ض

قوانين

٦,٦٩٥,٠٠٠	قرض البنك الاسلامي للتنمية IDB	ط
٣٩٠,٠٠٠,٠٠٠	قرض من مؤسسة ضمان الصادرات الدولية أو العالمية لصالح وزارة الزراعة	ظ
٤٥,٥٠٠,٠٠٠	الاقراض من بنك الاستيراد والتصدير الكوري او بضمانته لصالح وزارة الدفاع	ع
٣٣٨,٠٠٠,٠٠٠	قرض بنك EXIM الامريكي او بضمانتها لتمويل مشاريع وزارة الكهرباء والصحة	غ
٨٤,٥٠٠,٠٠٠	الاقراض من الحكومة الفرنسية والوكالة الفرنسية لتنمية لمشاريع البنى التحتية لوزارة الاعمار والاسكان وسلطة الطيران المدني	ف
١٣٠,٠٠٠,٠٠٠	الاقراض من الحكومة الفرنسية ووكالة ضمان الصادرات الكورية لصالح وزارة النقل	ق
٦٧٦,٠٠٠,٠٠٠	الاقراض من البنوك الاجنبية او بضمانة مؤسسات ضمان الصادرات الدولية لتمويل مشاريع وزارة الاعمار والاسكان والبيئة	ك
٧٤,١٠٠,٠٠٠	الاتفاقية الاطرية الصينية حساب الائتمان لصالح وزارة الكهرباء	ل
٣,٨٢٥,٩٠٠,٠٠٠	الاتفاقية الاطرية الصينية حساب الاستثمار لصالح الامانة العامة لمجلس الوزراء ومشاريع البنى التحتية والتنمية المنسجمة مع اولويات الحكومة	م
٦,٥٠٠,٠٠٠	الصندوق الدولي للتنمية الزراعية	ن
٢٦٢,٦٠٠,٠٠٠	الاقراض من البنوك بضمانة مؤسسة الصادرات الالمانية والعالمية الاخرى لتمويل مشاريع الكهرباء شركة سيمنس انيرجي اي جي (مبادئ التعاون حول الطاقة)	هـ
٥٩٨,٠٠٠,٠٠٠	الاقراض من البنوك بضمانة مؤسسة الصادرات العالمية لتمويل مشاريع وزارة الكهرباء شركة جنرال اليكترك انترناشينال انك (مبادئ التعاون حول الطاقة)	و

قوانين

٢. أ- يخول وزير المالية الاتحادي أو من يخوله سد العجز الفعلي في الموازنة وحسب المبالغ المبينة في جدول تمويل العجز آنفًا ومن المصادر المذكورة أدناه:
١. اصدار سندات وحوالات خزينة للمصارف الحكومية والخاصة والمواطنين بالتنسيق مع البنك المركزي العراقي.
 ٢. قروض من المصارف التجارية.
 ٣. اصدار سندات خارجية.
 ٤. الاقتراض من المؤسسات المالية الدولية.
 ٥. الاقتراض بضمانة مؤسسات ضمان الصادرات الدولية.
- ب- ١. تكون كافة القروض والسندات والحوالات والمنح والاعانات والتبرعات المقدمة من قبل المانحين معفية من الضرائب والرسوم الكمركية للمشاريع المستمرة والجديدة، بما فيها القرض المنووح من البنك الدولي لوزارة المالية لمشروع عقد نظام الادارة المالية العامة للسنوات من (٢٠١٦) الى (٢٠٢٢).
٢. ادراج المشاريع ذات الطبيعة الاستثمارية المملوكة من المنح والقروض ضمن الخطط الاستثمارية أسوة بالمشاريع المملوكة من القروض وبتبويبات منفصلة عن التبويبات الخاصة بالقروض على وفق آلية تحدد لاحقًا بالتنسيق بين وزارتي التخطيط والمالية الاتحاديتين.
٣. لوزيري المالية والتخطيط الاتحاديين بالتنسيق مع وزارة العمل والشؤون الاجتماعية إعادة تخصيص المبالغ المسترددة من المقترضين عن القروض المنوحة لهم ضمن برنامج استراتيجية التخفيف من الفقر.
٤. للوزير المختص أو رئيس الجهة غير المرتبطة بوزارة أو المحافظ أو أمين بغداد تكليف أي وزارة من الوزارات الاتحادية بحسب الاختصاص لتنفيذ المشاريع في تلك المحافظة على حساب التخصيصات المخصصة لها لإعمار وتنمية المشاريع في المحافظات.

قوانين

٥. للوزارات والمحافظات والجهات غير المرتبطة بوزارة الممولة مركزياً فتح باب الاستثمار والشراكة مع القطاع الخاص بحدود اختصاصاتها على ان تشكل لهذا الغرض لجنة عليا لإعداد تعليمات خاصة بها ومنحها الاستثناءات من القوانين ذات العلاقة يصدرها مجلس الوزراء.

٦. تلتزم وزارة التخطيط بتزويد دائرة المحاسبة في وزارة المالية بتقارير شهرية أو فصلية بالمبالغ المصروفة للمشاريع الممولة من القروض الأجنبية والمحلية لغرض التأشير وادراجها ضمن المصروفات الفعلية لوحدة الانفاق.

المحور الاول: القروض المستمرة

١. الاستمرار بالاقتراض من الوكالة اليابانية للتعاون الدولي (JICA) لغرض تمويل مشاريع الوزارات واقليم كردستان، وسيتم تمويل مبلغ (١٢٩٩,٢) مليون دولار (مليار ومائتان وتسعة وتسعون مليون ومائتان ألف دولار) لعام (٢٠٢٣) موزعة على النحو الاتي:

١٢٠ مليون دولار	مشاريع وزارة الاعمار والاسكان والبلديات والاشغال العامة
١٤٠ مليون دولار	مشاريع وزارة الكهرباء
٢,٥ مليون دولار	مشاريع وزارة الموارد المائية
٩٠٥,٧ مليون دولار	مشاريع وزارة النفط
٤٥ مليون دولار	مشاريع وزارة الصحة
٤٠ مليون دولار	مشاريع وزارة النقل
٦٤ مليون دولار	مشاريع الماء والمجاري / اقليم كوردستان

٢. الاستمرار بالاقتراض من بنك التنمية الالماني (KFW) من أصل مبلغ القرض (٥٠٠) مليون يورو (خمسمائة مليون يورو) لتمويل مشاريع اعادة اعمار المناطق المتضررة من العمليات الارهابية لصالح الوزارات المذكورة، وسيتم تمويل مبلغ ما يعادل (١٣٣) مليون دولار (مائة وثلاثة وثلاثون مليون دولار) منه موزعة بمبلغ (٩٥) مليون دولار (خمسة وتسعون مليون دولار) لوزارة الكهرباء و(١٠) مليون دولار (عشرة مليون دولار) لوزارة الصحة و (٢٨) مليون دولار (ثمانية وعشرين مليون دولار) لوزارة الاعمار والاسكان والبلديات والاشغال العامة.

قوانين

٣. الاستمرار بالاقتراض من وكالة التعاون الامني والدفاع الامريكية من أصل مبلغ القرض البالغ (٦٩٠) مليون دولار (ستمائة وتسعون مليون دولار) لتمويل احتياجات وزارة الدفاع، وسيتم تمويل مبلغ (٣٥) مليون دولار (خمسة وثلاثون مليون دولار) هذه السنة.

٤. الاستمرار بالاقتراض من البنك الدولي لغرض تمويل مشاريع الوزارات والمحافظات، وسيتم تمويل مبلغ وقدره (٤١٨) مليون دولار (اربعمائة وثمانية عشر مليون دولار) موزعة على النحو الاتي:

١٠٠ مليون دولار	وزارة الاعمار والاسكان والبلديات والأشغال العامة
١٠٠ مليون دولار	وزارة الكهرباء
٤٠ مليون دولار	امانة بغداد
٤١ مليون دولار	وزارة الصحة
٥ مليون دولار	وزارة المالية
٢ مليون دولار	اقليم كوردستان / وزارة التخطيط
٥ مليون دولار	وزارة التربية
١٠ مليون دولار	وزارة الزراعة
٢٦ مليون دولار	وزارة الموارد المائية
١ مليون دولار	وزارة النقل
٧ مليون دولار	محافظة الانبار
٥ مليون دولار	محافظة نينوى
٣ مليون دولار	محافظة صلاح الدين
٣ مليون دولار	محافظة ديالى
٧٠ مليون دولار	وزارة التخطيط (مشروع صندوق التنمية الاجتماعية)

٥. الاستمرار بالاقتراض من وكالة تمويل الصادرات البريطانية (UKEF) او بضمان مؤسسات ضمان الصادرات العالمية الاخرى لمشاريع البنى التحتية لمشروع مجاري الحلة / محافظة بابل، وسيتم تمويل مبلغ قدره (١٠٠) مليون دولار (مائة مليون دولار) خلال عام (٢٠٢٣) ومبلغ (٥٠) مليون دولار (خمسون مليون دولار) للمرحلة الثانية لصالح محافظة بابل.

قوانين

٦. الاستمرار بالاقتراض من البنوك الأجنبية بضمانة (EKN) السويدية من أصل مبلغ القرض البالغ (٥٠٠) مليون دولار (خمسة مائة مليون دولار) وللمشاريع الآتية:

- تأهيل محطة كهرباء بابل (٤٠٠ K.V) وبمبلغ (٣١,١٦٢) مليون دولار (واحد وثلاثون مليون ومائة واثنان وستون الف دولار).

- محطات ثانوية (١٣٢ K.V) عدد (٥) بمبلغ (١٧٠) مليون دولار (مائة وسبعون مليون دولار).

- تجهيز مواد احتياطية ومحطات متنقلة بمبلغ (٣٧) مليون دولار (سبعة وثلاثون مليون دولار).

وسيتم تمويل مبلغ (٥٠) مليون دولار (خمسون مليون دولار) لصالح مشاريع وزارة الكهرباء خلال عام (٢٠٢٣).

٧. الاستمرار بالاقتراض من البنوك الأجنبية بضمانة مؤسسات ضمان الصادرات الدولية بمبلغ (٤٣٥) مليون دولار (اربعمائة وخمسة وثلاثون مليون دولار) لتغطية مستلزمات الجهات المذكورة أدناه، وسيتم تمويل (٧١) مليون دولار (واحد وسبعون مليون دولار) موزعة كالتالي:

الجهة	المبلغ / عام ٢٠٢٣	القفز الكلّي للقرض
وزارة الدفاع	٣٠ مليون دولار	٣٠٠ مليون دولار
وزارة الداخلية	٣٠ مليون دولار	١٠٠ مليون دولار
هيئة الحشد الشعبي	١١ مليون دولار	٣٥ مليون دولار

٨. الاستمرار بالاقتراض من الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية من أصل مبلغ القرض البالغ (٨٠) مليون دولار (ثمانين مليون دولار)، وسيتم تمويل مبلغ (١٥) مليون دولار (خمسة عشر مليون دولار) لصالح وزارة التربية خلال عام (٢٠٢٣).

قوانين

٩. الاستمرار بالاقتراض من الصندوق السعودي للتنمية من أصل مبلغ القرض البالغ (٥٠٠) مليون دولار (خمسة مائة مليون دولار)، وسيتم تمويل مبلغ قدره (١٣) مليون دولار (ثلاثة عشر مليون دولار) لصالح مشاريع الوزارات المبينة في أدناه:
- وزارة الصحة بمبلغ (٥) مليون دولار (خمسة مليون دولار) لمشروع هدم وبناء مستشفى الصقلاوية (٥٠) سرير.
 - وزارة التجارة بمبلغ (٨) مليون دولار (ثمانية مليون دولار) لمشروع إنشاء صوامع غلال معدنية في الديوانية لصالح وزارة التجارة.
١٠. الاستمرار بالاقتراض من الصندوق الدولي للتنمية الزراعية من أصل مبلغ القرض البالغ (١٥,٧٣٠) مليون دولار (خمسة عشر مليون وسبعمائة وثلاثين ألف دولار) لصالح وزارة الزراعة / مشروع دعم أصحاب الحيازات الصغيرة وسيتم تمويل مبلغ (٥) مليون دولار (خمسة مليون دولار) منه خلال عام (٢٠٢٣).
١١. الاستمرار بالاقتراض من الحكومة الفرنسية والوكالة الفرنسية للتنمية او مؤسسة ضمان الصادرات الدولية بمبلغ (١٠٠٠) مليون يورو (الف مليون يورو)، وسيتم توقيع اتفاقيات قروض لمشاريع البنية التحتية المبينة أدناه:-
- مشروع مجاري الحمزة بمبلغ (١٠٠) مليون يورو (مائة مليون يورو) لصالح وزارة الاعمار والاسكان والبلديات والاشغال العامة.
 - مشروع مجاري الخالدية لصالح وزارة الاعمار والاسكان والبلديات والاشغال العامة بمبلغ (١١٠) مليون يورو (مائة وعشرون مليون يورو).
 - انشاء مطارات مختلفة لصالح سلطة الطيران المدني.
- وسيتم تمويل مبلغ ما يعادل (٦٥) مليون دولار (خمسة وستين مليون دولار) موزعة (٢٥) مليون دولار (خمسة وعشرين مليون دولار) لصالح وزارة الاعمار والاسكان والبلديات والاشغال العامة بمعدل (١٠) مليون دولار (عشرة مليون دولار) لمجاري الحمزة و (١٥) مليون دولار (وخمسة عشر مليون دولار) لمجاري الخالدية ومبلغ (٤٠) مليون دولار (أربعين مليون دولار) لصالح سلطة الطيران المدني خلال عام (٢٠٢٣).

قوانين

١٢. الاستمرار بالاقتراض من البنك الاسلامي للتنمية وسيتم تمويل مبلغ (٥١٥) مليون دولار (خمسة مليون ومائة وخمسون الف دولار) موزعة على النحو الآتي:
- مشروع انشاء صوامع معدنية في ميسان بمبلغ (١٥٠) ألف دولار (مائة وخمسين ألف دولار) لصالح وزارة التجارة.
 - مشروع اعادة اعمار المعهد التقني في الحويجة في محافظة كركوك بمبلغ (٥) مليون دولار (خمسة مليون دولار) لصالح صندوق اعادة اعمار المناطق المتضررة.
١٣. الاستمرار بالاقتراض من المصرف العراقي للتجارة من أصل المبلغ المتبقى من القرض والبالغ مقداره (٦٧٦) مليون دولار(ستة وسبعين مليون دولار)، وسيتم تمويل مبلغ (١٤) مليون دولار (اربعة عشر مليون دولار) لمشروع تغذية ماء السماء الكبير لصالح وزارة الموارد المائية لعام (٢٠٢٣).
٤. الاستمرار بالاقتراض من وكالة الصادرات البريطانية او بضمانتها بمبلغ (٢٠١٠) مليون دولار (ألف وعشرون مليون دولار)، وسيتم تمويل وزارة الكهرباء بمبلغ (٣٠) مليون دولار (ثلاثين مليون دولار).
٥. الاستمرار بالاقتراض من الوكالة اليابانية للتعاون الدولي (JICA) بكلفة (٣٣٤) مليون دولار (الف واربعمائة وثلاثة وثلاثين مليون دولار) لاتفاقية القرض الخامس لمشروع الـ (FCC) لصالح وزارة النفط، وسيتم تمويل مبلغ (٥٠٠) مليون دولار (خمسماة مليون دولار) لمشروع الـ (FCC) خلال عام ٢٠٢٣ لصالح وزارة النفط.
٦. الاستمرار بالاقتراض من الحكومة الفرنسية ووكالة ضمان الصادرات الكورية او بضمانتها بكلفة (٢٠٢٨) مليون دولار (الavan وثمانمائة مليون دولار) لصالح وزارة النقل لتنفيذ مشروع القطار المعلق في بغداد، وسيتم تمويل مبلغ (١٠٠) مليون دولار (مائة مليون دولار) لعام (٢٠٢٣).

قوانين

١٧. الاستمرار بالاقتراض من بنك (EXIM) الامريكي او بضمانته بمبلغ (٢٤٣,٨٦٠) مليون دولار (مائتان وثلاثة واربعون مليون وثمانمائة وستون الف دولار) لتمويل تنفيذ مشروع محطات الدورة المركبة لمحطة كركوك الغازية بكلفة (٢٤٣,٨٦٠) مليون دولار (مائتان وثلاثة واربعون مليون وثمانمائة وستون الف دولار)، وسيتم تمويل مبلغ قدره (٥٠) مليون دولار (خمسين مليون دولار) لصالح مشاريع وزارة الكهرباء.
١٨. الاستمرار بالاقتراض من مؤسسات ضمان الصادرات الدولية او العالمية بمبلغ (٣٠٠) مليون دولار (ثلاثمائة مليون دولار) لصالح وزارة الزراعة لتمويل مشروع تفانات الري الحديثة، وسيتم تمويل المبلغ بالكامل في عام (٢٠٢٣).
١٩. الاستمرار بالاقتراض من البنك الاجنبية بضمانة وكالة الصادرات السويدية (EKN) بمبلغ (١٥٠) مليون دولار (مائة وخمسين مليون دولار) من اصل سقف القرض الاولي والبالغ (٥٠٠) مليون دولار (خمسمائة مليون دولار) لتوقيع اتفاقيات قروض لمشاريع وزارة الكهرباء لتمويل مشروع توسيعة وتأهيل محطات نقل الطاقة (K.V ٤٠٠) (جنوب بغداد، شمال بغداد، ديالى، واسط، بابل) لصالح وزارة الكهرباء، وسيتم تمويل المشروع بمبلغ (٣٠) مليون دولار (ثلاثين مليون دولار).
٢٠. الاستمرار بالاقتراض من الوكالة اليابانية للتعاون الدولي (JICA) او مؤسسات ضمان الصادرات الدولية بمبلغ (٣٢٠) مليون دولار (ثلاثمائة وعشرين مليون دولار) لمشروع ماء السماوة بكلفة (٣٢٠) مليون دولار (ثلاثمائة وعشرين مليون دولار) لصالح وزارة الاعمار والاسكان والبلديات والاشغال العامة، وسيتم تمويل مبلغ (٥) مليون دولار (خمسة مليون دولار) لصالح وزارة الاعمار والاسكان والبلديات العامة.
٢١. الاستمرار بالاقتراض من بنك الاستيراد والتصدير الكوري او بضمانته بمبلغ (١٠٠) مليون دولار (مائة مليون دولار) خلال عام (٢٠٢٣) لصالح وزارة الدفاع، وسيتم تمويل مبلغ (٣٥) مليون دولار (خمسة وثلاثين مليون دولار) لتلبية متطلبات وزارة الدفاع.

قوانين

المحور الثاني: الاتفاقية العراقية الصينية

الاستمرار بتمويل مشاريع البنى التحتية بموجب آلية الاتفاقية الإطارية بين وزارة المالية الاتحادية ومؤسسة ضمان الصادرات الصينية (سينوشور) بمبلغ (١٠٥١٠) مليون دولار عشرة الاف وخمسمائة وعشرة مليون دولار) بموجب التفاصيل المبينة في ادناه:

أ- الاقتراض ضمن حساب الاستثمار، ويشمل:

- مشروع محطة الشمال الحرارية/ المرحلة الاولى (٣٥٠ *٢ ميكا/واط) وبكلفة (٧٥٠) مليون دولار (سبعمائة وخمسين مليون دولار) لصالح وزارة الكهرباء.
- محطة الشنا悱ية البخارية وحدتين/ مرحلة اولى وبكلفة (٧٠٠) مليون دولار (سبعمائة مليون دولار) لصالح وزارة الكهرباء.
- مشروع انشاء محطة طاقة شمسية بطاقة (٧٥٠ ميكا واط) وتستمك (٢٠٠ ميكا واط) لهذا العام وبكلفة (٢٠٠) مليون دولار (مائتان مليون دولار) لصالح وزارة الكهرباء.
- مشروع تحويل المحطات الغازية الدورة البسيطة الى الدورة المركبة للمحطات (محطة النجيبة، محطة الحلة الغازية، كربلاء الغازية، النجف الغازية، جنوب بغداد الغازية) وبكلفة (٦٥٠) مليون دولار (ستمائة وخمسين مليون دولار) لصالح وزارة الكهرباء، وسيتم تمويل مبلغ (٥٧) مليون دولار (سبعة وخمسون مليون دولار) لعام /٢٠٢٣/ لصالح وزارة الكهرباء.

ب- التمويل من حساب الاستثمار، ويشمل:

- مشروع بناء مدارس بكلفة (٢٠٠٠) مليون دولار (الفان مليون دولار) لصالح الأمانة العامة لمجلس الوزراء/ انشاء مشروع (١٠٠٠) مدرسة نموذجية، وسيتم تمويل مبلغاً قدره (٥٠٠) خمسمائة مليون دولار (خمسة ملليون دولار).
- مشاريع البنى التحتية والمشاريع الاستراتيجية والتنموية المنسجمة مع أولويات الحكومة وبكلفة كالية (٦٨٩٢) مليون دولار(ستة الاف وثمانمائة واثنان وتسعون مليون دولار)، وسيتم تمويل مبلغاً قدره (٢٤٤٣) مليون دولار (الفان واربعمائة وثلاثة واربعون مليون دولار) للمشاريع بعد اقرارها من مجلس الوزراء، يتم مراعاة النسبة السكانية عند تنفيذ المشاريع اعلاه.

قوانين

المحور الثالث: القروض الجديدة

١. الاقتراض من البنوك الأجنبية او مؤسسات ضمان الصادرات الدولية بمبلغ (٣٤٠٠) مليون دولار (ثلاثة الاف واربعمائة مليون دولار) لتمويل مشروع تحلية المياه لمحافظة البصرة لصالح محافظة البصرة بكلفة (٣٠٠٠) مليون دولار(ثلاثة الاف مليون دولار)، ومشروع ازالة الالغام لصالح وزارة البيئة وبكلفة (٤٠٠) مليون دولار(اربعمائة مليون دولار)، وسيتم تمويل مبلغ (٥٢٠) مليون دولار (خمسماهنة وعشرين مليون دولار) خلال عام (٢٠٢٣) موزعة بمبلغ (٥٠٠) مليون دولار (خمسماهنة مليون دولار) لصالح محافظة البصرة وبكلفة (٢٠) مليون دولار (عشرين مليون دولار) لصالح وزارة البيئة.
٢. الاقتراض من بنك (EXIM) الامريكي او بضمانته بمبلغ (١٤٧٢) مليون دولار (الف واربعمائة واثنان وسبعين مليون دولار) لتمويل تنفيذ مشاريع وزارات الكهرباء والصحة الآتية:-
 - مشروع انشاء مراكز متكاملة لتشخيص الامراض السرطانية بكلفة (١٣٠) مليون دولار (مائة وثلاثين مليون دولار) لصالح وزارة الصحة.
 - مشروع الدورة المركبة لمحطة (الصدر ١ و ٢)، القيارة، الحيدرية، الخيرات) بكلفة (١٣٤٢) مليون دولار (الف وثلاثمائة واثنان واربعون مليون دولار).وسيتم تمويل مبلغ قدره (١٠) مليون دولار (عشرة مليون دولار) لصالح وزارة الصحة، ومبلغ (٢٠٠) مليون دولار (مائتان مليون دولار) لصالح وزارة الكهرباء.

المحور الرابع: مبادئ التعاون حول الطاقة في العراق (المرحلة الثانية)

اولاً: مبادئ التعاون مع شركة سيمنس انيرجي اي جي (المرحلة الاولى) لتمويل مشاريع وزارة الكهرباء بمبلغ اجمالي (١٨٦٠) مليون يورو (مليار وثمانمائة وستون مليون يورو)، على ان يتم تمويل مبلغ (٢٠٢) مليون دولار (مائتين واثنين مليون دولار) لصالح وزارة الكهرباء، وكالآتي:

١. الاستمرار بالاقتراض من البنوك بضمانة مؤسسة الصادرات الالمانية والعالمية الاخرى لتمويل مشاريع وزارة الكهرباء بمبلغ اجمالي (٤٩٣،٨٨٣) مليون يورو (ثمانمائة وثلاثة وثمانين مليون واربعمائة وثلاثة وتلاتة وتسعين ألف يورو)، على ان يتم تمويل مبلغ (١٠٢) مليون دولار (مائة واثنين مليون دولار) لعام (٢٠٢٣) لصالح وزارة الكهرباء، وكالآتي:

قوانين

- تأهيل محطة كهرباء بيجي الغازية الثانية / المرحلة الاولى بعدد (٤) وحدات وبمبلغ (٣٥٠) مليون يورو (ثلاثمائة وخمسين مليون يورو).
 - تأهيل محطة الصدر الغازية (٣٤) وبمبلغ (٣٢,٧٦٠) مليون يورو (اثنين وثلاثين مليون وسبعمائة وستين الف يورو).
 - تجهيز ونصب منظومة تبريد الهواء الداخل للوحدات الغازية بعدد (٤٠) وحدة وبمبلغ (٧٥,٥١٨) مليون يورو (خمسة وسبعين مليون وخمسماة وثمانية عشر الف يورو).
 - توسيعة محطة كهرباء الناصرية بإضافة وحدات ذات قدرة عالية بدلاً من العقد الموقع مع شركة سيمنز لتجهيز ونصب وحدات سريعة النصب بـ (٣٨٣,٢١٥) مليون يورو (ثلاثمائة وثلاثة وثمانين مليون ومائتان خمسة عشر الف يورو) / عقد موقع والمدرج سابقاً ضمن خارطة طريق شركة سيمنز.
٢. الاقتراض من البنوك بضمانة مؤسسة الصادرات الالمانية والعالمية الاخرى لتمويل مشاريع وزارة الكهرباء بمبلغ اجمالي (٩٧٧,١٠٥) مليون يورو (تسعمائة وسبعة وسبعين مليون ومائة وخمسة آلاف يورو)، على ان يتم تمويل مبلغ (١٠٠) مليون دولار (مائة مليون دولار) لعام (٢٠٢٣) لصالح وزارة الكهرباء، وكالآتي:
- التأهيل الشامل لمحطة كهرباء كركوك بعدد (٣) وحدات متعدد السنوات وبمبلغ (١١٢,٢٠٥) مليون يورو (مائة واثني عشر مليون ومائتين وخمسة آلاف يورو).
 - التأهيل الشامل لمحطة كهرباء الرميلة الغازية بعدد (٥) وحدات متعدد السنوات وبمبلغ (١٤٠) مليون يورو (مائة وأربعين مليون يورو).
 - التأهيل الشامل لمحطة كهرباء الصدر بعدد (٢) وحدات متعدد السنوات وبمبلغ (٥٩,٩) مليون يورو (تسعة وخمسين مليون وتسعمائة ألف يورو).
 - التأهيل الشامل لمحطة كهرباء الرشيد بعدد (٢) وحدات متعدد السنوات وبمبلغ (٤٠) مليون يورو (أربعين مليون يورو).
 - التأهيل الشامل لمحطة كهرباء المسيب متعدد السنوات وبمبلغ (٢٠٠) مليون يورو (مئتي مليون يورو).
- مشاريع نصب محطات ثانوية (K.V ٤٠٠) عدد (٣) و (K.V ١٣٢) عدد (٥) وبمبلغ (٣٦٥) مليون يورو (ثلاثمائة وخمسة وستين مليون يورو).

قوانين

- نصب محولات متنقلة (٥٠٠ ميكافولت امبير) عدد (١٠) وبمبلغ (٦٠) مليون يورو (ستين مليون يورو).

ثانياً: مبادئ التعاون مع شركة جنيرال الكتريك إنترناشيونال انك لتمويل مشاريع وزارة الكهرباء بمبلغ اجمالي (٣٤٥٣) مليون دولار (ثلاثة مليارات واربعمائة وثلاثة وخمسين مليون دولار)، على ان يتم تمويل مبلغ (٤٦٠) مليون دولار (اربعمائة وستين مليون دولار) لعام (٢٠٢٣) لصالح وزارة الكهرباء وكالاتي:

١. الاستمرار بالاقتراض من البنوك بضمانة مؤسسة الصادرات العالمية لتمويل مشاريع

وزارة الكهرباء بمبلغ اجمالي (١٧٩٥) مليون دولار (مليار وسبعمائة وخمسة

وتسعين مليون دولار)، على ان يتم تمويل مبلغ (٣٦٠) مليون دولار

(ثلاثمائة وستين مليون دولار) لعام (٢٠٢٣) لصالح وزارة الكهرباء، وكالاتي:

- تطوير وتأهيل محطات ثانوية وتنفيذ خطوط نقل الطاقة (الربط العراقي/الأردني)

وبكلفة (٢٥٠) مليون دولار (مائتين وخمسين مليون دولار).

- تجهيز وتنفيذ محطات (١٣٢) عدد (٥) لمحطات (جنوب الخالدية، السواد،

الرميثة، شمال كركوك، الرفاعي)، والمدرجة سابقاً ضمن القرض السويدي وبكلفة

(١٠٠) مليون دولار (مائة مليون دولار).

- مشروع تأهيل وتطوير قطاع الكهرباء وبكلفة (٢٥٠) مليون دولار

(مائتين وخمسين مليون دولار) لصالح وزارة الكهرباء.

- مشروع تجهيز وتنفيذ محطات ثانوية (١٣٢ K.V) المرحلة الثانية بتكلفة (٤٧٨)

مليون دولار (اربعمائة وثمانية وسبعون مليون دولار) (المرحلة الثانية من الربط

العربي الاردني) .

- مشروع تنفيذ الدورات المركبة لمحطتي السماوة وذي قار الغازيتين بمبلغ (٤٦٠)

مليون دولار (اربعمائة وستين مليون دولار).

- مشروع الصيانات السنوية / المرحلة الخامسة (PUP⁵B) وبكلفة (٢٥٧) مليون

دولار (مائتين وسبعة وخمسين مليون دولار).

قوانين

٢. الاقتراض من البنك بضمانة مؤسسة الصادرات العالمية لتمويل مشاريع وزارة الكهرباء بمبلغ اجمالي (١٦٥٨) مليون دولار (مليار وستمائة وثمانية وخمسين مليون دولار)، على ان يتم تمويل مبلغ (١٠٠) مليون دولار (مائة مليون دولار) لعام (٢٠٢٣) لصالح وزارة الكهرباء، وكالآتي:
- التأهيل الشامل الطويل الامد لخمس سنوات للمحطات الغازية وبمبلغ (٩٠٠) مليون دولار (تسعمائة مليون دولار).
 - توسيعة محطة المنصورية الغازية مع الدورة المركبة وبمبلغ (٦٠٠) مليون دولار (ستمائة مليون دولار).
 - مشاريع نصب محطات ثانوية (٤٠٠ K.V) عدد (١) و (١٣٢ K.V) عدد (٢) وبمبلغ (١٣٠) مليون دولار (مائة وثلاثين مليون دولار).
 - نصب محولات متنقلة (٢٥٠ ميكا فولت امبير) عدد (١٠) وبمبلغ (٢٨) مليون يورو (ثمانية وعشرين مليون يورو).

المادة -٣- اولاً: لوزير المالية الاتحادي بموافقة مجلس الوزراء الاتحادي اصدار ضمانة دفع أو ضمانة دين للعقود التي تبرمها الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة على ألا تكون عقود وزارة الكهرباء بصيغة (خذ أو ادفع)، باستثناء محطات الطاقة الشمسية وعلى وفق الإجراءات المحددة بقرار مجلس الوزراء (٢١٩) لسنة (٢٠٢٠).

ثانياً: لوزير المالية الاتحادي بموافقة مجلس الوزراء الاتحادي اصدار الضمانات اللازمة لدعم القطاعين الزراعي والصناعي الخاص لإنشاء المشاريع التي ستمولها المؤسسات الأجنبية بنسبة لا تقل عن (٨٥٪) (خمسة وثمانين من المائة) من قيمة كل مشروع، وبمبلغ اجمالي لا يتجاوز ترليون دينار.

قوانين

(الفصل الثالث)

أحكام عامة وختامية

المادة-٤- يحصر الصرف من اعتمادات الحسابات الرئيسية للنفقات (تعويضات الموظفين، المستلزمات الخدمية، المستلزمات السلعية، صيانة الموجودات، النفقات الرأسمالية، المنح والاعانات وخدمة الدين والفوائد والمصروفات الأخرى، الالتزامات والمساهمات والمساعدات الخارجية، البرامج الخاصة، البرنامج الحكومي ، الرعاية الاجتماعية) ونفقات المشاريع المعتمدة ضمن الموازنة العامة الاتحادية لجمهورية العراق من وزير المالية الاتحادي. وللوزير المختص أو رئيس الجهة غير المرتبطة بوزارة أو المحافظ صلاحية الصرف مباشرة في ضوء الاعتمادات المرصودة ضمن موازنته السنوية وللأغراض المحدد بها بموجب خطة الإنفاق التي يصادق عليها وزير المالية الاتحادي، ولا يجوز الدخول في الالتزام بالصرف بما يزيد على ما هو مخصص في الموازنة العامة الاتحادية.

المادة-٥- أولاً: لوزير المالية الاتحادي صلاحية إجراء المناقلة بين اعتمادات الموازنة العامة الاتحادية لجمهورية العراق المصدق عليها في الموازنة العامة الاتحادية السنوية على مستوى الأبواب والأقسام والفصول والمواد والأنواع وتسلسل النوع.

ثانياً: يخول الوزراء ورؤساء الجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظون صلاحية إجراء المناقلة بين اعتمادات وحدات الإنفاق المدرجة ضمن موازنتهم السنوية بنسبة لا تزيد على (١٠٪) (عشرة من المائة) من وحدة صرف لوحدة صرف أخرى التي يتم تخفيض اعتماداتها، على الا تتم المناقلة من تخصيصات نفقات المشاريع الرأسمالية إلى النفقات الجارية، ويتم اشعار وزارة المالية الاتحادية/ دائرة الموازنة بالمناقلة لغرض التأشير.

ثالثاً- للوزير المختص أو رئيس الجهة غير المرتبطة بوزارة اجراء التعديلات اللازمة على موازنة الادارات المملوكة ذاتياً التابعة لكل منهم بمقترن من مجلس ادارتها أو من مديرها العام في حالة عدم وجود مجلس ادارة، على أن تؤدي

قوانين

هذه التعديلات الى زيادة في الانتاجية وتحسين المركز المالي والاقتصادي لنهاية السنة المالية، باستثناء الادارات الممولة ذاتياً التي تتلقى منحة من الخزينة العامة للدولة، فيتطلب استحصل موافقة وزير المالية الاتحادي بشأنها لحين طلب اجراء التعديلات.

رابعاً- للمحافظ اجراء التعديلات اللازمة على موازنة دوائر المؤسسات البلدية والماء والمجاري بمقترن من مديرها، على ان تؤدي هذه التعديلات الى الزيادة في الانتاجية وتحسين كفاءة عمل الدائرة.

المادة-٦- رئيس مجلس الوزراء الاتحادي ووزير المالية الاتحادي مشتركين استخدام المبالغ المعتمدة لـ (احتياطي الطوارئ) المنصوص عليها في البند (أولاً/٣) من المادة (٢) من هذا القانون لتسديد النفقات الطارئة بعد نفاذ هذا القانون اذا كانت هناك حاجة ملحة للإنفاق وعدم وجود تخصيص لتغطية هذه الحاجة لحد (٣) مليار دينار (ثلاثة مليارات دينار) لكل حالة، وإذا تجاوز المبلغ الحد المذكور تستحصل موافقة مجلس الوزراء الاتحادي باقتراح من وزير المالية الاتحادي، وعلى وزير المالية الاتحادي إعداد ضوابط لاستخدام تخصيصات احتياطي الطوارئ ضمن تعليمات تنفيذ الموازنة العامة الاتحادية السنوية وعلى ان يقوم ديوان الرقابة المالية الاتحادي بإعداد تقرير فصلي الى مجلس النواب يتضمن اوجه الإنفاق من احتياطي الطوارئ .

المادة-٧- أولاً: تستخدم الاعتمادات المصادق عليها في هذا القانون لغاية (٣١ / كانون الأول) من السنة المالية (٢٠٢٣).

ثانياً: تقيد الإيرادات المتحققة خلال السنة المالية (٢٠٢٣) ايراداً للموازنة العامة الاتحادية ولغاية (٢٠٢٣/١٢/٣١)، أما الإيرادات المقبوسة بعد نهاية السنة المالية (٢٠٢٣) فتقيد ايراداً للموازنة العامة الاتحادية لسنة المالية (٢٠٢٤)، ويسري ذلك على السنوات المالية اللاحقة.

المادة-٨- أ- لا يجوز اجراء أي مناقلة ضمن تخصيصات (تنمية الاقاليم) (استثماري) بين المحافظات.

ب- لا يجوز اجراء أي مناقلة ضمن تخصيصات (البترو دولار) بين المحافظات.

قوانين

المادة- ٩- يخول المحافظ فيما يخص المؤسسات البلدية التابعة لمحافظته والتي أحقت بالمحافظة صلاحية المناقلة بين الموارد الذاتية لموازنة المؤسسات البلدية ضمن المحافظة الواحدة، وبضمنها محافظة كركوك، وزيادة الاعتماد لتنفيذ الخدمات المطلوبة لأغراض صيانة الآليات والتنظيفات، على ان لا يزيد ذلك على (١٠٪) (عشرة من المائة) من قيمة ايرادات البلدية المناقل منها.

المادة- ١٠- تقييد كافة الايرادات المستحصلة عن تطبيق احكام المادة - ١- من قانون فرض رسوم المركبات رقم (٤٠) لسنة (٢٠١٥) ايراداً نهائياً لحساب الخزينة العامة للدولة، وعلى وزير المالية الاتحادي اضافة ما يقابلها من تخصيصات مالية للجهات ذات العلاقة لسنة (٢٠٢٣)، ويتم تمويل تلك المبالغ وفق القانون أعلاه.

المادة- ١١- أولاً: تحدد حصة إقليم كردستان من اجمالي النفقات الفعلية المبينة في الجدول/د (النفقات الحاكمة) الملحق بهذا القانون، وتدفع من وزارة المالية الاتحادية وبموافقة رئيس مجلس الوزراء الاتحادي .

ثانياً: تحدد حصة إقليم كردستان من مجموع الانفاق الفعلي (النفقات الجارية ونفقات المشاريع الاستثمارية) بعد استبعاد النفقات السيادية المتمثلة بـ (مجلس النواب، رئاسة الجمهورية، الامانة العامة لمجلس الوزراء، رئاسة الوزراء، هيئة الحشد الشعبي، وزارة الخارجية، جهاز مكافحة الارهاب، وزارة الدفاع، وتحديد نسبة من تخصيصات القوات البرية الاتحادية للجيش العراقي الاستثمارية والتشغيلية الى قوات البيشمركة حسب النسبة السكانية للقوات المذكورة بوصفها جزءاً من المنظومة الامنية العراقية، المحكمة الاتحادية العليا، المفوضية العليا المستقلة للانتخابات بما فيها نفقات الانتخابات، هيئة المساعدة والعدالة، هيئة دعاوى الملكية عدا التعويضات، الهيئة العراقية للمصادر المشعة، جهاز المخابرات الوطني العراقي، أجور المفاوضات والمطالبات القانونية، المساهمة في كلفة انتاج النفط الخام المصدر، أجور الكلف التشغيلية لانتاج النفط الخام المصدر ونقله من قبل الاقليم، مبالغ المساهمات العربية والدولية، النفقات الجارية لمديرية الاحوال المدنية والجوازات والإقامة وقيادة قوات الحدود والشرطة الاتحادية،

قوانين

والمشاريع الاستثمارية لكل من مديرية الاحوال المدنية والاقامة بما فيها البطاقة الموحدة وقيادة قوات الحدود، مجلس الامن الوطني، التمويل المشترك، مشاريع الموانئ، مشاريع السكك الحديدية، مشاريع السدود والنفع العام مشاريع ادارة الاجواء، مشاريع عقود التراخيص، فوائد على قروض البنك الدولي، فوائد على قروض صندوق النقد الدولي، فوائد على القرض الايطالي، فوائد على قرض البنك الاسلامي للتنمية، فوائد على قرض جايكا (JICA)، فوائد على قرض الشركة العامة لتجارة الحبوب، وفوائد على قرض شركة ما بين النهرين العامة لتجارة البذور، فوائد على القرض الالماني (KFW)، فوائد على قروض بنك اليابان للتعاون الدولي (JBIC) الياباني، فوائد على القرض السويدي، فوائد على القرض الصيني، فوائد على قرض سيمنس الالماني، فوائد ضمان الصادرات، فوائد الضمانات السيادية، فوائد على القرض الفرنسي، فوائد على قرض الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، الفوائد على القرض السعودي، الفوائد على القرض الايطالي (SACE)، الفوائد على القرض الكويتي، الفوائد على القرض الامريكي، الفوائد على القرض الفرنسي (BPI)، الفوائد على القرض البريطاني (UKEF)، فوائد على قرض اكزرم بنك الكوري، فوائد على قرض اكزرم بنك الهندي، فوائد على قرض اكزرم الامريكي، الفوائد على اعادة هيكلة الديون الخارجية على دول نادي باريس، الفوائد على اعادة هيكلة الديون الخارجية على دول خارج نادي باريس، فوائد السندات على اطفاء ديون القطاع الخاص في الخارج، فوائد على مستحقات الصندوق العربي للانماء الاقتصادي، فوائد على حوالات الخزينة القديمة، فوائد حوالات الخزينة بموجب حوالات التمويل لشركات النفط الاجنبية من قبل كل من مصرف الرشيد والرافدين والمصرف العراقي للتجارة بموجب قانون الموازنة، فوائد حوالات الخزينة المخصومة لدى البنك المركزي العراقي بموجب قانون موازنة عام ٢٠١٦، فوائد على القروض المنوحة من قبل المصرف العراقي للتجارة بموجب قانون موازنتي عام ٢٠١٥ و ٢٠١٦، فوائد على سندات الدين الخارجية (اليوروبوند)، فوائد حوالات الخزينة بموجب الاحتياطي

قوانين

القانوني من قبل المصارف الحكومية و المصرف العراقي للتجارة حسب قانون الموازنة لعام ٢٠١٥ ، تسديد اقساط اصدارات حوالات الخزينة القديمة، اقساط القروض الممنوحة من المصرف العراقي للتجارة بموجب قانون موازنتي عام ٢٠١٥ و ٢٠١٦ ، تسديد اقساط اعادة هيكلة الديون الخارجية لدول نادي باريس، تسديد اقساط اعادة هيكلة الديون الخارجية لدول خارج نادي باريس، تسوية الديون في الخارج، التسوية النقدية للديون الصغيرة للقطاع الخاص في الخارج، تسديد اقساط قروض البنك الدولي، تسديد اقساط قرض صندوق النقد الدولي منها SDR تسديد اقساط القرض الامريكي، تسديد اقساط قروض (JICA)، تسديد اقساط الضمانات السيادية، تسديد اقساط ضمان الصادرات، تسديد اقساط القرض الايطالي، تسديد اقساط قرض سيمنس الالماني، قرض البنك الاسلامي للتنمية، تسديد اقساط القرض الالماني (KFW)، تسديد اقساط القرض السعودي، تسديد اقساط القرض البريطاني (UKEF)، تسديد اقساط القرض الصيني، تسديد اقساط القرض الايطالي (SACE)، تسديد اقساط قرض (JBIC) الياباني، تسديد اقساط القرض السويدي، تسديد مستحقات الصندوق العربي للانماء الاقتصادي، تسديد اقساط السندات الخارجية، تسديد قروض الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، تسديد القرض الكويتي، تسديد القرض الفرنسي (BPI)، تسديد القرض الفرنسي، تسديد اقساط قرض اكزرم بنك الكوري، تسديد اقساط قرض اكزرم بنك الهندي، تسديد اقساط قرض اكزرم الامريكي، تسديد اقساط السندات الخارجية لإطفاء الديون، تسديد قرض الشركة العامة لتجارة الحبوب وشركة ما بين النهرين العامة للبدور ، تسديد اقساط حوالات الخزينة بموجب الاحتياطي القانوني من قبل المصارف الحكومية، تسديد اقساط السندات المحلية، اقساط على حوالات الخزينة بموجب حواله التمويل لشركات النفط الأجنبية من كل من مصرف الرشيد و الرافدين و المصرف العراقي للتجارة بموجب قانون الموازنة واجور نقل نفط خام القيارة المصدر.

قوانين

المادة - ١٢ - اولاً: تتم تسوية المستحقات المالية بين الحكومة الاتحادية وحكومة اقليم كردستان للسنوات من (٤٠٠٤) ولغاية (٢٠٢٢) بعد تدقيقها من ديوان الرقابة المالية الاتحادي بالتنسيق مع ديوان الرقابة المالية في الإقليم، استناداً إلى الحقوق والالتزامات المنصوص عليها في قوانين الميزانية الاتحادية الخاصة بكل سنة مالية.

ثانياً:- أ- تلتزم حكومة اقليم كردستان بالتنسيق مع وزارة النفط الاتحادية بشحن النفط الخام المنتج من الحقول الواقعة في الإقليم إلى مخازن شركة تسويق النفط (سومو) في ميناء جيهان التركي بما لا يقل عن (٤٠٠) (اربعمائة ألف برميل يومياً) وفقاً للبيانات الشهرية المقدمة من قبل وزارة الثروات الطبيعية في حكومة الإقليم والمصادق عليها من وزارة النفط الاتحادية وديوان الرقابة المالية الاتحادي وبالتنسيق مع ديوان الرقابة المالية في الإقليم، وتتولى شركة تسويق النفط (سومو) تصدير تلك الكميات وبالتنسيق مع وزارة الثروات الطبيعية في الإقليم وبنفس اسعار وآلية البيع المعتمدة لدى الشركة المذكورة انفا، وتقيد ايراداتها ايراداً نهائياً للخزينة العامة.

ب- في حال تعذر التصدير عن طريق ميناء جيهان التركي او أي منفذ رسمي اخر تحدده وزارة النفط الاتحادية، تلتزم حكومة اقليم كردستان بتسليم كميات النفط المشار إليها في البند (ثانياً) من هذه المادة الى وزارة النفط الاتحادية لغرض استخدامها محلياً وحسب الحاجة التي تحددها وزارة النفط الاتحادية.

ج- تتولى وزارة المالية الاتحادية تعويض حكومة اقليم كردستان عن كلف انتاج ونقل كميات النفط المنتجة في الإقليم المستلمة من وزارة النفط الاتحادية وفقاً للفقرتين (أ) و (ب) من هذا البند على ان تتحسب كلف الانتاج والنقل بما يساوي معدل كلفة انتاج ونقل برميل النفط في وزارة النفط الاتحادية مضروباً بعد البراميل المستلمة وفقاً لأحكام هذا البند.

قوانين

د- تلتزم حكومة اقليم كردستان تسليم الايرادات غير النفطية الى خزينة الدولة وحسب قانون الادارة المالية الاتحادي على ان يقوم ديوان الرقابة المالية الاتحادي بالتنسيق مع ديوان الرقابة المالية في الاقليم بتدقيق البيانات المتعلقة بتلك الإيرادات.

هـ تلتزم وزارة المالية الاتحادية بتمويل مستحقات الاقليم بموجب احكام هذا القانون شهريا بعد قيام الاقليم بتنفيذ الفقرات (أ،ب،ج،د) من هذا البند، وعلى أن يصار الى التنسيق مع وزارة المالية والاقتصاد في الاقليم من خلال قيام وزارة المالية والاقتصاد في الاقليم بارسال موازين المراجعة الشهرية الى دائرة المحاسبة لغرض تضمينها في الحسابات الشهرية الاجمالية للدولة، على ان يتم اجراء التسويات الحسابية الخاصة بحقوق والتزامات الطرفين النفطية وغير النفطية بعد تدقيقها من ديوان الرقابة المالية الاتحادي بالتنسيق مع ديوان الرقابة المالية في الاقليم على اساس فصلي بما يضمن انسجاماً دفع وتسوية تلك المستحقات.

وـ تتم تسوية ما بذمة حكومة اقليم كردستان من ارصدة المصرف العراقي للتجارة (TBI) لدى المصارف الحكومية والخاصة وتقوم وزارة المالية الاتحادية بجدولة الأقساط شهريا وتخصم من حصة الاقليم وتبدأ من السنة المالية (٢٠٢٣) ولمدة سداد (٧) سبع سنوات.

المادة - ١٣ - أولاً: أـ يتم ايداع الايرادات الكلية للنفط المصدر والمباع محليا المنتج من الحقول الواقعة في الاقليم في حساب مصرفي واحد تفتحه وزارة المالية الاتحادية لدى البنك المركزي العراقي تودع فيه جميع الايرادات المتأنية من تصدير أو بيع النفط الخام ومشتقاته من دون أي استقطاعات، وتغلق الحسابات المماثلة الأخرى كافة.

بـ تتولى وزارة المالية الاتحادية تمويل مستحقات الاقليم بموجب احكام هذا القانون وتودع في حساب لحكومة الاقليم يفتح في مصرف معتمد من قبل البنك المركزي، ولرئيس وزراء الاقليم او من يخوله صلاحية الصرف من الحساب المذكور وفق احكام هذا القانون ويُخضع الحساب الى رقابة الحكومة الاتحادية وديوان الرقابة المالية الاتحادي.

ثانياً: يتولى ديوان الرقابة المالية الاتحادي ووزارة النفط الاتحادية وبالتنسيق مع ديوان الرقابة المالية في الأقليم بتدقيق الحسابين المذكورين في البند (أولاً) ومراقبتها وفي حال تعذر ذلك يتم التعاقد مع شركة تدقيق دولية متخصصة استثناءً من تعليمات وإجراءات التعاقد لمراقبة وتدقيق حركة الحساب ويكون لها حق الاطلاع على تفاصيل التعاقدات والشحن والتفاصيل الأخرى ذات الصلة كافة ومستحقات الشركات المتعاقدة للاستخراج والنقل والتصدير كافة على أن تقوم وزارة المالية والاقتصاد في الأقليم بتزويد ديوان الرقابة المالية الاتحادي بميزان المراجعة الشهري ليتولى الديوان تدقيقه بالتنسيق مع ديوان الرقابة المالية في الأقليم وارساله إلى وزارة المالية الاتحادية / دائرة المحاسبة لغرض اعتماده ضمن حسابات الدولة.

ثالثاً: يتم تدقيق الحسابين المصرفيين المذكورين في البند (أولاً) بكامل مدخلاتها ومخرجاتها من شركة التدقيق الدولية المنصوص عليها في البند (ثانياً) من هذه المادة، ويقدم تقارير دورية بذلك إلى ديوان الرقابة المالية الاتحادي وديوان الرقابة المالية في الإقليم.

رابعاً: يتم تقديم البيانات المالية السنوية ونصف السنوية بتوقيع وزير المالية والاقتصاد للأقليم ومراقب الحسابات (شركة التدقيق الدولية) وتوديع نسخة معتمدة منه لدى وزارة المالية الاتحادية.

خامساً: تشكل لجنة مشتركة من الطرفين تتولى إجراء مراجعة شاملة للمرة السابقة لكل ما يتعلق بقطاع النفط والغاز في الأقليم، والعلاقة بين وزارة النفط الاتحادية والأقليم والخروج برأوية موافقة للدستور وقابلة للتطبيق لإجراء التسوية للمرحلة السابقة.

سادساً: يتم تنفيذ ما جاء في أحكام البنود (أولاً، ثانياً، ثالثاً، رابعاً، خامساً) من هذه المادة من تاريخ نفاذ هذا القانون ولغاية نفاذ قانون النفط والغاز.

قوانين

سابعاً: عند وجود أي اختلاف في وجهات النظر بين الحكومة الاتحادية وحكومة اقليم كردستان بما يتعلق بالحقوق والالتزامات والآليات الواردة في احكام هذا القانون تشكل لجنة من الطرفين للنظر في المشكلات العالقة لرفع التوصيات وحلها خلال (٣٠) يوماً من تاريخ تشكيلها، وفي حالة تعذر الحل لمجلس النواب إتخاذ القرار اللازم.

ثامناً: أ- تلتزم حكومة اقليم كردستان باعطاء الاولوية لصرف مستحقات رواتب موظفي الاقاليم والمتقاعدين، مع الالتزام بصرف المستحقات الاستثمارية لمحافظات الاقاليم وفق للمعايير المثبتة في هذا القانون.
ب- بخلاف ذلك على رئيس مجلس الوزراء الاتحادي اتخاذ الاجراءات اللازمة لتنفيذ الفقرة (أ) أعلاه من ضمنها التمويل.

المادة- ٤ - أولاً: تلتزم الوزارات الاتحادية والجهات غير المرتبطة بوزارة بـ(الجدول / ج) المتضمن عدد القوى العاملة للوزارات والدوائر المملوكة مركزياً الملحق بهذا القانون.

ثانياً: أ- على الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات كافة ايقاف التعينات ضمن التشكيلات التابعة لها من المديريات المملوكة مركزياً والشركات العامة الخاسرة والرابحة والهيئات والمديريات المملوكة ذاتياً، على أن تزف الدوارات الوظيفية ضمن مفردات ملاك الجهات موضوع البحث الشاغرة او التي سيتم شغورها بسبب النقل أو الإحالة الى التقاعد أو الاستقالة أو الوفاة، باستثناء:-

١. الدوائر الخدمية (أمانة بغداد، ومديرية ماء بغداد، ومديرية مباري بغداد، والمؤسسات البلدية التابعة لوزارة الاعمار والاسكان والبلديات والاشغال العامة، والمؤسسات البلدية التابعة لكل محافظة، ودوائر المباري في المحافظات، ودوائر الماء في المحافظات كافة) وعلى ان تحفظ كل منها بشواغر حركة الملك لغرض الاستفادة منها لتنبيه العقود حسب الاسبقية.

فوانین

٢. الذين تم تعيينهم على ملاك وزارة الصحة من المسؤولين بقانون ذوي المهن الطبية والصحية رقم (٦) لسنة (٢٠٠٠) المعدل وقانون تشغيل الخريجين الأوائل رقم (٦٧) لسنة (٢٠١٧) وقانون تشغيل حملة الشهادات العليا رقم (٥٩) لسنة (٢٠١٧) على ان ينقل ملف التعيينات في جميع المؤسسات الحكومية الى مجلس الخدمة العامة الاتحادي.

٣- خريجي معهد الخدمة الخارجية البالغ عددهم (١٦٠) الدورة الدبلوماسية (٢٨).

بـ- تلتزم الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات بتعويض الدرجات الوظيفية من أبناء الأقليات من المكونات نفسها وحسب الآلية التي يتم اعتمادها في التعيين.

جـ تلتزم الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة بإعادة (اعضاء مجلس النواب، واعضاء مجلس الوزراء، والمحافظين، واعضاء مجالس المحافظات والاقضية والنواحي، و(المجالس البلدية في محافظة بغداد والبالغ عددهم ١٠) ورؤساء الوحدات الادارية) الى الوظيفة ضمن السلم الوظيفي من الدرجة الاولى فما دون، وعلى وزارة المالية توفير الدرجات الوظيفية والتخصيص المالي لهم وتحتسب المدة التي قضتها المذكورون آنفـاً في تلك المجالس خدمة لأغراض العلاوة والترفع والتقاعد، وعلى وزارة المالية استحداث الدرجات الوظيفية للمذكورين آنفـاً من غير المعينين سابقاً على وفق تحصيلهم الدراسي.

ثالثاً: لوزير المالية الاتحادي صلاحية استحداث الدرجات الوظيفية في الدوائر الممولة مركزياً لنقل خدمات منسوبي الشركات العامة والهيئات والمديريات العامة الممولة ذاتياً التي تتلقى منحة من الخزينة العامة للدولة إلى ملاك الدوائر الممولة مركزياً لتغطية احتياجاتها من الموظفين، على أن لا يترتب على ذلك أي تبعات مالية.

- رابعاً: أ- يمنع التعيين و التعاقد في دوائر الدولة كافة.
- ب- تستثنى وزارة الداخلية من الفقرة (أ) المذكورة انفا لأغراض التعاقد مع (٣٧١٠٠) (سبعة وثلاثين الف ومائة شرطي) من ضمنها الف عنصر نسوي لمدة (٣) (ثلاث) سنوات وبأجر مقطوع قدره (٥٠٠) (خمسة الف دينار) شهرياً على ان يجري النظر في امر تثبيتهم بعد انقضاء المدة المذكورة وفقاً لحركة المالك وتوزع على النسب السكانية لكل محافظة.
- خامساً: تلتزم وزارة المالية الاتحادية باضافة تخصيص درجات وظيفية لمن صدرت بحقهم قرارات صحيحة من قبل لجنة التحقق في دائرة شؤون المقصولين السياسيين.
- المادة- ١٥ - وزير المالية الاتحادي صلاحية إضافة تخصيصات لغرض إطفاء السلف الحكومية للسنوات السابقة لغاية تاريخ (٢٠٢٣/١٢/٣١) والتي صرفت نتيجة لقوانين نافذة وبعد أن يتم تدقيقها من ديوان الرقابة المالية الاتحادي ومصادقة مجلس الوزراء الاتحادي عليها، على أن تكون هذه السنة الأخيرة لتسويتها.
- المادة- ١٦ - أولاً: يمنع التعيين في أي وظيفة قيادية (مدير عام فما فوق) مالم يوجد لها درجة في قانون الوزارة او الجهة غير المرتبطة بوزارة او تعليمات إشغال المنصب او نظام.
- ثانياً: لمجلس الوزراء بناء على مقترح من الوزير او رئيس الجهة غير المرتبطة بوزارة منح الموظف بدرجة (مدير عام) الذي لا يدير تشكيلادارياً بمستوى مديرية عامة او المستشار خارج المالك اجازة لمدة خمس سنوات براتب اسمي بناءً على طلبه او تكليفه بإدارة تشكيل موافق لدرجته او احوالتهم الى التقاعد بناءً على طلبه استثناءً من قانون التقاعد الموحد رقم (٩) لسنة (٢٠١٤) المعدل.

قوانين

ثالثاً: يمنع النقل أو التسريب إلى أي جهة تمنح راتباً أو مخصصات أعلى من الجهة المنقول أو المنسب منها إلا بعد تأييد الجهة المنقول او المنسب اليها بتوفر التخصيص المالي، باستثناء المشمولين بقوانين مؤسسة الشهداء رقم (٤) لسنة (٢٠١٦) المعديل وقانون مؤسسة السجناء ذي الرقم (٤) لسنة (٢٠٠٦) المعديل وقانون رقم (٢٠) لسنة ٢٠٠٩ المعديل والآوايل.

المادة- ١٧ - اولاً: تحول جميع ايرادات هيئة الاعلام والاتصالات لعامي (٢٠٢١) و (٢٠٢٢) إلى حساب الخزينة العامة الاتحادية للدولة بعد استقطاع مبلغ الموازنة الخاص بها المصدق عليها من مجلس الأمانة ووزارة المالية الاتحادية وتخصص نسبة (٥١%) (واحد من المائة) من اجمالي الإيرادات لتوزيعها حواجز على موظفي الهيئة شهريا.

ثانياً: على هيئة الاعلام والاتصالات إلزام شركات الهاتف النقال بأداء ما عليها من مبالغ وغرامات والتزامات مالية في مدة اقصاها ٢٠٢٣/١٢/٣١ ويسجل ايراداً نهائياً لحساب الخزينة العامة للدولة، وبخلافه تتخذ الهيئة كافة الإجراءات القانونية الكفيلة بتسديد المبالغ وصولاً إلى سحب الرخصة عن الشركة المخالفة.

ثالثاً: إلزام وزارة الاتصالات وهيئة الاعلام والاتصالات تفعيل الترابط البيني، بين خطوط الهاتف الأرضي وشبكات الهاتف النقال برسوم مالية تدعم استخدام الهاتف الأرضي لتعظيم الإيرادات الحكومية.

رابعاً: إلزام وزارة الاتصالات بتفعيل موقع العراق الجغرافي عن طريق تفعيل مشاريع امداد السعات الدولية (الترانزيت) عبر المنافذ الحدودية كافة والشبكات العاملة كافة لما لهذه المشاريع من أهمية كبيرة على المستوى الإقليمي والدولي واعداد الآليات والضوابط التي من شأنها تسهل الإجراءات وتعزز الإيرادات وتتضمن استقطاب الشركات العالمية للاستثمار في هذا المجال وتفعيل عقود الكوابل البحرية المتعاقد معها.

خامساً: على وزارات الاتصالات والمالية والتخطيط ومجلس الخدمة الإتحادي وضع المعايير الازمة وتنفيذها لاعتماد الهوية البايومترية اساسا في منح المعرفات الحكومية من رقم وظيفي ورقم تقاعدي وضمان اجتماعي وإلزام جميع المؤسسات ودوائر الدولة باعتماد البصمات البايومترية في الهويات التعريفية لمنتسبيها لغرض تقاطع البيانات والمعلومات مركزيا وفق جدول زمني معلوم.

سادساً: أ - تقوم وزارة التجارة بإلزام جميع الشركات المسجلة لديها باستخدام نطاق العراق (IQ) بالتنسيق مع هيئة الاتصالات، وفتح صناديق بريدية من الشركة العامة للبريد و التوفير لتلك الشركات.

ب - تقوم هيئة الاعلام والاتصالات بتسجيل التطبيقات الذكية بالتنسيق مع الجهات القطاعية على ان يقوم مجلس مفوضي الهيئة بإصدار لائحة لتنظيم عملها.

ج - تقوم وزارة المالية بإلزام الهيئة العامة للضرائب بـاستحصال ضريبة الدخل من شركات التواصل الاجتماعي ومنصات البث الرقمي الاجنبية وال محلية بالتنسيق مع الجهات القطاعية.

د - على هيئة الاعلام والاتصالات فرض رسوم عن نشر وترويج كافة الاعلانات التجارية التي يقوم بها المشاهير واصحاب المحتوى الرقمي في م الواقع التواصل الاجتماعي، على ان ينظم ذلك بلائحة يصدرها مجلس المفوضين إستنادا الى احكام القسم (٨/٥) من قانون الهيئة.

ه - على هيئة الاعلام والاتصالات تسجيل جميع الوكالات والمواقع الالكترونية للجهات الاعلامية العاملة في العراق مقابل رسوم تحددها الهيئة وفق لائحة تنظيمية يقرها مجلس المفوضين في الهيئة.

و- على هيئة الاعلام و الاتصالات ترخيص و تسجيل كافة ابراج مزودي خدمة الانترنت والشركات مقابل فرض اجور سنوية يحددها مجلس المفوضين بلائحة تنظيمية.

قوانين

ز- على هيئة الاعلام والاتصالات التعاقد مع شركة مختصة لبدء مشروع يوفر منصة تسجيل كاملة للاجهزة المحمولة مهمتها ضمان عدم التهرب من دفع الضرائب والرسوم الكمركية عن طريق استيراد الاجهزة المحمولة بشكل غير قانوني الى البلاد وضمان عدم استيراد الاجهزه المقلدة والمسروقة والمستنسخة والاحتيالية لحماية المستهلك.

المادة - ١٨ - اولاً: على وزارات (الكهرباء، الاتصالات، الاعمار والإسكان والبلديات والأشغال العامة) والمحافظات وأمانة بغداد تفعيل جباية أجور الكهرباء والهاتف والماء والمجاري وجميع الرسوم الأخرى المنصوص عليها ضمن قوانينها الخاصة عن الخدمات المقدمة للمواطنين وأصحاب الأعمال والمصانع والجهات الحكومية والقطاع العام وغيرها لغرض زيادة مواردتها الذاتية وعلى وزارة المالية استقطاع مبالغ الجباية من الموازنة الجارية للجهات المذكورة، ولا تروج أي معاملة في جميع دوائر الدولة دون ان يقدم المستفيد فواتير الجباية.

ثانياً: استمرار جباية أجور الماء والمجاري لأمانة بغداد والبلديات وفي المحافظات بالحد الأدنى (١٠٠) دينار (مائة دينار) للمتر المكعب الواحد تتضاعد طردياً وفقاً لفئات الاستهلاك ونسبة المعتمدة من تلك الدوائر على ان تكون الجباية شهرياً.

ثالثاً: على الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات كافة تطبيق نظام الجباية الالكترونية وأتمتة الإجراءات لاستحصال الضرائب والرسوم كافة الخاصة بها عن طريق القطاع العام او الخاص او من طريق المشاركة بينهما.

المادة - ١٩ - للوزير المختص أو رئيس الجهة غير المرتبطة بوزارة أو المحافظ إعارة الموظف على المالك الدائم أو المؤقت للعمل بالقطاع الخاص بما فيها شركات الجباية وعقود جولات التراخيص بناء على طلبه على وفق ضوابط تصدرها الأمانة العامة لمجلس الوزراء على ان تتحمل الجهة المستفيدة راتب الموظف المuar ومخصصاته.

قوانين

المادة - ٢٠ - أولاً: تجري أحكام ضريبة المبيعات المنصوص عليها بقرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم (٣٦) لسنة ١٩٩٧ على الخدمة المقدمة في المطاعم والفنادق لغاية الدرجة الثانية بالإضافة إلى الخدمات التي تقدمها فنادق ومطاعم الدرجتين الممتازة والأولى.

ثانياً: يخصص (١%) (واحد من المائة) من الإيرادات الضريبية (الضرائب على الدخول والثروات) إلى الهيئة العامة للضرائب وتوزع كالتالي:

أ- (٣٠%) ثلاثة من المائة منها حوالز إلى موظفي الهيئة شهرياً على أساس النسبة المئوية للإيرادات المستحصلة من الفروع الضريبية ومركز الهيئة.

ب- (٧٠%) سبعون من المائة منها لتأهيل البنى التحتية للهيئة.

ثالثاً: على وزارة العمل والشؤون الاجتماعية ودوائر البلدية في المحافظات وامانة بغداد اصدار اجازة عمل لجميع اصحاب الحرف والمحلات الصغيرة واستيفاء الاجور وفق القوانين النافذة.

رابعاً: على الهيئة العامة للضرائب إجراء مسح شامل لكافة الأنشطة التجارية والصناعية والاقتصادية لغرض فرض ضرائب المنصوص عليها في قانون ضريبة الدخل رقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢ المعدل.

خامساً: يؤجل استيفاء الديون الحكومية المترتبة بذمة الفلاحين والمزارعين لمدة ثلاثة سنوات للراغبين بتأجيل قروضهم، والذين لا تزيد قروضهم على (٣٠٠) مليون دينار (ثلاثمائة مليون دينار) من قروض المصرف الزراعي التعاوني (المبادرة الزراعية) في عموم محافظات العراق، وعدم تحويل هذه الديون أي فوائد خلال مدة التأجيل.

سادساً: تتولى اللجان الفرعية رفع القرارات الخاصة لتعويض الممتلكات التي لا تزيد مبالغها على (٥٠,٠٠٠,٠٠٠) خمسين مليون دينار استثناءً من أحكام المادة (١٢) من قانون رقم (٢) لسنة ٢٠٢٠، وتلتزم اللجنة المركزية بانجاز واعادة الاراضي إلى اللجان الفرعية خلال مدة لا تتجاوز (٣٠) (ثلاثين) يوم عمل.

سابعاً: تمنع الجمعيات التعاونية المؤسسة بموجب احكام قانون رقم (١٥) لسنة (١٩٩٢) المعدل من التصرف بالعقارات التي تملكتها أو تتملكها من الدولة سواءً كانت افرازاً أو بيعاً أو توزيع أراضٍ لمنتسبيهم أو غيرهم أو التصرف بها لغير الغرض الذي ملكت لأجله بإنشاء مقر لها، وبخلافه على وزير المالية استردادها وفقاً للقانون مع ايقاف العمل بأحكام المادة (الرابعة والثلاثون) من القانون المذكور أعلاه.

المادة - ٢١ - أولاً: تستمر الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات كافة بصلاحياتها في فرض رسوم أو أجور الخدمات التي تم فرضها خلال الأعوام (٢٠١٦، ٢٠١٧، ٢٠١٨، ٢٠١٩، ٢٠٢١) أو فرض رسوم أو أجور خدمات جديدة وتعديل الرسوم وأجور الخدمات الحالية باستثناء الرسوم السيادية (المقررة بموجب القوانين الاتحادية النافذة) على وفق ضوابط يصدرها الوزير المختص أو رئيس الجهة غير المرتبطة بوزارة أو المحافظ على أن تؤول نسبة (٨٠٪) (ثمانون من المائة) منها إلى الجهات ذات العلاقة و (٢٠٪) (عشرين من المائة) منها ايراداً نهائياً لحساب الخزينة العامة للدولة.

ثانياً: تخصص نسبة (٥٠٪) (خمسين من المائة) من ايرادات المنافذ الحدودية إلى المحافظات التي توجد فيها تلك المنافذ بما فيها اقليم كردستان على ان تخصص تلك المبالغ لتقديم الخدمات للمحافظة أو انجاز مشاريع استثمارية أو تمويل المشاريع المستمرة في المحافظة ضمن أبواب الموازنة، أو اعمار المنافذ الحدودية في كل محافظة على أن لا تقل النسبة المخصصة لإعمار المنافذ الحدودية عن (٢٠٪) (عشرين من المائة) من النسبة المذكورة.

المادة- ٢٢ - لوزيري المالية والتخطيط الاتحاديين بالتنسيق مع وزير الزراعة الاتحادي إعادة تخصيص المبالغ المستردّة من المزارعين عن قروض مشاريع المبادرة الزراعية المستلمة من الفلاحين للأعوام السابقة إلى موازنة عام ٢٠٢٣ ، على أن تخصص حصراً لمشاريع المبادرة الزراعية لمصرف الزراعي استثناءً من المادة (٢٣ - أ) من الفصل الرابع من قانون الادارة المالية الاتحادية رقم (٦) لسنة ٢٠١٩ المعدل.

المادة- ٢٣ - أولاً: يتم فك ارتباط صندوق الاقراض الزراعي الميسر من وزارة المالية إلى وزارة الزراعة استثناء من احكام المادة (٢) من التعديل الاول لقانون صندوق الاقراض الزراعي الميسر رقم (٣٠) لسنة (٢٠١٣) خلال مدة لا تتجاوز (٦٠) (ستين يوما) من تاريخ اقرار هذا القانون ولحين إعداد مشروع تعديل القانون رقم (٢٨) لسنة (٢٠٠٩) المعدل بما ينسجم مع تغيير جهة الارتباط.

ثانياً: على وزارة المالية إضافة تخصيص لصالح المصرف الزراعي لتنفيذ كتاب الامانة العامة لمجلس الوزراء رقم (١٧٣١) في (٢٠٢٣/٤/٩) المستند إلى قرار مجلس الوزراء رقم (١٩٦) لسنة (٢٠٢١).

المادة- ٢٤ - لوزيري المالية والتخطيط الاتحاديين اضافة مبالغ عن عقود التراخيص التي تم تحويلها إلى شركات النفط الأجنبية عيناً ولم تجر التسويات المالية بشأنها من دائرة المحاسبة خلال عام ٢٠٢١ استثناءً من المادة (٢٣ - أ) من الفصل الرابع من قانون الادارة المالية الاتحادية رقم (٦) لسنة (٢٠١٩).

المادة- ٢٥ - لوزير المالية الاتحادي صلاحية نقل التخصيصات المالية للدوائر التي سيتم فك ارتباطها من الوزارات والحاقة بالمحافظة المعنية خلال السنة المالية، وبالعكس.

المادة- ٢٦ - أولاً: على هيئة التقاعد الوطنية حجز (٢٠٪) (عشرين من المائة) من الراتب التقاعدي للموظفين المحليين للتقاعد ولم يكملوا اجراءات براءة ذمتهم من الوزارة او الجهة غير المرتبطة بوزارة بما فيها مركبات وعقارات الدولة على أن يطلق المبلغ المحجوز عند إكمال براءة ذممهم المالية .

قوانين

بـ- على هيئة التقاعد الوطنية حجز (٥٠٪) (خمسين من المائة) من الراتب التقاعدي للموظفين من درجة مدير عام فما فوق المحالين للتقاعد ولم يكملوا اجراءات براءة ذمتهم من الوزارة او الجهة غير المرتبطة بوزارة بما فيها مركبات وعقارات الدولة على أن يطلق المبلغ المحجوز عند إكمال براءة ذممهم المالية .

ثانياً: لوزارة الخارجية اعادة تأهيل المبني والدور التابعة لها في الدول التي توجد فيها سفارات وقنصليات لاستخدامها مبني للسفارات او أي غرض اخر تحدده الوزارة (بدل الايجار) عن طريق المناقة من تخصيصات ايجار المبني لهذه الوزارة.

المادة -٢٧- أولاً: للوزير المختص أو رئيس الجهة غير المرتبطة بوزارة أو المحافظ أو من يخوله أيّاً منهم وبناءً على طلب الموظف منح من لديه خدمة فعلية بالوظيفة لا تقل عن سنة واحدة من الموظفين اجازة براتب اسمى لمدة خمس سنوات، باستثناء المديرين العامين الذين يديرون مديرية عامة، وفي حال قطع الاجازة لا تسترجع الرواتب التي تقاضاها خلال مدة تتمتع بها، على أن لا يتم احتساب الشهادة الدراسية الحاصل عليها في أثناء تتمتع بهذه الاجازة لأغراض الوظيفة، وتحسب مدة الاجازة خدمة وظيفية لأغراض التقاعد على أن تدفع التوفيقات التقاعدية كاملة وتستمر الاستقطاعات المستحقة عليه خلال مدة تتمتع بالإجازة ويحق له العمل في القطاع الخاص خلال تتمتع بالإجازة استثناءً من قانون انضباط موظفي الدولة رقم (١٤) لسنة ١٩٩١ المعدل وفقاً لضوابط تصدرها وزارة المالية.

ثانياً: للمتعاقد بأجر مع الوزارات أو الجهات غير المرتبطة بوزارة أو المحافظات بناءً على طلبه إنهاء عقده اصولياً بموافقة رئيس جهة التعاقد أو من يخوله لقاء مكافأة نقدية تعادل أجر ثلاثة أشهر عن كل سنة تعاقد، على ألا تزيد على أربعة وعشرين شهراً، ويستثنى من ذلك الخبير والمستشار والعسكري ورجل الشرطة والمتقاعدين المتعاقدين

قوانين

وعلى ان يتم العمل وفق الضوابط التي اصدرتها الامانة العامة لمجلس الوزراء لسنة ٢٠١٩.

ثالثاً: يستحق المتعاقدون بما فيهم المتوفون من الذين لم يتم تثبيتهم على الملك الدائم بسبب بلوغهم السن القانوني للاحالة على التقاعد بأحكام قانون التقاعد الموحد رقم (٩) لسنة (٢٠١٤) المعدل، على ان تستوفى عن مدة العقد التوفيقات التقاعدية والمساهمات الحكومية بدفعة واحدة او على دفعات.

رابعاً: تُحسب خدمة العقد والإجر خدمة لأغراض (العلاوة والترفيع) عند التثبيت على الملك الدائم، أما احتسابها لكافة الأغراض ومن ضمنها التقاعد، فتحسب بعد دفع التوفيقات التقاعدية بشكل دفعات او دفعة واحدة لصالح صندوق التقاعد، قبل او أثناء الاحالة للتقاعد، مع سريان النص المذكور على خدمة الاجر اليومية المضافة للسنوات السابقة .

المادة -٢٨- أولاً: تتحمل كل وزارة أو جهة غير مرتبطة بوزارة المبالغ المالية وفوائدها لكل من استشهد بعد تاريخ (٢٠٠٣/٤/٩) من المسؤولين بأحكام قانون تعويض المتضررين جراء العمليات الحربية والاخطاء العسكرية والعمليات الارهابية رقم (٢٠) لسنة ٢٠٠٩ (المعدل) من منتسبي الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات والاجهزه الامنية والحسد الشعبي والعشائري والبيشمركة ولمن لديهم نسبة عجز (٦٠٪) (ستين من المائة) بما فوق، فيما يتعلق بذمهم من ديون عن طريق إجراء مناقلة من ضمن نفقاتهم التشغيلية.

ثانياً: تتحمل وزارة العمل والشؤون الاجتماعية المبالغ المترتبة بذمة ذوي الشهداء من المسؤولين بأحكام قانون مؤسسة الشهداء رقم (٢) لسنة ٢٠١٦ وقانون تعويض المتضررين جراء العمليات الحربية والاخطاء العسكرية والعمليات الارهابية رقم (٢٠) لسنة ٢٠٠٩ (المعدل) من المتتجاوزين على مبالغ الحماية الاجتماعية من نفقاتها التشغيلية او تخصيصات شبكة الحماية الاجتماعية.

قوانين

ثالثاً: تتحمل مؤسسة السجناء السياسيين المبالغ المترتبة بذمة ذوي الشهداء نتيجة الأعمال الحربية والأخطاء العسكرية والعمليات الإرهابية من المشمولين بقانون مؤسسة السجناء السياسيين رقم (٤) لسنة ٢٠٠٦ من المتجاوزين على مبالغ الحماية الاجتماعية.

رابعاً: أ- الزام وزارة المالية باستيفاء نسبة واحد من الالف من الراتب الكلي لموظفي الدولة (عدا وزارة الداخلية) توضع في (صندوق الشهداء) التابع لمؤسسة الشهداء المشار اليه في المادة ١٠ ثالثاً من قانون المؤسسة تخصص للمشمولين وفق قانون رقم (٢) لسنة (٢٠١٦) وقانون رقم (٢٠) لسنة (٢٠٠٩) المعدل وفق ضوابط تصدرها مؤسسة الشهداء.

ب- استقطاع نسبة واحد من الالف من الرواتب التقاعدية والمنح من المشمولين بقانون رقم (٢) لسنة ٢٠١٦ وقانون رقم (٢٠) لسنة ٢٠٠٩ المعدل وتحويلها الى حساب صندوق الشهداء لغرض تنمية موارد المؤسسة المالية للمشمولين بالقانونين اعلاه.

جـ يحق لمؤسسة الشهداء شراء الوحدات السكنية من ضمن المبالغ المخصصة للمؤسسة في قانون الامن الغذائي رقم ٢ لسنة ٢٠٢٢ وتودع في حساب الامانات لحين التصرف بها وفق الغرض المخصص.

المادة -٢٩- تتولى المؤسسات البلدية في المحافظات كافة ومن ضمنها كركوك الصرف على التنظيفات من مواردها الذاتية اضافة الى التخصيصات المدرجة ضمن المنحة التشغيلية للمؤسسات البلدية للسنة الحالية التابعة لكل محافظة.

المادة - ٣٠ - أولأ: تعفى شركات القطاع العام والمختلط الانتاجية (بشكل مباشر او من خلال عقود المشاركة او التأهيل او التشغيل) من دفع الرسوم الکمرکیة للمواد الاولیة او المكونات المستوردة التي تسهم في خلق قيمة مضافة شریطة ان يكون باسمها ولاستخدامها حصراً في عمليات الانتاج والصناعات التحويلية على أن تحدد القيمة المضافة من المديرية العامة للتنمية الصناعية.

قوانين

ثانياً: تلتزم الوزارات الاتحادية والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات بشراء احتياجاتها من منتجات الصناعة المحلية في القطاع العام والخاص والمختلط على أن لا تقل نسبة القيمة المضافة التصنيعية إلى هذه المنتجات عن (٣٠%) (ثلاثين من المائة) بشرط توفر الجودة والمواصفات النوعية المعتمدة.

المادة - ٣١ - لوزارة الموارد المائية بيع واستثمار ناتج كري الانهر والغوارق مجهولة المالك داخل الانهر وقيد ايرادها الى الخزينة العامة للدولة ، على أن يعاد تخصيص نسبة (٣٠%) (ثلاثين من المائة) من الايرادات لوزارة المذكورة لتغطية نفقاتها بما فيها نفقات كري الانهر ورفع الغوارق وتؤول النسبة المتبقية إلى الخزينة العامة وعلى المشتري نقل ناتج كري الانهر خلال مدة أقصاها (٩٠) (تسعون يوما) من تاريخ الاحالة القطعية استثناءً من قانون بيع وايجار اموال الدولة رقم (٢١) لسنة (٢٠١٣).

المادة - ٣٢ - لوزير المالية الاتحادي زيادة الاعتمادات المصدقة واللازمة لتغطية كلف الأعمال التي يقوم بها المركز الوطني للمختبرات الإنسانية، والمركز الوطني للاستشارات الهندسية التابع لوزارة الإعمار والإسكان والبلديات والأشغال العامة، وهيئة المسح الجيولوجي، ودائرة البحث والتطوير التابعة لوزارة الصناعة والمعادن، بنسبة لا تزيد على (٥٠%) (خمسين من المائة) من الإيرادات المتاتية عن تنفيذ تلك الأعمال استثناءً من المادة (٢٣ - أ) من الفصل الرابع من قانون الادارة المالية الاتحادية رقم (٦) لسنة (٢٠١٩) المعدل على أن تصرف المبالغ لتطويرها ودعم ملاكاتها الفنية والإدارية ضمن تصنيف حسابات المنح والإعانات وخدمة الدين والمصاريف الأخرى.

المادة - ٣٣ - على المصرف العراقي للتجارة (TBI) اعادة مبلغ الاعتمادات المستندية المفتوحة لديه من الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة، المنتهية الصلاحية والمتبقي من الاعتمادات بعد سداد اقيام البضاعة الى الخزينة العامة للدولة، وتقييدها ايراداً نهائياً للخزينة العامة على أن يتم التنسيق مع الجهات المصدرة للاعتماد.

قوانين

المادة - ٣٤ - اولاً: تؤول الايرادات كافة المستحصلة والمستوفاة وفقاً لأحكام المادة رقم (١ - اولاً) من قانون رقم (١٩) لسنة (٢٠١٩) قانون رسم طابع الحملة الوطنية لبناء المدارس ورياض الاطفال الى موازنة وزارة التربية ايراداً لحساب الخزينة العامة للدولة، ويحول وزير المالية اضافة ما يقابلها من تخصيصات مالية للجهات ذات العلاقة من تاريخ صدور القانون المذكور آنفاً ولنهاية سنة ٢٠٢٣.

ثانياً: أ- تخصص نسبة (%) عشرة من المائة) من ايرادات العيادات الطبية الشعبية لدعم المؤسسات الصحية في المحافظات وتتولى وزارة الصحة تحديد ابواب الصرف.

ب- تخصيص نسبة من موازنات دوائر الصحة لتسديد الديون التي بذمتها الى دائرة العيادات الطبية الشعبية.

المادة - ٣٥ - اولاً: تلتزم وزارة المالية والزراعة الاتحاديتان والمحافظات والجهات ذات العلاقة بتحويل ملكية الاراضي المتبرع بها من اشخاص للمؤسسات التربوية والصحية والدوائر الحكومية كافة، على الاراضي الزراعية لغرض انشاء المدارس والمؤسسات الصحية والمنشآت الحكومية الاخري وتعتمد موافقة المحافظ لبدء انشاء المشروع بوجود اقرار المترفع.

ثانياً: على الوزارات والمحافظات والجهات المستفيدة من البند (أولاً) اعلاه تخصيص درجتين وظيفيتين للمترفع او ذويه، وعلى وزارة المالية استحداث تلك الدرجات واضافة التخصيص المالي لها، وتسري على المترعين السابقين والجدد.

المادة - ٣٦ - تلتزم وزارة التجارة تحويل ناتج بيع الحنطة المستلمة من المزارعين والفائضة عن الحاجة وقيدها ايراداً نهائياً لحساب الخزينة العامة للدولة.

المادة - ٣٧ - تلتزم (وزارة الزراعة / شركة ما بين النهرين العامة للبذور و الشركة العراقية لانتاج البذور) بتحويل ناتج بيع الشعير المستخدم علفاً للحيوانات والفائض عن الحاجة وقيده ايراداً نهائياً لحساب الخزينة العامة للدولة .

قوانين

المادة -٣٨- اولاً: تخصص نسبة مقدارها (٣٪) (ثلاثة من المائة) من إيرادات صندوق الحماية الاجتماعية لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية وتصرف لتحقيق أهداف قانون الحماية الاجتماعية.

ثانياً: على وزارة العمل والشؤون الاجتماعية الالتزام بالنسب السكانية ونسبة الفقر حسب بيانات وزارة التخطيط لشمول المستحقين بشبكة الحماية الاجتماعية.

المادة -٣٩- على وزارة المالية الاتحادية إعادة تخصيص مبلغ المكافآت المنصوص عليها بالبند الحادي عشر من المادة (٤) من قانون استرداد اموال العراق رقم (٩) لسنة ٢٠١٢ المعدل سواء أكانت الأموال تعود إلى الدوائر المملوكة مركزياً أم ذاتياً بعد ايداع الأموال المستعادة وفقاً للقانون، ايراداً نهائياً لحساب الخزينة العامة للدولة.

المادة -٤٠- اولاً: تخصيص مبلغ (١٠٠) مليار دينار (مائة مليار دينار) لتنفيذ متطلبات قانون سامراء عاصمة العراق للحضارة الإسلامية اضافة الى (١٥٪) (خمسة عشر من المائة) المقررة في القانون المذكور يتم مناقتها من تخصيصات تنمية الأقاليم لمحافظة صلاح الدين وتودع المبالغ كافة في حساب مصرفي واحد يفتح من وزارة المالية.

ثانياً: تخصيص مبلغ (٧٥) مليار دينار (خمسة وسبعين مليار دينار) لصندوق قانون سامراء عاصمة العراق للحضارة الإسلامية لمشاريع البنى التحتية والخدمية لمدينة سامراء.

ثالثاً: تخصيص مبلغ (١٠٠) مليار دينار (مائة مليار دينار) يضاف إلى تخصيصات تنمية الأقاليم لتنفيذ متطلبات قانون بابل عاصمة العراق الحضارية رقم ٦ لسنة ٢٠١٨ .

رابعاً: يؤسس صندوق البصرة العاصمة الاقتصادية ويتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي والإداري، وعلى وزير المالية تمويل مبلغ (٢٠٠) مليار دينار (مائتان مليار دينار) لتمويل نشاطاته، وعلى محافظة البصرة اعداد النظام الداخلي ويرفع لمجلس الوزراء لغرض المصادقة عليه.

قوانين

خامساً: تخصيص مبلغ (٧٥) مليار دينار (خمسة وسبعون مليار دينار)
لأنعاش مناطق الاهوار وتوزع كالاتي: ((٥٠) (خمسين مليار دينار)
لمحافظة ذي قار و(٢٥) (خمسة وعشرين مليار دينار) لمحافظة ميسان) ،
وتضاف تلك التخصيصات لذي قار ولمحافظة ميسان ضمن تخصيصات
تنمية الأقاليم.

سادساً: يخصص مبلغ (١٠٠) (مائة مليار دينار) لامانة بغداد لتنفيذ المشاريع
الخدمية في جانب الكرخ.

المادة - ٤ - تؤول جميع المبالغ المستحصلة عن ضريبة أو رسوم بناء جامع الملوية الى
(صندوق سامراء عاصمة العراق للحضارة الاسلامية) وتلتزم وزارة المالية
بإعادة تخصيصها للصندوق نفسه.

المادة - ٤ - يُؤسّس صندوق يسمى (صندوق العراق للتنمية) لتحسين البيئة الاستثمارية
الجاذبة وإطلاق التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة برأسمال قدره
(١,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) (تريليون دينار) مع مراعاة التمثيل السكاني في
المحافظات غير المنتظمة بأقليم ويرتبط بمجلس الوزراء ويتمتع بالشخصية
المعنوية والاستقلال المالي والإداري ويتفرع عنه صناديق تخصصية تتمتع
بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي والإداري، وتنظم تشكيلاتها ومهامها
بنظام يصدره مجلس الوزراء.

المادة - ٤ - يستمر العمل بـ صندوق اعمار محافظة ذي قار المؤسس بموجب احكام
المادة (٤٧) من قانون الموازنة العامة الاتحادية رقم (٢٣) لسنة (٢٠٢١).

المادة - ٤ - يحول حاصل بيع الذرة الصفراء لمرببي المواشي بمقدار (%)٧٠
(سبعين من المائة) للخزينة العامة و (%)٣٠ (ثلاثين من المائة) لكل من شركتي
وزارة الزراعة (ما بين النهرين العامة للبذور - والعراقية لانتاج البذور).

المادة - ٤ - تلتزم المصارف كافة عند فتح الاعتمادات المستندية الخاصة بالاستيرادات
باتأكيد من تقديم الجهة المستوردة وثيقة تأمين على البضاعة المراد استيرادها
من البلد المنشأ الى المخازن داخل العراق، على ان تكون هذه الوثيقة صادرة
من احدى شركات التأمين المجازة في العراق.

قوانين

المادة - ٤٦ - يُؤسّس صندوق يسمى (صندوق اعمار سنمار وسهل نينوى) برأس مال قدره (٥٠) مليار دينار (خمسين مليار دينار)، يرتبط بمجلس الوزراء ويتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي والإداري، وتنظم تشكيلاتة ومهماته بنظام يصدره مجلس الوزراء على ان تشمل ناحيتي زمار والقطانية من ضمن تخصيصات الصندوق أعلاه.

المادة - ٤٧ - أولاً: لمجلس الوزراء الاتحادي اعادة هيكلة الشركات العامة الخاسرة أو تغيير جهة ارتباطها وتحديد مهامتها، أو الغاء تلك الشركات بناءً على اقتراح من الوزير المختص وبموافقة رئيس مجلس الوزراء الاتحادي.
ثانياً: لمجلس الوزراء الاتحادي فصل ادارة المطارات عن المنشأة العامة للطيران المدني بما يتفق مع المعايير الدولية.

المادة - ٤٨ - لمجلس الوزراء الاتحادي عند الضرورة بناءً على اقتراح من وزير المالية الاتحادي تعديل مقياس الضريبة المنصوص عليها في المادة (١٣) من قانون ضريبة الدخل رقم (١١٣) لسنة (١٩٨٢) المعدل، وتأجيل التحاسب الضريبي لمدة لا تزيد على (٦) ستة اشهر، على أن لا يشمل ذلك تعديل ضرائب الدخل المفروضة على شركات التراخيص النفطية وشركات الهاتف النقال والانترنت.

المادة - ٤٩ - لمجلس الوزراء الاتحادي عند الضرورة بناءً على اقتراح من وزير المالية الاتحادي استحداث عناوين وظيفية جديدة لموظفي الخدمات وبقية العاوين الوظيفية التي يتوقف تدرجها عند الدرجة التاسعة.

المادة - ٥٠ - يتولى وزير المالية إضافة مبالغ تعادل المبالغ المتأتية من بيع العقارات (عدا العقارات العائدة لوزارة المالية) والسيارات والاثاث والاجهزة المستهلكة إلى موازنة الدوائر ذات العلاقة.

المادة - ٥١ - يسمح بإعادة تصدير السيارات والمكائن وخطوط الإنتاج والمولادات والبضائع المستوردة الداخلة إلى العراق الجديدة والمستعملة استثناءً من أحكام البند (ثانياً) من المادة (١٤٩) من قانون الكمارك رقم (٢٣) لسنة (١٩٨٤) المعدل، مع اعلام الشركة العامة للمعارض والخدمات التجارية العراقية في وزارة التجارة.

قوانين

المادة - ٥٢- تصرف منحة مالية شهرية للطلبة والتلاميذ من ذوي الاسر المشمولين بشبكة الحماية الاجتماعية بحسب المبالغ المنصوص عليها في قانون منحة تلاميذ وطلبة المدارس الحكومية رقم (٣) لسنة (٢٠١٤) وقانون منحة طلبة الجامعات والمعاهد العراقية الحكومية رقم (٦٣) لسنة (٢٠١٢) من تخصيصات وزارتي (التربية، التعليم العالي والبحث العلمي).

المادة - ٥٣- تتحمل الهيئة العامة للضرائب عمولة المبالغ المترتبة عن استلام مبالغ الضرائب بأنواعها كافة بطريقة الدفع الإلكتروني وبحسب مقادير العمولات التي يقررها البنك المركزي العراقي للتسديد.

المادة - ٥٤- يسمح بإقامة مشاريع صناعية وزراعية وغذائية وخدمية على الأراضي الزراعية كافة التي ليس لها حصة مائية أو غير صالحة للزراعة، بعد استحصل موافقة وزارة البيئة ووزارة الزراعة استثناءً من قانون توحيد أصناف أراضي الدولة رقم (٥٣) لسنة (١٩٧٦).

المادة - ٥٥- يؤسس صندوق يسمى (صندوق الاعمار للمحافظات الأكثر فقرًا) لتحسين الخدمات فيها، برأسمال قدره (٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) دينار (خمسة مائة مليار دينار)، يرتبط بمجلس الوزراء ويتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي والإداري، وتنظم تشكيلاته ومهماته بنظام يصدره مجلس الوزراء.

المادة - ٥٦- يستمر صندوق إعمار المناطق المتضررة من العمليات الإرهابية بممارسة مهماته على وفق نظامه النافذ.

المادة - ٥٧- أولًا: يؤسس صندوق في وزارة الداخلية يسمى (صندوق تنمية ودعم قوى الأمن الداخلي) يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي والإداري تتكون ايراداته بما يأتي :-

أ- نسبة (%) خمسين من المائة من إجمالي أجور الخدمات التي تستوفيها مديرية المرور العامة ومديرية الاحوال المدنية والجوازات والإقامة عن الخدمات التي تقدمها، باستثناء الضرائب والغرامات والرسوم المفروضة بالقوانين النافذة، مع مراعاة المواد المذكورة في هذا القانون .

بـ نسبة (%) ٢٠ (عشرين من المائة) من الارباح المتحققة من العقود التي يبرمها صندوق شهداء ومعوزي الشرطة المؤسس بموجب القانون رقم (١١٦) لسنة (١٩٦٦) مع الشركات.

جـ نسبة (%) واحد من الالف من المائة) من الراتب الكلي من منتسبي الوزارة كافة (العسكري والمدني)، على ان لا يقل المبلغ المستقطع عن (١٠٠٠) (الف دينار) لكل منصب.

دـ نسبة (%) عشرة من المائة) من الرسوم والغرامات المستوفاة من الشركات الامنية الخاصة، على وفق احكام قانون الشركات الامنية الخاصة رقم (٥٢) لسنة (٢٠١٧).

ثانياً: تنظم مهام الصندوق وتشكيلاته واووجه صرف وارداته بنظام يصدره مجلس الوزراء باقتراح من وزير الداخلية.

المادة -٥٨- تلتزم الوزارات كافة والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات بالملك الفعلى لها دون أي زيادة لحين تشريع قانون الخدمة المدنية الاتحادي واعداد جدول رواتب ومخصصات منتسبي وموظفي الدولة والقطاع العام.

المادة -٥٩- تسدد وزارة المالية مبالغ القروض الممنوحة لإقليم كردستان بموجب قرار مجلس الوزراء المرقم (٣٣٣) لسنة (٢٠٢٢) وقرارات مجلس الوزراء لعام (٢٠٢٣) من حصة الاقليم للسنة الحالية.

المادة -٦٠- لمجلس الوزراء صلاحية اضافة تخصيصات مالية لسد النقص الحاصل في حساب تعويضات الموظفين ومستلزمات وزارة الكهرباء الاتحادية ومفردات البطاقة التموينية والحنطة والشل卜 والذرة الصفراء والشعير والادوية وباقتراح من وزيري المالية والتخطيط الاتحاديين.

المادة -٦١- يستثنى العجز المخطط بالموازنة العامة الاتحادية للسنة المالية الحالية من النسبة الواردة بأحكام البند (رابعاً) من المادة (٦) من قانون الإداره المالية الاتحادية رقم (٦) لسنة ٢٠١٩ المعدل.

قوانين

المادة - ٦٢ - موازنة مجلس النواب

أولاً: يخصص مبلغ مقداره (٤١٨,٨٧٢,٥٦٧) الف دينار (اربععماة وثمانية عشر مليار وثمانمائة واثنان وسبعون مليون وخمسمائة وسبعة وستون الف دينار) لنفقات موازنة مجلس النواب توزع كالتالي:

أ- مبلغ قدره (٣٥,١٠٧,٠٠٠) الف دينار (خمسة وثلاثون مليار ومائة وسبعة مليون دينار) لنفقات الموازنة الاستثمارية.

ب- مبلغ قدره (٣٨٣,٧٦٥,٥٦٧) الف دينار (ثلاثمائة وثلاثة وثمانون مليار وسبعمائة وخمسة وستون مليون وخمسمائة وسبعة وستون الف دينار) لنفقات الموازنة الجارية.

ثانياً: تحويل الموظفين المتعاقدين في مجلس النواب على الملك الدائم لمن لديه خدمة تعاقدية سنتين في المجلس حصرا من ضمن موازنة مجلس النواب ولا تحمل الخزينة العامة اي تبعات مالية اضافية.

ثالثاً: لا يجوز صرف اي مستحقات للنائب الا بعد تأديته لليمين الدستورية ويعتبر تاريخ تأدبة اليمين الدستورية بداية لصرف استحقاقات النواب كافة.

رابعاً: يستثنى عدد (١٥٠) من احكام (المادة - ١٤ - رابعا - أ) من هذا القانون لسنة ٢٠٢٣.

خامساً: لرئيس مجلس النواب ونائبيه اصدار تعليمات تنفيذ احكام هذه المادة بموجب أمر نيابي.

المادة - ٦٣ - موازنة السلطة القضائية

أولاً: موازنة مجلس القضاء الاعلى :

يخصص مبلغ مقداره (٧١٤,٨٨٦,٣٤٧) الف دينار (سبعمائة واربعة عشر مليار وثمانمائة وستة وثمانون مليون وثلاثمائة وسبعة واربعون الف دينار) لموازنة مجلس القضاء الاعلى للسنة المالية ٢٠٢٣ توزع كالتالي:

أ- يخصص مبلغ مقداره (٢١,٧٠٠,٣٠٠) الف دينار (واحد وعشرون مليار وسبعمائة مليون وثلاثمائة الف دينار) لنفقات الموازنة الرأسمالية.

قوانين

بـ- يخصص مبلغ مقداره (٦٩٢,٦٨٦,٣٤٧) الف دينار (ستمائة واثنان وتسعون مليار وستمائة وستة وثمانون مليون وثلاثمائة وسبعة وأربعون الف دينار) لنفقات الموازنة الجارية.

جـ- على وزارة التخطيط ادراج كافة المشاريع المقترحة من مجلس القضاء الاعلى لانشاء ابنيـة محاكم الاستئناف و المحاكم الـاخـرى في المحافظات والاقضـية والنواحي .

ثانيـاً: موازنة المحكمة الاتحادية العليا :-
يخصص مبلغ مقداره (١٥٣,٩٥٠) الف دينار (خمسـة عشر مـليـار وـمـائـة وـثـلـاثـة وـخـمـسـون مـليـون وـتـسـعـمـائـة وـخـمـسـون الف دـينـار) لموازنة المحـكـمة الـاـتـحـادـيـة العـلـيـاـ للـسـنـة الـمـالـيـة (٢٠٢٣) تـوزـعـ كـالـاتـيـ:

أـ- يـخصـصـ مـبلغـ مـقـدـارـهـ (٨٣٧,٠٠٠) الف دـينـارـ (ـشـمـانـمـائـة وـسـبـعـة وـثـلـاثـونـ مـليـونـ دـينـارـ) لـنـفـقـاتـ الـمـواـزـنـةـ الرـأـسـمـالـيـةـ.

بـ- يـخصـصـ مـبلغـ مـقـدـارـهـ (١٤,٣١٦,٩٥٠) الف دـينـارـ (ـأـرـبـعـةـ عـشـرـ مـليـارـ وـثـلـاثـمـائـةـ وـسـتـةـ عـشـرـ مـليـونـ وـتـسـعـمـائـةـ وـخـمـسـونـ الفـ دـينـارـ) لـنـفـقـاتـ الـمـواـزـنـةـ الـجـارـيـةـ.

ثالثـاً: يـسـتـثـنـىـ مـجـلـسـ الـقـضـاءـ الـاعـلـىـ وـالـمـحـكـمـةـ الـاـتـحـادـيـةـ العـلـيـاـ مـنـ اـحـکـامـ (ـالـمـادـةـ -ـ ١ـ٤ـ -ـ رـابـعاـ -ـ ١ـ)ـ مـنـ هـذـاـ القـانـونـ.

المـادـةـ -ـ ٦ـ -ـ اوـلـاًـ: عـلـىـ وزـارـةـ الـمـالـيـةـ وـالتـخـطـيطـ مـنـاقـلـةـ الـمـبـالـغـ الـمـرـصـودـةـ وـالـمـخـصـصـةـ فـيـ هـذـاـ القـانـونـ ضـمـنـ النـفـقـاتـ الـاسـتـثـمـارـيـةـ لـسـلـطـةـ الطـيـرـانـ الـمـدـنـيـ الـىـ الـمـحـافـظـاتـ الـمـعـنـيـةـ إـلـاـمـ إـنـشـاءـ الـمـطـارـاتـ فـيـهاـ.

ثـانـيـاًـ: يـخصـصـ مـبلغـ (٥٠)ـ مـليـارـ (ـخـمـسـينـ مـليـونـ دـينـارـ)ـ لـصـالـحـ شـرـكـةـ الـخـطـوـطـ الـجـوـيـةـ الـعـرـاقـيـةـ لـصـيـانـةـ الطـائـرـاتـ.

المـادـةـ -ـ ٦ـ -ـ اوـلـاًـ: لـمـجـالـسـ الـجـامـعـاتـ فـتـحـ حـسـابـ مـصـرـفـيـ بـالـدـولـاـرـ مـنـ اـجـلـ التـوـاـصـلـ مـعـ الـمـنـظـمـاتـ الـدـولـيـةـ لـاـسـتـلـامـ الـمـنـحـ وـدـفـعـ رـسـومـ الـمـجـلـاتـ الـعـلـمـيـةـ لـنـشـرـ الـبـحـوثـ الـعـلـمـيـةـ.

قوانين

ثانياً: لمجالس الجامعات التعاقد مع القطاع الخاص عقد مشاركة في مجال بناء المستشفيات التعليمية والمختبرات الاستثمارية والمصانع الانتاجية العلمية والاستثمارات الزراعية والحيوانية بما يخدم الدراسات الاولية والعليا والبحث العلمي والمجتمع.

المادة - ٦٦ - استثناءً من أحكام المادة (١٤) من هذا القانون على وزير المالية:
أولاً: استحداث الدرجات الوظيفية والبالغ عددها (٢٧٠٢٧) درجة وظيفية وموزعة كالتالي: ((٢٠٠٠) درجة بشار الخير محافظة ديالى، (٣٠٠٠) درجة بشار السلام محافظة ميسان، (٩٢٤) درجة إسناد أم الربيعين، (٧٠٣) محاضرين (٢٠٢٠) في بغداد، (٤٠٠) عقود وزارة الزراعة).

ثانياً: استحداث (١٥٠٠٠) (مائة وخمسون ألف) درجة عقد جديد توزع على المحافظات غير المنتظمة بإقليم وحسب النسب السكانية، ويخلو المحافظين صلاحية التعاقد والتوزيع حسب القطاعات الحاجة، على أن لا يقل عن (٧٥%) (خمسة وسبعون من المائة) من حملة الشهادات (البكالوريوس والدبلوم)، ومن مختلف الاختصاصات وحسب حاجة كل محافظة وفق تعليمات تصدرها وزارة المالية، وتكون مدة العقد (ثلاث سنوات) والراتب الشهري للمتعاقد (٣٠٠٠٠) (ثلاثمائة ألف دينار) شهرياً.

ثالثاً: لمجلس الخدمة الاتحادية وبالتنسيق مع وزارة المالية إكمال تعين حملة الشهادات العليا وخريجين الثلاثة الاولى المشار اليهم في قانون الدعم الطارئ للامن الغذائي والتنمية رقم (٢) لسنة (٢٠٢٢).

رابعاً: تشكل لجنة برئاسة رئيس اركان الجيش لفتح باب التطوع لقبول (١٠٠٠) (عشرة الاف متطوع) جديد، ضمن صفوف الجيش العراقي وتوزع حسب التمثيل السكاني للمحافظات.

خامساً: على وزير المالية الاتحادي تثبيت عقود الصحوات المستمرین بالخدمة في وزارة الداخلية من ضمن تخصیصات المفسوخة عقودهم ضمن جداول هذا القانون.

قوانين

سادساً: استحداث (٣٠٠٠) (ثلاثين الف درجة) عقد جديد لصالح وزارة التربية للتعاقد مع المحاضرين لمحافظات (المثنى، صلاح الدين، ميسان، كربلاء، النجف) توزع بالتساوي بينهم، لتغطية النقص الحاصل لمعالجة التفاوت مع باقي المحافظات للسنوات السابقة.

سابعاً: استحداث (١١٥٠) (الف و مائة و خمسين) عقد للحراس الامنيين لشركة نفط الشمال والمتدربين في شركة نفط الشمال وشركة خطوط الانابيب حماية الخط الاستراتيجي (نينوى) لاعادة المفسوخة عقودهم.

ثامناً: استحداث (٢٠٠٠) (عشرون الف) عقد جديد لصالح وزارة التربية، توزع بالتساوي على مديريات تربية بغداد الستة، ونينوى وذي قار بالتساوي.

تاسعاً: تتولى وزارة المالية توفير التخصيصات الالزامية لتنفيذ الفقرات اعلاه.
عاشرأً: يتم مراعاة تمثيل المكونات والاقليات في الدرجات المذكورة بنسبة (٦٢٪) (اثنان من المائة) من العقود حسب تمثيلهم السكاني.

المادة -٦٧- أولاً: ١. تستمر المفوضية العليا المستقلة للانتخابات بالاتفاق والصرف إلى ما بعد انتهاء السنة المالية (٢٠٢٣)، لإستكمال اجراءات العملية الانتخابية، استثناءً من المادة (١٢٣) من قانون الادارة المالية الاتحادي رقم (٦) لسنة (٢٠١٩) المعدل.

٢. تحويل موظفي العقود الانتخابية في المفوضية العليا المستقلة للانتخابات من المعلقة عقودهم إلى عقود تشغيلية، بما يؤمن تنفيذ العملية الانتخابية.

ثانياً: تستثنى وزارة التربية من أحكام المادة (٤١/رابعاً) من هذا القانون، ويتم التعاقد من قبل وزارة التربية مع ملحق المحاضرين والإداريين الحاليين وفق القرار (٣١٥) في محافظة (الديوانية، الأنبار، البصرة).

المادة -٦٨- لشركات المصافي استخدام احتياطي التوسعات المتراكمة لديها لغرض اعمار وتأهيل مصافيها، استثناءً من المادة (١١/ثالثاً) من قانون الشركات العامة رقم (٢٢) لسنة (١٩٩٧) المعدل.

قوانين

المادة -٦٩- أولاً: ١. يخصص مبلغ (١٠٠) مليار (مائة مليار دينار) لهيئة الحشد الشعبي لغرض دفع فروقات رواتب منتسبي هيئة الحشد الشعبي للسنوات السابقة بسبب عدم تمويل المبالغ من وزارة المالية.

٢. على وزارة المالية مناقلة المبالغ اللازمة لإكمال تخصيص المبلغ للغرض المطلوب اعلاه في الميزانيات القادمة للاعوام (٢٠٢٤) و (٢٠٢٥).

ثانياً: على وزارة المالية مناقلة التخصيصات المالية الازمة لاستحداث الدرجات الوظيفية لما تبقى من الفاصلين على نفقة وزارة الدفاع، على ان لا يزيد عددهم على (١٢٠٠) (الف ومائتان) درجة وظيفية .

ثالثاً: تلتزم وزارة الدفاع بدفع الراتب الشهري لمنتسبي الصحوات المستمرة بالعمل مقداره (٥٠٠٠٠) دينار (خمسة عشر ألف دينار) لكل فرد بدل من (٢٥٠٠٠) دينار (مائتان وخمسين ألف دينار) من ضمن تخصيصاتهم المالية، ولا يتربى على ذلك أي اثر مالي على الخزينة العامة.

المادة -٧٠- أولاً: لوزارة المالية إضافة تخصيص (١٥٠) مليار (مائة وخمسين مليار دينار) لتنفيذ المشاريع المقررة من مجلس الوزراء ضمن الاتفاق (العربي المصري).

ثانياً: على وزارة المالية إضافة تخصيصات اضافية لذراعات العمل المنجزة للمحافظات من ضمن خطة تنمية الأقاليم والمصروفة من الفترة (٢٠٢٣/٦/١) ولغاية (٢٠٢٣/٦/١)، وتحسب تلك المبالغ تخصيصاً اضافياً لتلك المحافظات.

المادة -٧١- تلتزم الحكومة بانهاء ادارة مؤسسات الدولة كافة بالوكالة في موعد اقصاه (٢٠٢٣/١١/٣٠)، على ان تقوم الدائرة المعنية بإيقاف جميع المخصصات المالية والصلاحيات الادارية في حالة استمرارها بعد التاريخ المذكور اعلاه، وعلى مجلس الوزراء ارسال المكلفين بمناصب رؤساء الهيئات المستقلة والدرجات الخاصة (أ،ب) ووكالاء الوزارات والمستشارين الى مجلس النواب قبل (٣٠) (ثلاثين) يوم من التاريخ اعلاه، ويلتزم مجلس النواب باتخاذ القرار بالتصويت خلال (٣٠) يوم من تاريخ ارسال الاسماء.

قوانين

المادة - ٧٢- تستوفي مديريات التنفيذ في وزارة العدل ما نسبته (٢٪) (اثنان من المائة) من حصيلة الديون التي تستحصل لاصحابها ماعدا ديون الدولة والنفقات وديون القاصرين، وتوزع نسبة (٨٠٪) (ثمانين من المائة) كحوافز لموظفي التنفيذ و (٢٠٪) (عشرين من المائة) لدائرة التنفيذ، لغرض توفير المستلزمات ومتطلبات العمل وفق تعليمات يقرها الوزير.

المادة - ٧٣- تتولى الحكومة بناء مستشفى متخصصة للامراض السرطانية والاشعاع سعة (٤٠٠) سرير في محافظة بغداد، وتحصص لها الاموال اللازمة من الاتفاقية الاطارية (العراقية الصينية).

المادة - ٧٤- اولاً: صرف تعويضات المتضررين من الفيضانات في محافظة (ميسان وواسط والبصرة والمثنى وديالى) وقضاء أبو غريب للسنوات السابقة.

ثانياً: صرف الرواتب المدخرة والمخصصات الثابتة والمتغيرة للموظفين في المحافظات المحروقة المرصودة كأمانات.

المادة - ٧٥- يعتمد التاريخ (٢٠١٩/١٢/٣١) بدل التاريخ (٢٠١٩/١٠/٢) المعتمد بقرار مجلس الوزراء رقم (٣١٥) لسنة (٢٠١٩) في الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة.

المادة - ٧٦- مناقلة المبالغ وحسب ما مثبت في الجدول (هـ المعدل)، وعلى وزيري المالية والتخطيط تنفيذ تلك المناقلات واعتماد الجدول (هـ المعدل) للاتفاق وتعديل باقي الجداول (أ، ب، د، و) بموجبه.

المادة - ٧٧- اولاً: تسري أحكام هذا القانون على الموازنة العامة الاتحادية للسنوات المالية المنتهية في (٢٠٢٣/١٢/٣١) و (٢٠٢٤/١٢/٣١) و (٢٠٢٥/١٢/٣١).

ثانياً: على مجلس الوزراء ارسال جداول الموازنة للسنتين الماليةتين (٢٠٢٤) و (٢٠٢٥) قبل نهاية السنة المالية السابقة الى مجلس النواب للموافقة عليها.

قوانين

المادة-٧٨- اولاً: على وزير المالية الاتحادي التنسيق مع وزير التخطيط الاتحادي لإصدار التعليمات الالزمة لتسهيل تنفيذ احكام هذا القانون حال اقراره في مجلس النواب.

ثانياً: لا يعمل باي قانون او قرار او نص قانوني يتعارض مع احكام هذا القانون.

ثالثاً: ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية وينفذ بدءاً من تاريخ (١ / كانون الثاني / ٢٠٢٣).

عبد اللطيف جمال رشيد

رئيس الجمهورية

الأسباب الموجبة

من أجل إقرار الموازنة العامة الاتحادية لجمهورية العراق للسنوات المالية ٢٠٢٣ و ٢٠٢٤ و ٢٠٢٥ .
شرع هذا القانون.

قوانين

جدول (أ) الإيرادات حسب الأعداد لعام 2023

جدول (أ) الايرادات حسب الاعداد لعام 2023

6/15/2023

الاعداد	العنوان	المبلغ الف دينار
01	الايرادات النفطية والثروات المعدنية مع صادرات المنتجات النفطية	117,252,500,000
02	الضرائب على الدخول والثروات	6,357,099,759
03	الضرائب السلعية ورسوم الانتاج	2,731,483,017
04	الرسوم	1,799,187,961
05	حصة الموازنة من ارباح القطاع العام	3,300,000,000
07	الايرادات التحويلية	865,658,838
08	ايرادات اخرى	2,165,989,488
مجموع الايرادات الجارية		134,471,919,063
06	الايرادات الرأسمالية	81,000,000
مجموع الايرادات		134,552,919,063
		11,584,484,956

قوانين

جدول (ب) النفقات حسب الوزارات لسنة / 2023

(الابواب)

الدوائر الخدمية الممولة مركزياً

الباب	القسم	الوزارة	اجمالي التشغيلية (1)	المديونية (2)	اجمالي البرنامج الخاص (3)	اجمالي الرأسمالية (4)	اجمالي الاتفاق (1+2+3+4)=5	المبلغ (الف دينار)
1	1	مجلس النواب	383,765,567	0	0	35,107,000	418,872,567	
2	1	الهيئة الوطنية للمسائلة والعدالة	27,436,670	0	548,920	1,737,538	29,723,128	
3	1	هيئة دعاوى الملكية	60,686,321	0	0	0	60,686,321	
4	1	ديوان الرقابة المالية	99,422,580	0	1,701,000	10,308,472	111,432,052	
5	1	هيئة النزاهة الاتحادية	97,638,768	0	0	15,225,000	112,863,768	
7	1	المفوضية العليا لحقوق الإنسان	32,213,599	0	3,240,000	0	35,453,599	
	1	مجلس الخدمة العامة الاتحادي	36,501,602	0	0	22,700,000	59,201,602	
1	2	رئاسة الجمهورية	83,200,000	0	0	11,000,000	94,200,000	
2	2	المجمع العلمي العراقي	5,017,663	0	0	1,026,000	6,043,663	
1	3	امانة مجلس الوزراء	74,315,328	0	150,307,524	695,725,397	920,348,249	
2	3	رئاسة مجلس الوزراء	235,105,871	0	477,000,000	516,137,063	1,228,242,934	
		أ- مكتب رئيس مجلس الوزراء	210,612,208	0	0	18,537,770	229,149,978	
		ب . قيادة الفرقa الخاصة (12 الف عنصر)	8,940,371	0	0	0	8,940,371	
		ج- الجهات الأخرى التابعة لرئاسة الوزراء وصندوق اعمار المناطق المتضررة من العمليات الإرهابية	15,553,292	0	477,000,000	497,599,293	990,152,585	

قوانين

401,237,186	32,590,000	16,000,000	0	352,647,186	مجلس الامن الوطني	3	3
3,103,786	169,843	0	0	2,933,943	الهيئة العراقية للسيطرة على المصادر المشعة	4	3
1,459,953,660	320,000,000	0	0	1,139,953,660	ديوان الوقف الشيعي	5	3
439,965,560	85,397,834	0	0	354,567,726	ديوان الوقف السني	7	3
13,378,696	5,511,000	0	0	7,867,696	ديوان اوقاف الديانات المسيحية والايزيدية والصابئة المندائية	9	3
307,542,798	48,844,000	0	0	258,698,798	جهاز المخابرات الوطنية العراقي	12	3
14,139,735	3,000,000	0	0	11,139,735	الهيئة الوطنية للأستثمار	14	3
29,053,475	500,000	0	0	28,553,475	كلية الامام الاعظم (رحمة الله) الجامعة	15	3
27,934,389	500,000	0	0	27,434,389	كلية الامام الكاظم (عليه السلام) للعلوم الإسلامية الجامعة	16	3
354,463,953	12,172,625	0	0	342,291,328	مؤسسة الشهداء	17	3
130,825,244	2,787,205	0	0	128,038,039	مؤسسة السجناء السياسيين	23	3
797,853,719	102,798,464	0	0	695,055,255	جهاز مكافحة الإرهاب	25	3
98,793,230	411,706	0	0	98,381,524	هيئة المنافذ الحدودية	26	3
3,743,703,290	173,666,909	0	0	3,570,036,381	هيئة الحشد الشعبي	27	3
324,138,920	203,400,000	0	0	120,738,920	سلطة الطيران المدني	28	3
283,078,900	32,000,000	0	0	251,078,900	هيئة التصنيع الحربي	29	67
14,960,050	1,230,000	0	0	13,730,050	صندوق استرداد اموال العراق	30	3
36,020,000	4,337,000	2,920,000	0	28,763,000	هيئة الطاقة الذرية	31	
837,318,177	44,673,755	0	0	792,644,422	الخارجية		4
39,204,615,207	387,353,401	28,274,027	12,350,981,021	26,438,006,758	المالية		5
13,887,487,961	911,651,565	23,662,113	0	12,952,174,283	الداخلية		6
6,020,593,244	9,888,000	7,802,057	0	6,002,903,187	العمل والشؤون الاجتماعية		8
9,903,178,252	806,676,664	1,110,259,739	0	7,986,241,849	الصحة		9
9,763,710,625	1,926,603,546	14,234,261	0	7,822,872,818	الدفاع		10

قوانين

1,000,096,457	128,326,747	3,000,000	0	868,769,710	العدل		11
11,896,363,654	233,528,052	26,443,015	0	11,636,392,587	التربية		12
193,927,316	75,000,000	1,988,000	0	116,939,316	الشباب والرياضة		13
7,236,985,696	17,595,000	0	0	7,219,390,696	التجارة		14
227,792,936	45,000,000	10,273,500	0	172,519,436	الثقافة		15
2,834,067,429	2,753,300,000	1,085,000	0	79,682,429	النقل		16
4,960,260,936	3,784,407,000	600,000,000	0	575,853,936	الاعمار والاسكان والبلديات العامة		18
1,938,129,910	494,837,765	10,170,000	0	1,433,122,145	الزراعة		19
1,042,616,278	476,186,134	114,183,000	0	452,247,144	الموارد المائية		20
23,287,261,007	15,804,566,000	0	0	7,482,695,007	النفط		21
7,370,855,675	7,297,189,050	0	0	73,666,625	التخطيط		22
1,120,766,089	183,575,350	0	0	937,190,739	الصناعة والمعادن		23
3,160,212,068	274,450,700	13,000,000	0	2,872,761,368	التعليم العالي والبحث العلمي		24
15,500,775,915	3,890,565,702	0	0	11,610,210,213	الكهرباء		29
153,818,374	2,515,250	0	0	151,303,124	الاتصالات		31
112,022,586	40,579,768	20,000,000	0	51,442,818	البيئة		32
356,550,092	5,271,821	150,000,000	0	201,278,271	المهجرين والمهاجرين		33
16,497,871,089	2,669,208,048	0	400,000,000	13,428,663,041	إقليم كردستان		40
60,854,381	2,228,032	0	0	58,626,349	أ- المجالس المحلية في المحافظات	15-1	43
275,826,275	196,678,954	45,000,000	0	34,147,321	ب- الادارة العامة والمحلية في محافظة كركوك		25
620,958,050	15,963,550	380,455,000	0	224,539,500	ج- المفوضية العليا المستقلة للانتخابات		31
18,467,390	391,200	0	0	18,076,190	هـ- هيئات الاستثمار في المحافظات	47-33	
2,548,825	26,036	259,200	0	2,263,589	وـ- هيئة الاوراق المالية		48
199,778,174	197,862,000	0	0	1,916,174	صندوق اعمار محافظة ذي قار		57
2,148,723,775	1,666,618,452	137,241	0	481,968,082	محافظة البصرة		47
604,074,518	323,835,308	105,000,000	0	175,239,210	محافظة نينوى		48
719,144,663	556,009,360	0	0	163,135,303	محافظة بغداد		49
360,824,468	246,170,505	0	0	114,653,963	محافظة ذي قار		50

قوانين

286,692,042	122,197,774	24,624,489	0	139,869,779	محافظة ديالى		51
478,601,981	261,943,095	38,216,800	0	178,442,086	محافظة بابل		52
436,305,485	162,854,858	105,000,000	0	198,450,627	محافظة الانبار		53
421,284,961	310,790,637	0	0	110,494,324	محافظة ميسان		54
285,619,651	166,623,275	0	0	118,996,376	محافظة واسط		55
217,828,280	103,817,677	0	0	114,010,603	محافظة النجف الاشرف		57
282,831,267	127,085,231	0	0	155,746,036	محافظة الديوانية		58
162,955,844	88,584,719	0	0	74,371,125	محافظة المثنى		59
195,871,433	79,779,006	0	0	116,092,427	محافظة كربلاء المقدسة		60
323,662,377	123,626,878	102,000,000	0	98,035,499	محافظة صلاح الدين		61
8,467,829	1,527,760	0	0	6,940,069	مجلس الدولة		62
714,886,347	21,700,000	500,000	0	692,686,347	مجلس القضاء الاعلى		63
15,153,950	837,000	0	0	14,316,950	المحكمة الاتحادية العليا		64
4,490,177	2,000,000	0	0	2,490,177	الهيئة العراقية لمراقبة تخصيص الابرادات الاتحادية		65
198,910,343,590	49,350,383,681	3,587,284,886	12,750,981,021	133,221,694,002	المجموع		

قوانين

جدول (ج) القوى العاملة للوزارات والدوائر المولدة مركيزاً لسنة 2023

الرتبة	الوزارة	الإجمالي	العاشرة	الحادية عشر	الثانية عشر	الثالثة عشر	الرابعة عشر	الخامسة عشر	السادسة عشر	السابعة عشر	الثامنة عشر	التاسعة عشر	العشرين	المجموع
١	أ- مجلس النواب	2216	33	68	108	284	276	578	452	182	97	102	17	19
	ب- الهيئة الوطنية للمساندة والعدالة	1051	0	37	150	247	212	208	120	35	26	7	8	1
	ج - هيئة دعاوى الملكية	937	24	38	89	202	154	246	128	23	16	7	9	1
	د- ديوان الرقابة المالية	3984	106	19	113	817	671	837	819	358	185	39	18	2
	ه - هيئة النزاهة الاتحادية	2864	30	19	135	653	515	763	491	134	81	32	9	2
	و المفوضية العليا لحقوق الإنسان	1284	1	55	108	56	504	403	92	32	15	3	14	1
	ز- مجلس الخدمة العامة الاتحادي	144	0	0	68	5	30	6	14	9	3	0	8	1
	أ- رئاسة الجمهورية	1117	48	206	124	178	188	149	89	39	37	19	21	19
	ب- المجتمع العلمي العراقي	248	11	2	79	11	10	56	48	14	14	2	0	1
	أ- امانة مجلس الوزراء	1518	8	52	145	235	190	364	316	106	76	15	8	3
	ب- رئاسة مجلس الوزراء	1082	94	114	84	293	183	122	64	40	34	21	27	6
	- مكتب رئيس مجلس الوزراء	121	1	2	4	66	4	9	5	3	5	10	6	6
	- الجهات الأخرى التابعة لرئاسة الوزراء وصندوق اعمار المناطق													
	المتضمرة من العمليات الإرهابية	961	93	112	80	227	179	113	59	37	29	11	21	0
	ج - مجلس الامن الوطني	14308	670	1396	2900	5808	2315	617	386	93	78	25	17	3
	د- الهيئة العراقية للمسيطرة على المصادر المشعة	252	8	15	82	47	15	28	28	12	14	1	1	1
	هـ - ديوان الوقف الشيعي	8865	1094	569	667	1323	1534	2209	1014	243	167	30	13	2
	و- ديوان الوقف السنوي	32538	6315	3674	6140	6276	4267	3930	1260	279	274	110	8	5
	ز- ديوان اوقاف الديانات المسيحية والابريدية والصابئة المندانين	506	11	10	90	84	160	89	36	8	10	1	7	0
	ح- جهاز المخابرات الوطني العراقي	11840	476	847	1223	2726	2465	2988	842	138	107	14	12	2
	ط - الهيئة الوطنية للأستثمار	343	6	13	87	38	38	67	37	25	16	10	5	1
	ي- كلية الامام الاعظم (رحمه الله) الجامعية	1540	38	35	149	499	164	240	239	85	46	44	1	0
	كـ- كلية الامام الكاظم (عليه السلام) للعلوم الاسلامية الجامعية	1738	153	75	188	554	239	288	158	44	20	16	2	1
	ل - مؤسسة الشهداء	6093	564	1059	774	1478	975	623	458	117	31	8	5	1
	م - مؤسسة السجناء السياسيين	1375	141	70	153	340	116	300	174	27	39	10	4	1
	ن- جهاز مكافحة الإرهاب	23716	8198	5793	3311	4253	914	348	565	119	70	115	28	2
	س- هيئة المنافذ الحدودية	2684	286	341	584	843	191	110	226	36	28	30	8	1
	ع- هيئة الحشد الشعبي	238075	238075	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
	غ- سلطة الطيران المدني	1893	56	138	124	406	341	372	239	116	99	1	1	0
	ق- هيئة التصنيع الحربي	88	0	0	66	1	0	3	9	4	1	1	2	1

قوانين

3778	136	116	165	358	1058	742	374	408	183	13	107	118		الخارجية	4
17619	695	1064	1807	3982	3923	2598	2661	539	312	23	12	3		المالية	5
701446	151216	168239	160524	119864	53302	15867	14789	7160	7774	2389	310	12		الداخلية	6
8386	328	346	649	3025	1747	1161	791	148	137	30	20	4		العمل والشؤون الاجتماعية	7
488550	17978	12271	116574	109314	110548	49973	51680	7716	9605	2863	24	4		الصحة	8
453951	150347	182404	38754	42998	13774	7225	8615	3872	3441	2041	445	35		الدفاع	9
33548	1873	8322	6252	6900	4764	3071	1612	425	290	25	11	3		العدل	10
963949	68326	57530	97594	290039	86432	114601	81578	61668	80206	25933	36	6		التربية	11
5101	131	160	298	672	1575	939	690	376	231	14	11	4		الشباب والرياضة	12
3367	76	47	220	564	1042	529	555	217	95	13	5	4		التجارة	13
14887	595	1491	1955	2974	3081	2493	1376	499	362	39	17	5		الثقافة	14
2930	18	41	190	688	882	468	319	172	133	11	6	2		النقل	15
14975	331	444	1973	2877	3086	2838	1957	730	680	39	14	6		الإعمار والاسكان والبلديات العامة	16
19992	2543	1317	1744	3580	4611	2911	1369	539	503	859	13	3		الزراعة	17
26240	4605	1692	2788	3748	3204	4612	2979	1232	1314	47	15	4		الموارد المائية	18
2025	186	112	240	284	222	405	277	139	126	19	8	7		النفط	19
5824	76	89	244	1459	1343	1135	800	347	290	18	19	4		الخطوط	20
3178	84	70	224	740	276	517	535	340	348	29	10	5		الصناعة والمعادن	21
150212	8331	4089	7752	20679	31368	27029	20694	10137	8263	11331	492	47		التعليم العالي والبحث العلمي	22
5390	22	66	890	385	1946	651	675	269	460	16	7	3		الكهرباء	23
1616	611	91	156	106	204	182	119	48	83	8	4	4		الاتصالات	24
3308	97	60	127	699	687	443	730	253	194	9	9	0		البيئة	25
1951	71	71	288	381	580	316	158	44	26	7	6	3		المهجرين والمهاجرين	26
658189	39311	57094	94815	122355	110283	87440	66592	39182	34715	4912	1161	329		إقليم كردستان	27
18272	881	570	5808	5247	1447	2503	1296	243	164	56	55	2		الموانئ غير المرتبطة بوزارة (أجمالي)	28
6059	686	357	813	1082	646	1309	922	151	84	9	0	0		أ- المجالس المحلية في المحافظات	
995	50	73	192	169	254	138	65	11	13	23	6	1		ب- администрации العلمية والمحلي في المحافظات (- كركوك)	
2054	58	46	1022	148	172	350	120	47	56	20	15	0		ج- هيئات الاستثمار في المحافظات	
99	1	6	15	11	22	31	7	3	1	1	0	1		د- هيئة الوراق المالية	
9053	86	88	3766	3837	351	673	178	30	7	3	34	0		هـ- المؤقصية العليا المستقلة للانتخابات	
12	0	0	0	0	2	2	4	1	3	0	0	0		و- صندوق احصار محافظة ذي قار	

قوانين

17050	7355	1149	2672	2187	1095	1710	519	181	151	18	12	1		محافظة البصرة	29
4519	390	454	573	789	926	753	296	169	120	37	11	1		محافظة نينوى	30
8867	1460	874	851	1311	1325	1456	951	324	258	42	14	1		محافظة بغداد	31
3308	214	328	460	703	482	525	364	119	75	26	11	1		محافظة ذي قار	32
5427	967	427	768	1343	861	485	353	103	80	32	7	1		محافظة ديالى	33
10702	1469	699	1925	2213	913	1437	1475	303	234	27	6	1		محافظة بابل	34
2619	330	278	362	359	496	429	208	79	46	23	8	1		محافظة ميسان	35
5862	785	375	1198	1380	602	757	514	141	76	25	8	1		محافظة واسط	36
4953	417	271	748	1122	673	742	616	201	134	22	6	1		محافظة النجف الاشرف	37
3594	184	240	493	544	509	866	481	148	97	25	6	1		محافظة الديوانية	38
1370	118	100	245	261	199	223	126	43	28	19	7	1		محافظة المثنى	39
4254	436	362	453	671	573	726	645	214	143	22	8	1		محافظة كربلاء	40
6775	1044	690	1265	1557	938	734	288	105	108	32	13	1		محافظة الانبار	41
3833	627	346	615	857	502	424	259	90	72	30	10	1		محافظة صلاح الدين	42
226	3	1	74	22	17	38	20	5	7	2	12	25		مجلس الدولة	43
20047	3726	1717	1958	2509	3409	2621	1089	298	545	11	2128	36		مجلس القضاء الاعلى	44
264	24	31	21	139	14	18	3	3	0	1	9	1		المحكمة الاتحادية العليا	45
44	0	0	0	0	35	2	2	2	2	0	1	0		الهيئة العامة لمراقبة تخصيص الإيرادات الاتحادية	46
4074697	724863	520783	574453	789542	471621	360539	279734	141549	153695	51801	5347	770		المجموع العام	

قوانين

جدول (د) النفقات الحاكمة المعدلة لسنة 2023

الافتتاحية (الف بـيار) المبلغ	الاعتماد المخصص لعام / 2023	المفردات	التاريخ
حصة اقليم كردستان	الاعتماد المخصص لعام / 2023	المفردات	ت
463,984,138	3,662,068,965	البطاقة التموينية (نظام التوزيع العام)	1
6,335,000	50,000,000	نفقات دعائي تزاعات الملكية	2
209,291,196	1,651,864,216	الادوية	3
443,450,000	3,500,000,000	دعم شراء محصول الحنطة والشلاب	4
143,044,300	1,129,000,000	استيراد الطاقة	5
12,670,000	100,000,000	النوع	6
43,769,149	345,455,000	نفقات انتخابات مجالس المحافظات	7
1,322,543,783	10,438,388,181	المجموع	

توانیں

6/10/2023

الموزعة الادبية لجمهورية العراق حسب الصياغات الرئيسية المعده لسنة 2023

جذول (۴)

نوع التأمين	الإجمالي العام	المؤمن	التأمينية	الإجمالي العام			الإجمالي المدفوع	المواءمة	الإجمالية	الإلتزام والمساهمات	قيمة	المستلزم	نوع التأمين	المؤمن	الوزارة المسئولة	نوع التأمين	نوع التأمين			
				الإجمالي المدفوع	الإجمالي المدفوع	الإجمالي المدفوع				الإلتزام والمساهمات	قيمة									
(4+3+2+1)×5	(4)	ملايين	أهمية الرسمية	ملايين	ملايين	ملايين	(3)	ملايين	ملايين	الإلتزام والمساهمات	قيمة	المستلزم	القيمة	المؤمن	نوع التأمين	نوع التأمين	نوع التأمين			
41,872,567	35,107,000	10,000,000	-	10,000,000	25,107,000	-	-	-	383,765,567	1,117,136	2,075,000	11,530,500	8,730,200	21,930,700	338,302,031	ملايين التأمين	1			
29,723,128	1,737,538	-	-	-	1,737,538	-	548,920	548,920	-	27,436,670	-	-	21,000	679,780	175,214	19,642	26,541,034	الهيئة الوطنية للسلامة وال Welfare	2	
60,686,321	-	-	-	-	-	-	-	-	60,686,321	-	-	50,000,500	377,718	299,216	621,536	9,387,351	هيئة دعمي التنمية	3		
111,432,052	10,308,472	10,000,000	-	10,000,000	308,472	-	1,701,000	1,701,000	-	99,422,580	2,241,321	65,533	11,079	917,812	431,393	6,710,099	89,045,543	ملايين التأمين	4	
137,863,768	40,225,000	30,000,000	-	30,000,000	10,225,000	-	-	-	97,638,768	-	-	5,201,000	2,850,000	3,043,000	6,537,000	80,007,768	هيئة تراثنا الأحادية	5		
35,153,599	-	-	-	-	-	-	3,240,000	3,240,000	-	32,213,599	-	-	1,364,168	2,546,798	1,178,068	885,302	26,245,263	المفوضية العليا لحقوق الإنسان	6	
59,201,602	22,700,000	-	-	-	22,700,000	-	-	-	36,501,602	-	-	275,000	7,350,000	1,060,000	10,280,000	17,536,602	ملايين الخدمة الاجتماعية	7		
82,200,000	6,000,000	-	-	-	6,000,000	-	-	-	76,200,000	-	-	10,550,000	6,025,000	5,125,000	8,790,000	45,710,000	رئاسة الجمهورية	8		
6,043,663	1,026,000	226,000	-	226,000	800,000	-	-	-	5,017,663	-	44,837	30,000	320,000	504,000	718,250	3,400,576	الصيغة الخضراء	9		
800,348,249	695,725,397	695,000,000	-	695,000,000	725,397	-	50,307,524	50,307,524	-	54,315,328	-	3,536,747	199,728	2,450,000	765,000	3,527,578	43,836,275	هيئة ملايين التأمين	10	
1,532,242,934	690,137,063	671,479,000	-	671,479,000	18,658,063	-	507,000,000	507,000,000	-	335,105,871	-	-	201,458,977	8,081,043	10,290,618	62,877,534	52,397,699	هيئة ملايين التأمين	11	
329,149,978	18,537,770	979,000	-	979,000	17,558,770	-	-	-	310,612,208	-	-	200,813,497	7,434,857	5,218,610	60,334,664	36,810,588	رئاسة مجلس الوزراء	12		
8,940,371	-	-	-	-	-	-	-	-	8,940,371	-	-	-	-	-	-	8,940,371	بعض ملايين التأمين (12 الف خضراء)			
1,194,152,585	671,599,293	670,500,000	-	670,500,000	1,099,293	-	507,000,000	507,000,000	-	15,553,292	-	-	645,480	646,186	5,072,008	2,542,870	6,646,748	ج. الجهات الأخرى لخدمة ملايين التأمين ومتصرفها من العاملات الارتفاعية		
431,237,186	52,590,000	50,000,000	-	50,000,000	2,590,000	-	16,000,000	16,000,000	-	362,647,186	-	-	113,052	1,758,962	957,978	23,194,819	336,622,375	ملايين الإنفاق	13	
3,103,786	169,843	-	-	-	169,843	-	-	-	2,933,943	-	-	-	51,499	78,621	181,097	2,622,726	الهيئة العربية للتسيير على المصادر المشتركة		14	
2,059,274,652	670,000,000	670,000,000	-	670,000,000	-	-	250,اضافية تأمين	250,اضافية تأمين	-	1,389,274,652	-	1,041,508	1,250,000,000	56,373,783	1,251,863	1,018,218	79,589,280	ملايين التأمين		15
539,965,560	75,397,834	160,000,000	-	160,000,000	397,834	-	-	-	379,567,726	-	-	45,361,879	22,140,674	7,286,424	25,097,461	279,681,288	ملايين التأمين		16	
43,378,696	35,511,000	35,000,000	-	35,000,000	511,000	-	-	-	7,867,696	-	-	80,000	1,660,000	226,405	1,279,000	4,622,291	ملايين تأمين التأمينات الاجتماعية والتأمينات الاجتماعية			

قوانین

قوانین

قوانین

- * يضاف ببلغ (1200) مليار ينبار البرنامج الحكومي بوزع كالآتي
 - (650) مليار ينبار زيادة اعداد المنشولين بشبكة الحماية الاجتماعية
 - (150) مليار ينبار زيادة اعداد المنشولين بنوبي الاعاقة
 - (400) مليار ينبار المعطلين

قوانين

جدول (و) النفقات حسب القطاعات والأنشطة لسنة / 2023 المعدل (والوارد الخدمة المولدة مركبة)

														5/6/2023																		
(المبلغ/الف دينار)		الرسمية		البرامج الخاصة		المدنية		الصحيه		الرعاية الاجتماعية		الاتصالات والمساهمات		المناخ والاعمال وقوافل		المسؤولية		المسؤولية		المسؤولية		المسؤولية		توضیح الموظفین		القطاعات		الحسابات الرئيسية		ن		
المجمل الانفاق	المجمل الرسمية	المجمل الاستثنائية	جزء	(3)	(2)	(1)	الرعاية الاجتماعية	الاتصالات والمساهمات	المناخ والاعمال وقوافل	المسؤولية	المسؤولية	المسؤولية	المسؤولية	المسؤولية	المسؤولية	المسؤولية	المسؤولية	المسؤولية	المسؤولية	المسؤولية	المسؤولية	المسؤولية	المسؤولية	المسؤولية	المسؤولية	المسؤولية	المسؤولية	المسؤولية	المسؤولية			
30,027,348,080	3,618,566,190	3,355,029,210	263,536,980	188,896,374	0	26,219,885,516	31,031,900	1,027,429	278,862,444	221,470,564	423,342,716	206,919,373	25,057,231,090	ولا																		
431,237,186	52,590,000	50,000,000	2,590,000	16,000,000	0	362,647,186	0	0	113,052	1,758,962	957,978	23,194,819	336,622,375	مجلس امن الوطني	1																	
297,542,798	38,844,000	10,000,000	28,844,000	0	0	258,698,798	0	0	14,657	5,060,047	4,440,890	19,430,671	229,752,533	جهز اخبار وطنى العراقي	2																	
7,849,981,415	12,874,336	12,874,336	14,234,261	0	7,822,872,818	30,890,344	47,320	12,909,149	10,183,624	80,385,609	7,842,279	7,680,614,493	وزارة المفague	3																		
1,913,729,210	1,913,729,210							0																								
13,155,487,961	179,651,565	179,651,565	23,662,113	0	12,952,174,283	141,556	980,109	7,315,211	83,892,074	169,109,731	96,308,474	12,594,427,128	وزارة المفague	4																		
682,000,000	682,000,000	682,000,000						0																								
3,914,403,290	9,366,909		9,366,909	135,000,000	0	3,770,036,381	0	0	22,033,649	114,578,209	108,148,629	56,521,831	3,468,754,063	هيئة الحشد الشعبي (122 الف عصر)	7																	
564,300,000	564,300,000	564,300,000						0																								
8,940,371	0	0	0	0	0	8,940,371	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0			
797,853,719	102,798,464	75,000,000	27,798,464	0	0	695,055,255	0	0	1,247,666	5,218,180	9,651,948	1,171,527	677,765,934	جهاز مكافحة الإرهاب	10																	
98,793,230	411,706	0	411,706	0	0	98,381,524	0	0	3,145	279,468	49,647,931	949,772	47,501,208	هيئة التضليل الحدودية	11																	
313,078,900	62,000,000	60,000,000	2,000,000	0	0	251,078,900	0	0	235,225,915	500,000	1,000,000	1,500,000	12,852,985	هيئة التضليل الحربي	12																	
15,344,022,433	510,174,595	417,226,000	92,948,595	111,354,937	0	14,722,492,901	0	8,940,217	334,561,079	185,457,409	312,899,706	166,748,382	13,713,886,108	التنمية والتخطيط	13																	
29,053,475	500,000	500,000	0	0	0	28,553,475	0	0	1,612,987	140,513	198,747	501,223	26,100,005	كتبة الامام الاعظم (رسالة الله) الجامعية	1																	
27,934,389	500,000	500,000	0	0	0	27,434,389	0	0	577,404	13,842	127,173	113,372	26,602,598	الاسلامية الجمدة	2																	
11,945,763,130	233,528,052	171,000,000	62,528,052	26,443,015	0	11,685,792,063	0	2,447,393	238,651,567	176,910,939	304,249,000	44,154,853	10,919,378,311	وزارة التربية	3																	
3,260,212,068	274,450,700	245,000,000	29,450,700	13,000,000	0	2,972,761,368	0	6,447,987	93,689,121	8,020,616	7,742,165	121,079,587	2,735,781,892	وزارة التعليم العلمي والبحث العلمي	4																	
6,043,663	1,026,000	226,000	800,000	0	0	5,017,663	0	44,837	30,000	320,000	504,000	718,250	3,400,576	الجامعة	5																	
71,911,922	0			71,911,922				0																								
3,103,786	169,843	0	169,843	0	0	2,933,943	0	0	0	51,499	78,621	181,097	2,622,726	الهيئة العراقية للسيطرة على المصادر المشعة	6																	
34,401,313,291	19,699,468,702	19,694,334,000	5,134,702	2,920,000	0	14,698,924,589	0	913,718	4,091,823,168	2,598,211	8,385,175,179	2,040,712,373	177,701,940	مشات	7																	
17,899,216,806	15,804,566,000	15,804,134,000	432,000	0	0	2,094,650,806	0	870,636	22,527,392	72,000	6,000,000	2,036,220,882	28,959,896	وزارة المفague	8																	
14,455,731,648	3,890,565,702	3,890,200,000	365,702	0	0	10,565,165,946	0	43,082	2,058,845,939	836,211	8,378,020,179	2,211,491	125,209,044	وزارة الهداية	9																	
0	0							0																								
2,010,344,837	0					2,010,344,837																										
36,020,000	4,337,000	0	4,337,000	2,920,000	0	28,763,000	0	105,000	1,690,000	1,155,000	2,280,000	23,533,000	الصحة	14																		
9,498,342,437	847,256,432	550,300,000	296,956,432	613,401,338	0	8,037,684,667	0	2,027,012	7,817,384	111,170,787	2,217,610,538	110,696,690	5,588,362,256	وزارة الصحة	1																	
9,386,319,851	806,676,664	511,300,000	295,376,664	593,401,338	0	7,986,241,849	0	1,095,198	7,710,572	110,245,507	2,214,432,982	101,917,003	5,550,840,587	وزارة البيئة	2																	
112,022,586	40,579,768	39,000,000	1,579,768	20,000,000	0	51,442,818	0	931,814	106,812	925,280	3,177,556	8,779,687	37,521,669	الخدمات الاجتماعية	3																	
30,110,108,690	108,998,937	100,595,000	8,403,937	900,007,736	0	29,101,102,017	23,373,649,880	2,174,965	4,696,287,073	13,364,256	39,770,494	18,828,205	957,027,144	الخدمات الاجتماعية	4																	
60,686,321	0	0	0	0	0	60,686,321	0	0	50,000,500	377,718	299,216	621,536	9,387,351	هيئة دعوي المكبة	5																	
200,000,000	0					200,000,000			200,000,000																							
569,012,334	9,888,000	5,000,000	4,888,000	7,802,057	0	551,322,277	0	1,719,250	423,941,903	3,530,996	2,569,297	4,455,717	115,105,114	العمل والشؤون الاجتماعية	6																	
92,661,913	758,250	0	758,250	0	0	91,903,663	0	0	744,911	3,991,970	2,686,404	2,225,565	82,254,813	وزاره زراعة العمل والشؤون الاجتماعية	7																	
4,717,342,969	0					4,717,342,969	4,717,342,969																									
180,825,244	2,787,205	2,500,000	287,205	0	0	178,038,039	0	0	159,117,612	1,594,800	739,593	593,964	15,992,070	مؤسسة اصحاب المصلحتين	8																	
519,463,953	57,172,625	55,000,000	2,172,625	0	0	462,291,328	50,000,000	0	345,802,060	3,272,591	2,215,368	2,600,083	58,401,226	وزارة المهرجان والمسارعين	9																	
306,550,092	5,271,821	5,000,000	271,821	150,000,000	0	151,278,271	100,000,000	0	28																							

قوانين

74,916,726	17,595,000	17,595,000	0	0	0	57,321,726	0	404,651	9,933,170	167,308	203,099	6,088,331	40,525,167	وزارة التجارة	10		
2,548,825	26,036	0	26,036	259,200	0	2,263,589	0	51,064	6,359	96,227	100,800	594,489	1,414,650	هيئة الارز المليمة	11		
6,712,264	0					6,712,264			6,712,264						جامعة الامام الحسن العسكري	12	
15,500,000	15,500,000	15,500,000				0									هيئة المحكمة والغرة	13	
185,155,279	0					185,155,279	185,155,279								رواتب مركبة الشهاء (مليبة + تقاعد)	14	
615,634,659	0					615,634,659									تضمن نفقة ١- المقصوصين المبتدئين ودور العقود والمحضرين الجالحين ومساهمة الفاقع المقصوصون وغلاء المعيشة ٢- نفقة وزارة التربية مع ١٥٠ ألف على ان لا يقل عن ٧٥ % من مختلف الاختصاصات مع مراقبة الخصوصين اقسام وحسب نسب المكتبة ورواتب ٣٠٠ ألف شهرياً ٣- نفقة وزارة التربية مع ٣٠ ألف عقد جديد للمحضرين (المتش، ملاح الذين يمisan كل عام لنجف) ٤- نفقة وزارة التربية مع ٢٠ ألف عقد جديدة لمحظيات (بنوى ذي قار، وموصل، تربيه بغداد) المتضالواي ٥- إكمال العقد مع ملحق المحضرين والذرين وفق قرار (٣١٥) في (الدواينة، الآيل، المصورة، زيد) والاتفاق مع الخريجي التربويين في المديريات التربية است في بغداد لسد الشاغر لديهم وخصص الاختصاصات للغبية وحسب الاحتياج كل خصوص وفق قرار (٣١٥) تثبيت فرقاء المفطليين في وزارة التربية على ان تتحمل كافتهم وانتفاع مع الاجور المساقفين الذين ليس لديهم عقود وزارة في شركة لاظوط والاذيب في وزارة النفط على ان تتحمل كافتهم	615,634,659	15
613,043,478	0					613,043,478	613,043,478							رواتب الاجازات المترکزة للعسكريين / هبة التقاعد	16		
425,088,078	0		0	425,088,078		0								برنامج صندوق اعمال المنافق المتضررة	17		
316,858,401	0			316,858,401		0								دعم برنساب مكافحةجائحة كورونا	18		
734,237,941	0					734,237,941	734,237,941							منح ميلادي ثواب الاختيارات الخاصة	19		
6,305,590,062	0					6,305,590,062	6,305,590,062							رواتب التقاعد المدني	20		
5,254,658,385	0					5,254,658,385	5,254,658,385							رواتب التقاعد العسكري	21		
875,776,398	0					875,776,398	875,776,398							مكافات التقاعد المدني	22		
875,776,398	0					875,776,398	875,776,398							مكافات التقاعد العسكري	23		

قوانين

664,271,359	172,000,000	172,000,000	0	0	0	492,271,359	0	0	492,271,359	0	0	0	0	0	سادساً	
664,271,359	172,000,000	172,000,000				492,271,359			492,271,359						امانة بغداد مع دولتها	
3,518,408,226	3,059,715,250	3,058,300,000	1,415,250	1,085,000	0	457,607,976	0	436,748	283,868,717	4,291,186	1,457,220	100,071,044	67,483,061		1	النقل والاتصالات
2,834,067,429	2,753,300,000	2,753,300,000	0	1,085,000	0	79,682,429	0	291,070	44,659,197	509,708	365,513	4,151,049	29,705,892		1	الطاقة المدنية
424,138,920	303,400,000	302,000,000	1,400,000	0	0	120,738,920	0	0	0	3,507,452	669,898	95,195,524	21,366,046		2	وزارة النقل
120,818,374	2,515,250	2,500,000	15,250	0	0	118,303,124	0	145,678	100,326,017	274,026	421,809	724,471	16,411,123		3	الاتصالات
139,383,503	500,000	500,000				138,883,503			138,883,503						4	شبكة الاتصالات العراقية
3,387,858,522	971,813,219	968,750,000	3,063,219	124,490,241	0	2,291,555,062	0	12,406,823	1,614,729,395	40,938,051	7,648,714	5,988,520	609,843,559		5	القطاع الزراعي
2,188,129,910	494,837,765	493,500,000	1,337,765	10,170,000	0	1,683,122,145	0	12,362,688	1,468,576,609	327,150	831,347	1,285,172	199,739,179		1	وزارة الزراعة ضمنها المبادرة الزراعية
1,042,616,278	476,186,134	475,250,000	936,134	114,183,000	0	452,247,144	0	44,135	145,898,664	39,936,797	5,994,329	3,953,852	256,419,367		2	وزارة الموارد المائية ضمنها المبادرة الزراعية
157,112,334	789,320	0	789,320	137,241	0	156,185,773	0	0	254,122	674,104	823,038	749,496	153,685,013		3	مبادرات الزراعة في المحافظات
1,896,341,164	445,654,100	445,078,750	575,350	0	0	1,450,687,064	0	697,580	1,402,401,798	435,544	662,330	3,585,634	42,904,178		4	الصناعي
1,382,844,839	445,654,100	445,078,750	575,350	0	0	937,190,739	0	697,580	888,905,473	435,544	662,330	3,585,634	42,904,178		5	الصناعي والمعدن
2,570,427	0					2,570,427			2,570,427						6	رواتب شرطة بن الرشد
5,000,000	0					5,000,000			5,000,000						7	دعم قوائد الفروع العسكرية
5,925,898	0					5,925,898			5,925,898						8	دعم الشركات الأخرى
500,000,000	0					500,000,000			500,000,000						9	رسائل المسرب الصناعي
4,123,641,757	2,933,844,132	2,930,262,000	3,582,132	500,000,000	0	689,797,625	0	79,300	389,943,310	14,520,182	4,607,806	6,152,379	274,494,648		10	الإشراف والاسكان
3,810,260,936	2,734,407,000	2,734,400,000	7,000	500,000,000	0	575,853,936	0	79,300	389,881,149	4,754,046	1,892,243	3,356,018	175,891,180		11	الإشراف والاسكن والمطابق العدالة
113,602,647	1,575,132	0	1,575,132	0	0	112,027,515	0	0	27,161	9,266,136	2,215,563	2,296,361	98,222,294		12	مبادرات الإشراف والاسكن في المحافظات عدا كركوك
199,778,174	197,862,000	195,862,000	2,000,000	0	0	1,916,174	0	0	35,000	500,000	500,000	500,000	381,174		13	صناديق ائلر محظوظ ذي قبر
3,274,663,631	1,111,615,834	1,110,193,000	1,422,834	12,261,500	0	2,150,786,297	0	3,007,368	1,414,507,097	103,423,523	12,094,243	32,210,722	585,543,344		14	أحد عشر
237,792,936	45,000,000	45,000,000	0	10,273,500	0	182,519,436	0	1,812,460	42,397,179	20,396,890	1,601,958	1,964,374	114,346,575		15	وزارة الثقافة
273,927,316	150,000,000	150,000,000	0	1,988,000	0	121,939,316	0	153,400	66,920,173	1,152,335	810,122	1,997,344	50,905,942		16	وزارة الشباب والرياضة
60,928,398	514,000	0	514,000	0	0	60,414,398	0	0	544,793	1,699,841	917,471	854,325	56,397,968		17	مبادرات الشباب والرياضة في المحافظات
8,869,000	0	0				8,869,000			8,869,000						18	الجنة الباربية
18,627,240	0	0				18,627,240			18,627,240						19	الجنة الازدية
3,387,489	193,000	193,000				3,194,489			3,194,489						20	بيت الحكمة
2,059,274,652	720,000,000	720,000,000	0	0	0	1,339,274,652	0	1,041,508	1,200,000,000	56,373,793	1,251,863	1,018,218	79,599,280		21	بيوون الوقف الشيعي
539,965,560	160,397,834	160,000,000	397,834	0	0	379,567,726	0	0	45,361,879	22,140,674	7,286,424	25,097,461	279,681,288		22	بيوون اوقف الميدانات المسيحية والازدية والصافية
43,378,696	35,511,000	35,000,000	511,000	0	0	7,867,696	0	0	80,000	1,660,000	226,405	1,279,000	4,622,291		23	المدنين
6,735,000	0					6,735,000			6,735,000						24	منح تقديرية اصحابين الماء
21,777,344	0					21,777,344			21,777,344						25	منح الاندية والاتحادات والجمعيات الخلاجية ونقابات العمال

قوانين

42,750,097,685	21,930,516,992	21,494,969,000	435,547,992	887,867,760	400,000,000	19,531,712,933	1,298,287,062	549,153,911	1,758,997,042	533,236,179	948,391,529	2,152,345,701	12,291,301,509	الى عشر
13,956,963,097	9,142,548,733	8,820,379,000	322,169,733	468,026,471	0	4,346,387,893	140,449,014	549,153,911	140,512,445	225,695,981	480,606,450	325,653,469	2,484,316,623	الايات الفضة والمحببة
418,872,567	35,107,000	10,000,000	25,107,000	0	0	383,765,567	0	1,117,136	2,075,000	11,530,500	8,730,200	21,930,700	338,382,031	مجلس النواب
29,723,128	1,737,538	0	1,737,538	548,920	0	27,436,670	0	0	21,000	679,780	175,214	19,642	26,541,034	الهيئة الوطنية للمطالبة وادالله
111,432,052	10,308,472	10,000,000	308,472	1,701,000	0	99,422,580	2,241,321	65,533	11,079	917,812	431,393	6,710,099	89,045,343	لبيون الرقابة المثلية
4,490,177	2,000,000	0	2,000,000	0	0	2,490,177	0	0	50,000	500,000	500,000	940,177	الهيئة العراقية لمكافحة تخصيص الابرادات الاحدبية	
137,863,768	40,225,000	30,000,000	10,225,000	0	0	97,638,768	0	0	5,201,000	2,850,000	3,043,000	6,537,000	80,007,768	هيئة التراخيص الاتحادية
35,453,599	0	0	0	3,240,000	0	32,213,599	0	0	1,364,168	2,540,798	1,178,068	885,302	26,245,263	المفوضية العليا لحقوق الإنسان
59,201,602	22,700,000	0	22,700,000	0	0	36,501,602	0	0	275,000	7,350,000	1,060,000	10,280,000	17,536,602	مجلس الخدمة الفنية الاتحادي
82,200,000	6,000,000	0	6,000,000	0	0	76,200,000	0	0	10,550,000	6,025,000	5,125,000	8,790,000	45,710,000	رئاسة الجمهورية
800,348,249	695,725,397	695,000,000	725,397	50,307,524	0	54,315,328	0	3,536,747	199,728	2,450,000	765,000	3,527,578	43,836,275	لائحة مجلس الوزراء
816,302,563	690,137,063	671,479,000	18,658,063	0	0	126,165,500	0	0	1,458,977	8,081,043	10,290,618	62,877,534	43,457,328	رئاسة مجلس الوزراء
129,149,978	18,537,770	979,000	17,558,770	0	0	110,612,208	0	0	813,497	7,434,857	5,218,610	60,334,664	36,810,580	مكتب رئيس الوزراء
687,152,585	671,599,293	670,500,000	1,099,293	0	0	15,553,292	0	0	645,480	646,186	5,072,008	2,542,870	6,646,748	لجهات أخرى التابعة لرئاسة الوزراء
14,139,735	3,000,000	2,500,000	500,000	0	0	11,139,735	0	0	52,777	500,000	500,000	1,371,011	8,715,947	الهيئة الوطنية للأستثمار
981,294,709	214,160,401	67,500,000	146,660,401	28,274,027	0	738,860,281	95,325,893	366,109,796	87,665,606	5,143,120	5,085,387	16,719,637	162,810,842	وزارة المالية
1,080,040,870	128,326,747	115,000,000	13,326,747	3,000,000	0	948,714,123	0	3,500	3,578,893	82,418,974	418,194,763	3,068,403	441,449,590	وزارة العمل
7,120,855,675	7,047,189,050	7,046,900,000	289,050	0	0	73,666,625	0	5,020,444	146,854	2,215,250	1,100,050	3,222,573	61,961,454	وزارة التخطيط
620,958,050	15,963,550	0	15,963,550	380,455,000	0	224,539,500	0	0	7,404	6,395,000	5,420,150	20,605,000	192,111,946	المفوضية العليا المستقلة للانتخابات
730,318,177	44,673,755	12,000,000	32,673,755	0	0	685,644,422	0	173,269,113	20,029,519	76,355,544	9,151,797	100,536,662	306,301,787	وزارة الخارجية
8,467,829	1,527,760	0	1,527,760	0	0	6,940,069	0	15,600	20,240	205,720	313,820	887,780	5,496,909	مجلس الدولة
859,886,347	166,700,000	150,000,000	16,700,000	500,000	0	692,686,347	39,000,000	0	736,000	9,310,000	9,257,000	49,800,000	584,583,347	مجلس قضاء الاطي
30,153,950	15,837,000	10,000,000	5,837,000	0	0	14,316,950	3,881,800	16,042	43,200	113,440	199,440	930,048	9,132,980	المحكمة الاتحادية العليا
14,960,050	1,230,000	0	1,230,000	0	0	13,730,050	0	0	7,026,000	114,000	85,550	6,454,500	50,000	صندوق استرداد أموال العراق
28,793,134,588	12,787,968,259	12,674,590,000	113,378,259	419,841,289	400,000,000	15,185,325,040	1,157,838,048	0	1,618,484,597	307,540,198	467,785,079	1,826,692,232	9,806,984,886	الايات الفضة والمحببة
60,854,381	2,228,032	0	2,228,032	0	0	58,626,349	0	0	456,235	284,555	551,297	567,451	56,766,811	ال المجلس العامل في المحافظات
500,826,275	421,678,954	421,329,954	349,000	45,000,000	0	34,147,321	0	0	4,095,723	10,734,083	1,060,111	7,574,918	10,682,486	الايات الفضة والمحببة في محافظات
11,615,115,453	9,406,300,073	9,365,890,046	40,410,027	374,841,289	0	1,833,974,091	0	0	1,285,868,901	80,807,932	12,530,286	27,956,116	426,810,856	كركوك
16,497,871,089	2,857,370,000	2,787,370,000	70,000,000	0	400,000,000	13,240,501,089	1,157,838,048	0	328,000,000	215,296,000	453,000,000	1,786,853,425	9,299,513,616	* قيم كركوك اجور القليل يتم تحويلها حسب المادة 12/نهاية /ع بالتنسيق صرفاً مع وزارة النفط الاتحادية اجور كل انتاج البلطة 2,448,420,000 يتم تحويلها حسب المادة 12/نهاية /ع بالتنسيق مع وزارة النفط الاتحادية
18,467,390	391,200	0	391,200	0	0	18,076,190	0	0	63,738	417,628	643,385	3,740,322	13,211,117	هيئة الاستثمار في المحافظات

قوانين

19,913,926,315	0	0	0	0	12,350,981,021	7,562,945,294	0	0	7,521,575,294	0	0	41,370,000	0	دشون الخطبة واديبة	ثالث عشر
233,103,448	0					233,103,448			233,103,448					فوانيد على قروض بنك المدى	1
134,482,758	0					134,482,758			134,482,758					فوانيد على قروض صندوق النقد الدولي	2
89,655,172	0					89,655,172			89,655,172					JICA	3
6,275,862	0					6,275,862			6,275,862					فوانيد على قرض الإيطالي	4
5,379,310	0					5,379,310			5,379,310					فوانيد على قرض البنك الإسلامي للتنمية	5
21,517,241	0					21,517,241			21,517,241					فوانيد على قروض بنك اليابان للتعاون الدولي JBIC	6
15,241,379	0					15,241,379			15,241,379					فوانيد على قرض الاسكتلندي KFW	7
98,620,689	0					98,620,689			98,620,689					فوانيد على قرض الامريكي	8
0	0					0			-					فوانيد على تأقيبات الدفع الاجل	9
0	0					0			-					فوانيد على التزامات أجنبية أخرى بما فيها القرض	10
71,724,137	0					71,724,137			71,724,137					البنكي	11
4,482,758	0					4,482,758			4,482,758					فوانيد على قرض البريطاني	12
4,482,758	0					4,482,758			4,482,758					فوانيد على قرض السوبي	13
4,482,758	0					4,482,758			4,482,758					فوانيد على قرض الصيني	14
44,827,586	0					44,827,586			44,827,586					فوانيد ضمن الصكوك	15
87,862,068	0					87,862,068			87,862,068					فوانيد الضمادات السيادية	16
5,379,310	0					5,379,310			5,379,310					فوانيد على قرض الفرنسي	17
896,551	0					896,551			896,551					فوانيد على قرض الصندوق الدولي للتنمية الزراعية	18
2,689,655	0					2,689,655			2,689,655					فوانيد على قرض السنوي	19
2,689,655	0					2,689,655			2,689,655					فوانيد على قرض الكوبوني	20
3,586,206	0					3,586,206			3,586,206					SACE	21
14,344,827	0					14,344,827			14,344,827					فوانيد على قرض الإيطالي	22
22,413,793	0					22,413,793			22,413,793					فوانيد على قرض البنك التوري	23
10,758,620	0					10,758,620			10,758,620					فوانيد على قرض الكرم بنك الهندى	24
89,655,172	0					89,655,172			89,655,172					فوانيد على المستثاثة الخارجية	25
						17,931,034			17,931,034					فوانيد على قرض الكرم الامريكي	26
130,260,000	0					130,260,000			130,260,000					الفوانيد على اعنة هيلابه الدين الخارجية على دول شلي باريس	26
91,000,000	0					91,000,000			91,000,000					فوانيد على اعنة هيلابه الدين الخارجية على دول خارج شلي باريس	27
0	0					0			-					الفوانيد على ممتلكات صندوق النقد العربي عن القافية اعنة هيلابه مدونية العراق	28
151,032,547	0					151,032,547			151,032,547					فوانيد السنن على طفلاء بدون قطاع الخص في الخارج	29

قوانين

0	0					0			-						القوانين على سندات الدين الخارجية (الدولار)	30
1,300,000	0					1,300,000			1,300,000						القوانين على مستحقات الصندوق العربي للانماء الاقتصادي	31
0	0					0			-						قوانين على حوالات الخزينة (الميزادات)	32
21,000,000	0					21,000,000			21,000,000						قوانين حوالات الخزينة القياسية	33
64,000,000	0					64,000,000			64,000,000						قوانين حوالات الخزينة بموجب الاعتراض القانوني من قبل المصرف الحكومي والمصرف العراقي للتوجة حسب قانون موازنة عام 2015	34
0	0					0			-						التجارة بموجب قانون المالية	35
25,000,000	0					25,000,000			25,000,000						قوانين حوالات الخزينة بموجب حواالة التمويل للشركات النفطية الأجنبية من قبل كل من مصرف الرشيد والبغدادي والمصرف العراقي للتوجة بموجب قانون الموازنة	36
3,855,000,000	0					3,855,000,000			3,855,000,000						قوانين حوالات الخزينة الخصمية لدى البنك المركزي العراقي بموجب قانون الموازنة	37
0	0					0			-						قوانين حوالات الخزينة من قبل صندوق المقاعد حسب قانون الموازنة	38
32,000,000	0					32,000,000			32,000,000						(314) قانون القروض بموجب قرار مجلس الوزراء رقم لسنة 2014 من قبل المصرف العراقي للتوجة صالح وزارةuros	39
89,000,000	0					89,000,000			89,000,000						قوانين القروض المتولدة من قبل المصرف العراقي للتوجة بموجب قانون موازنة عام 2015 و 2016	40
100,000,000	0					100,000,000			100,000,000						قوانين سندات الوطنية بالتنمية العراقية بموجب قانون	41
0	0					0			-						الحكومة رقم 400 لسنة 2013 من قبل المصرف الحكومي	42
0	0					0			-						قوانين حوالات الخزينة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 50 لسنة 2014 لتمويل عجز الموازنة	43
0	0					0			-						قوانين حوالات الخزينة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 74 لسنة 2015	44
50,000,000	0					50,000,000			50,000,000						قوانين حوالات الخزينة المتولدة للشركات لفترة من قبل المصرف الحكومي لتسديد رواتبها	45
116,000,000	0					116,000,000			116,000,000						قوانين عن القروض المتولدة من قبل المصرف الحكومي عن قروض بسماءسكنية والمفروض الميسرة وقروض انسان	46
20,000,000	0					20,000,000			20,000,000						قوانين اسكان سوقيين في لمنطق المحمرة	47
0	0					0			-						قوانين على قروض الـ TBI بلدولار	48
72,000,000	0					72,000,000			72,000,000						قوانين قرض الشركة لفترة العجمي وقرض شركة ما بين النهرين لفترة البليون	49
55,000,000	0					55,000,000			55,000,000						قوانين المصرف العراقي للتوجة عن القروض المتولدة بموجب قانون تمويل العجمي رقم 5 لسنة 2020	50

قوانين

16,000,000	0				16,000,000			16,000,000					القانون المنشورة عن القرض الممنوح من قبل مصرف الرافدين لوزارة الزراعة عن تنفيذ شراء مصروف تصور المخطبة من للطحين استناداً لقرار مجلس الوزراء المرقم 411 لسنة 2010	51
9,000,000	0				9,000,000			9,000,000					القانون المنشورة عن القرض الممنوح من قبل مصرف الرافدين لوزارة الزراعة عن تنفيذ شراء مصروف تصور استناداً لقرار مجلس الوزراء المرقم 296 لسنة 2010	52
207,000,000	0				207,000,000			207,000,000					قانون القروض المنشورة من قبل صندوق تأمين الدولة بموجب قانون العجز رقم 5 لسنة 2020	53
350,000,000	0				350,000,000			350,000,000					قانون القروض المنشورة من قبل المصرف الحكومي بموجب قانون تمويل العجز رقم 5 لسنة 2020	54
120,000,000	0				120,000,000			120,000,000					قانون سداد الدين الشامي	55
36,000,000	0				36,000,000			36,000,000					قانون فرض دعاء الملكية	56
9,000,000	0				9,000,000			9,000,000					قانون فرض مشروع المساواة	57
300,000,000	0				300,000,000	0							الإسقاط الصدريات حوالات الخزينة الديبية	58
0	0				-	0							تسديد القسط حوالات الخزينة (المزادات)	59
0	0				-	0							تسديد القسط للسدادوطني بالذات على الرأبة بموجب قانون موازنة عام 2015	60
0	0				-	0							إسقاط على حوالات الخزينة من قبل المصرف العراقي التجاري التمويل الموزانية	61
31,000,000	0				31,000,000	0							إسقاط على حوالات الخزينة بموجب حوالات التمويل الشركات النفط الجينية من قبل كل من مصرف الرشيد والرافدين ومصرف العراقي التجاري بموجب قانون الموازنة	62
2,312,500,000	0				2,312,500,000	0							إسقاط حوالات الخزينة المخصومة لدى البنك المركزي العربي بموجب قانون الموازنة	63
0	0				-	0							إسقاط حوالات الخزينة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (97) لسنة (400) من قبل المصارف الحكومية	64
0	0				-	0							إسقاط حوالات الخزينة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (50) لسنة 2014 لتوفير عجز الموازنة	65
0	0				-	0							إسقاط حوالات الخزينة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (74) و (70) لسنة 2015	66
75,000,000	0				75,000,000	0							إسقاط القروض بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (314) لسنة 2014 من قبل المصرف العراقي التجاري لصالح وزارة الكهرباء	67
114,000,000	0				114,000,000	0							إسقاط القروض المنشورة من قبل المصرف العراقي التجاري بموجب قانون الموازنة	68
65,000,000	0				65,000,000	0							تسديد القسط قروض المنشورة ل الشركات العاملة عن رواتب منتهيتها من قبل المصرف الحكومي	69
167,000,000	0				167,000,000	0							تسديد القسط حوالات الخزينة بموجب الاختطاف القانوني من قبل المصرف الحكومي	70

قوانين

1,150,000,000	0				1,150,000,000	0									تسديد قسط سنتات مطابية بضمنها اقساط المقاولين مليار دينار واقتراض بناء (1700) مليار دينار (600)	71
590,000,000	0				590,000,000	0									افساط قرض الشركة العامة لتجارة الحبوب وشركة ما بين الهررين العامة للبنوك	72
11,000,000	0				11,000,000	0									افساط القروض المنوو من قبل مصرف الرافدين لوزارة الزراعة عن تنمية شرامة حصوص التمور المطابقة من للذين استثنى قرار مجلس الوزراء المرقم 411 لسنة 2010	73
9,000,000	0				9,000,000	0									افساط القروض المنوو من قبل مصرف الرافدين لوزارة الزراعة عن استلام حصوص الشعير استثنا قرار مجلس الوزراء المرقم 296 لسنة 2010	74
115,000,000	0				115,000,000	0									افساط القروض المنوو من قبل مصنوق تقادع موظفي الدولة بوجب قانون تمويل العجز رقم 5 لسنة 2020	75
280,000,000	0				280,000,000	0									افساط القروض المنوو من قبل المصرف الحكومية بوجوب قانون تمويل العجز رقم 5 لسنة 2020	76
225,000,000	0				225,000,000	0									افساط سندات تمويلية هيئة دعوى الملكية	77
140,000,000	0				140,000,000	0									افساط لمصرفي العراقي للتجارة عن القروض المنوو بوجوب قانون تمويل العجز رقم 5 لسنة 2020	78
250,000,000	0				250,000,000	0									تسديد قسط قرض وزارة الكهرباء من الـ TBI لتسديد ديون غاز ابنر	79
47,850,000	0				47,850,000	0									قرض احدى كبرى القائم عن دورة خليجي 25	80
					30,000,000										الافساط تسديد قرض مشروع ماء السماوة للتصريف العربي التجاري	
650,000,000	0				650,000,000	0									تسديد قسط اعدة هيئة الدين الخارجيه لدول تادي برلين	81
451,637,931	0				451,637,931	0									تسديد قسط اعدة هيئة الدين الخارجيه لدول خارج شادي برلين	82
195,000,000	0				195,000,000	0									تسوية الدين في الخارج	83
13,000,000	0				13,000,000	0									التسويه لنقابة الدنون المستحقة للقطاع الخاص في الخارج	84
0	0				-	0									تسديد مستحقات صندوق النقد العربي عن اتفاقية اعدة هيئة مدونية العراق	85
5,200,000	0				5,200,000	0									افساط مستحقات الصنفون العربي للاتساع الاقتصادي	86
0	0				-	0									تسديد قسط الاموال للبنك المركزي الذي تم وضع الحجز عليها من قبل الدائن	87
268,965,517	0				268,965,517	0									تسديد قسط قروض مصنوق النقد الدولي	88
650,000,000	0				650,000,000	0									افساط قروض البنك الدولي	89
721,724,137	0				721,724,137	0									الافساط قرض الامريكي	90

قوانين

335,310,344	0			335,310,344	0									JICA قروض	السلطة القرض الياباني	91
97,724,137	0			97,724,137	0									السلطة القرض الصربي	السلطة القرض الصربي	92
28,689,655	0			28,689,655	0									السلطة القرض الصربي	السلطة القرض الصربي	93
1,793,103	0			1,793,103	0									السلطة القرض سيميت الامان	السلطة القرض سيميت الامان	94
134,482,758	0			134,482,758	0									السلطة القرض سيميت الامان	السلطة القرض سيميت الامان	95
87,862,068	0			87,862,068	0									السلطة الدينية	السلطة الدينية	96
0	0			-	0									السلطة الروسية	السلطة الروسية	97
381,034,482	0			381,034,482	0									السلطة الدينية المسيدية	السلطة الدينية المسيدية	98
0	0			-	0									السلطة الدينات اليونانية	السلطة الدينات اليونانية	99
17,931,034	0			17,931,034	0									السلطة الدينية الإيطالية	السلطة الدينية الإيطالية	100
896,551	0			896,551	0									السلطة الدينية التشيكية	السلطة الدينية التشيكية	101
26,896,551	0			26,896,551	0									KFW قروض	KFW قروض	102
442,896,551	0			442,896,551	0									السلطة الدينية البريطانية	السلطة الدينية البريطانية	103
39,448,275	0			39,448,275	0									SACE قروض	SACE قروض	104
1,319,724,137	0			1,319,724,137	0									السلطة الدينات الفرنسية	السلطة الدينات الفرنسية	105
0	0			-	0									السلطة قرض العولى للتنمية الزراعية	السلطة قرض العولى للتنمية الزراعية	106
896,551	0			896,551	0									السلطة قرض السعودية	السلطة قرض السعودية	107
3,586,206	0			3,586,206	0									السلطة قرض الكويت	السلطة قرض الكويت	108
27,793,103	0			27,793,103	0									BPI قرض	السلطة قرض الفرنسية	109
54,689,655	0			54,689,655	0									السلطة قرض قبرن	السلطة قرض قبرن	110
8,965,517	0			8,965,517	0									السلطة قرض قبرن بنك الموري	السلطة قرض قبرن بنك الموري	111
8,965,517	0			8,965,517	0									السلطة قرض قبرن بنك الهندي	السلطة قرض قبرن بنك الهندي	112
454,551,724	0			454,551,724	0									السلطة الدينات الفرنسية لفاس الديون	السلطة الدينات الفرنسية لفاس الديون	113
0	0			-	0									السلطة قروض TBI بالدولار	السلطة قروض TBI بالدولار	114
8,965,517	0			8,965,517	0									السلطة قرض الامريكي	السلطة قرض الامريكي	115
10,000,000	0			10,000,000					10,000,000					نفقات التمويل المشترك	نفقات التمويل المشترك	116
0	0			0					-					صندوق مسترد اموال العراق بالخارج	صندوق مسترد اموال العراق بالخارج	117
50,000,000	0			50,000,000					50,000,000					توضيحت بموجب قانون رقم 20 لسنة 2009 / شهادة وجرى	توضيحت بموجب قانون رقم 20 لسنة 2009 / شهادة وجرى	118
5,000,000	0			5,000,000					5,000,000					2010/ 5 لسنة 2009/ توضيحت بموجب قانون رقم 5 لسنة 2009/	2010/ 5 لسنة 2009/ توضيحت بموجب قانون رقم 5 لسنة 2009/	119
25,000,000	0			25,000,000					25,000,000					تسوية مستحقة القطاع الخاص قبل 4-9	تسوية مستحقة القطاع الخاص قبل 4-9	120
0	0			0					-					نفقات ثورة الحرارة للملايين	نفقات ثورة الحرارة للملايين	121
4,500,000	0			4,500,000					4,500,000					توضيحت عن الانصي الموزعة للمترفين قبل 2003/4/9	توضيحت عن الانصي الموزعة للمترفين قبل 2003/4/9	122
5,000,000	0			5,000,000					5,000,000					منحة الاحزاب السياسية	منحة الاحزاب السياسية	123
0	0			0					-					برامح خدمة	برامح خدمة	124
150,000,000	0			150,000,000					150,000,000					توضيحت قانون رقم 20 لسنة 2009 / شلل تمويل	توضيحت قانون رقم 20 لسنة 2009 / شلل تمويل	125
400,000,000	0			400,000,000					400,000,000					الملايين	الملايين	126
10,000,000	0			10,000,000					10,000,000					اتفاقية دينون وشطبها حسب صلاحية وزير المالية و مجلس الوزراء	اتفاقية دينون وشطبها حسب صلاحية وزير المالية و مجلس الوزراء	127
50,000,000	0			50,000,000					50,000,000					الرسائل الدينية	الرسائل الدينية	128
0	0			0					-					ضرر مملكة الـ عـ لـ ة	ضرر مملكة الـ عـ لـ ة	129
200,000,000	0			200,000,000					200,000,000					احتياطي الطوارئ	احتياطي الطوارئ	130
0	0			0					0					توضيحت حرب كوريا	توضيحت حرب كوريا	131
41,370,000	0			41,370,000										المغفلات والخطابات	المغفلات والخطابات	المجموع العام
198,910,343,590	55,409,624,383	54,297,036,960	1,112,587,423	3,342,284,886	12,750,981,021	127,407,453,300	24,702,968,842	580,865,071	24,287,645,160	1,230,905,892	12,353,660,475	4,885,629,023	59,365,778,837			

قوانين

اولويات البرنامج الحكومي				
الاستثماري	التشغيلي	الاجراء	الوزارة	ت
	650,000,000,000	زيادة شمول براتب الرعاية الاجتماعية	العمل والشؤون الاجتماعية	1
	150,000,000,000	زيادة شمول براتب المعين المتقرب		
	200,000,000,000	تحسين الخدمات الطبية العلاجية في مراكز جراحة وامراض القلب والوعية الدموية		
	200,000,000,000	تحسين الخدمات الصحية في المراكز المتخصصة لمعالجة الامراض السرطانية		
	350,000,000,000	برنامج لادارة وتشغيل (5) مستشفيات الجديدة في دوائر الصحة (بابل ، النجف، ذي قار، كربلاء ، البصرة)		
	150,000,000,000	الخدمات الصحية المشمولة بالضمن الصحي ويشكل تدريجي من خلال خطة تقديمها الوزارة خلال 3 اشهر	الصحة	2
	400,275,862,073	رفع نسبة التغطية لشراء الادوية		
153,000,000,000		تنفيذ مسشفي النساء والتوليد والاطفال في الانبار / الفلوحة سعة 200 سرير		
147,000,000,000		تأهيل (10) مستشفيات اليابانية التي تم انشاؤها في الثمانينيات		
400,000,000,000		مشروع تخطية مياه البحر في البصرة	محافظة البصرة	3
530,000,000,000		تنفيذ المرحلة الاولى للطريق الحقى الرابع		
303,000,000,000		مشاريع البنى التحتية في الديوانية	الاعمار والاسكان والبلديات العامة	4
	600,000,000,000	مشاريع الجهد الخدمي والهندسي		
107,000,000,000		الدراسات والتصاميم والاستشارات لمشروع النيراث البتروكيميولوجي العملاق / المرحلة الاولى	الصناعة والمعادن	5
280,000,000,000		تأهيل وصيانة محطات التوليد مع الشركات المصنعة		
332,000,000,000		تجهيز محطات تحويلية متنقلة للصيف القادم (عدد 150)	الكهرباء	6
	325,000,000,000	تأهيل وصيانة شركة GE		
	325,000,000,000	تأهيل وصيانة الكتريك انترشينول لذك		
1,000,000,000,000		الصندوق العراقي للتنمية	التخطيط	7
500,000,000,000		صندوق الاعمار والتنمية للمحافظات الاشد فقرا		
	10,170,000,000	اطلاق البطاقة الزراعية	وزارة الزراعة	8
	50,000,000,000	برنامج ابتعاث الطلبة		
3,752,000,000,000	3,410,445,862,073	المجموع		
7,162,445,862,073		المجموع الكلي للتشغيلي والاستثماري		

**البريد الإلكتروني
الموقع الإلكتروني**

E.mail: Igiaw_moj_iraq@moj.gov.iq
www.moj.gov.iq

لە جاپانەکانى خانەي گشتى كلوبلى رۇشنىرىي جىڭراوە
نۇرخى ۱۰۰۰ دىنارە

طبع في مطبع دار الشؤون الثقافية العامة
السعر ۱۰۰۰ دينار